



Distr.
GENERAL

E/CN.4/1990/24
12 February 1990

ARABIC

Original : ENGLISH/SPANISH

الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي
والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
الدورة السادسة والأربعون
البند ١٢ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في أي جزء
من العالم ، مع اشارة خاصة إلى البلدان والاقاليم
المستعمرة وغيرها من البلدان والاقاليم التابعة

تقرير عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية
مقدم من الممثل الخاص لجنة حقوق الإنسان السيد
رينالدو غاليندو بول عملا بقرار اللجنة ٦٦/١٩٨٩

٤٣٧٦/GE.90-10476

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١	٥ - ١ مقدمة
٣	٦ - ١٦ اولا - الاتصالات والرسائل المتبادلة مع حكومة جمهورية ايران الاسلامية
٨	٧٦ - ٧٧ ثانيا - المعلومات التي تلقاها الممثل الخاص
٢٣	٧٧ - ٧٨ ثالثا - النظر في آراء الحكومة الايرانية
٢٧	٧٩ - ٢٢١ رابعا - زيارة جمهورية إيران الإسلامية
٦٧	٢٢٢ - ٢٥٣ خامسا - استنتاجات وتوصيات

المرفقات

<u>المرفق</u>	
الأول	- أسماء وبيانات أشخاص يدعى بأنهم أعدموا في جمهورية إيران الاسلامية ، اضافة إلى القوائم التي وردت في التقارير السابقة للممثل الخاص ؛ قائمة وردت من مصادر غير حكومية
٩٦ الثاني - قائمة الأشخاص الذين ذكر أنهم أعدموا على يد منظمة المجاهدين ونشرت أسماؤهم في مقالات في صحيفة "مجاهد" وأرسلتها الحكومة الايرانية
٩٨ الثالث - قرى دمرت في كردستان
١٠٠ الرابع - برنامج الاجتماعات الرسمية
١٠٣ الخامس - من مكتب رئيس الوزراء إلى جميع الوزارات والمنظمات والمؤسسات الحكومية ، والمؤسسات الثورية ، ومكاتب حكام جميع الأقاليم

مقدمة

- ١ - قررت لجنة حقوق الإنسان ، بموجب قرارها ٦٦/١٩٨٩ المؤرخ في ٨ آذار / مارس ١٩٨٩ ، تمديد ولاية ممثلها الخاص بشأن حالة حقوق الإنسان والحربيات الأساسية في جمهورية إيران الإسلامية ، كما وردت في قرارها ٥٤/١٩٨٤ ، لمدة سنة أخرى ، وطلبت إلى الممثل الخاص تقديم تقرير مؤقت إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين وتقرير نهائي إلى اللجنة في دورتها السادسة والأربعين . وقد وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي على قرار اللجنة ، بموجب مقرره ١٤٨/١٩٨٩ المؤرخ في ٣٤ أيار / مايو ١٩٨٩ .
- ٢ - عملا بالقرار المذكور أعلاه ، قدم الممثل الخاص تقريرا مؤقتا (A/44/620) إلى الجمعية العامة ، وهو يقدم رفق هذا تقريره النهائي إلى اللجنة .
- ٣ - وكما حدث في السنوات السابقة ، فقد ركز التقرير المؤقت على الرسائل الشفوية والخطية المتبادلة مع المسؤولين الحكوميين ، وعلى الشكاوى المتعلقة بأحداث أشرت بشكل أو بآخر على حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية ، ثم يختتم التقرير المؤقت بملحوظات عامة . وقد ذكر في التقرير أن التقرير النهائي سينظر في وجهات النظر الواردة في الرسائلتين المؤرختين في ٢٦ حزيران / يونيو ١٢ و ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٨٩ (A/44/620 ، الفقرتان ٩ و ١٢) والآراء الرسمية التي استرعي انتباها الممثل الخاص إليها . كما ذكر أنه مثلما حدث في السنوات السابقة ، جرى إعداد وكتابة التقرير المؤقت بوصفه الجزء الأول من التقرير النهائي ، وذلك راجع إلى القصر النسبي للفترة الزمنية الفاصلة بين وضع التقريرين (A/44/620 ، الفقرة ٦) .
- ٤ - ويشير هذا التقرير النهائي إلى المسائل المذكورة في التقرير المؤقت ، ويستوفي المعلومات المتعلقة بالأحداث التي أشرت بشكل أو بآخر على حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية ، مستخدما المعلومات التي ظل الممثل الخاص يتلقاها خلال الفترة من تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٩ إلى كانون الثاني / يناير ١٩٩٠ ، ويفضي فصلا جديدا بالكامل حول الزيارة التي قام بها الممثل الخاص إلى جمهورية إيران الإسلامية في الفترة من ٢١ إلى ٢٨ كانون الثاني / يناير ١٩٩٠ تلبية لدعوة من الحكومة الإيرانية .

- ٥ - ووفقا للنمط المتبوع ، يقسم هذا التقرير النهائي إلى الفصول التالية:
مقدمة ؛ أولا - الاتصالات والرسائل المتبادلة مع حكومة جمهورية إيران الإسلامية ؛
ثانيا - المعلومات التي تلقاها الممثل الخاص ؛ ثالثا - النظر في الآراء الرسمية المتصلة بتنفيذ المعايير الدولية بشأن حقوق الإنسان ؛ رابعا - زيارة جمهورية إيران

الاسلامية ؛ خامسا - الاستنتاجات والتوصيات . وكما في التقارير السابقة ، ترافق بالتقدير مرفقات مختلفة تتضمن معلومات عن الاحداث والشكاوى المشار اليها في متن التقرير . وقد كانت القوائم الواردة طويلة للغاية وتكررت فيها أحيانا نفس المعلومات نظرا لاختلاف المصادر . وكان من الضروري إعداد قوائم موحدة ، ولا سيما فيما يتعلق بالأشخاص الذين تم إعدامهم . ولم تدرج القوائم التي تضمنت فقط أسماء الأشخاص الذين تم إعدامهم أو أعداد حالات الاعدام دون ذكر آلية تفاصيل أخرى . ولم يكن من الممكن إدراج القوائم التي تتضمن أسماء السجناء السياسيين ، إذ أن إدراجها كان سيضاعف عدد صفحات هذه الوثيقة . وقد كانت الرسائل والوثائق الواردة من الكثرة والضخامة بحيث لم يكن من الممكن سوي تقديم بيان موجز بمحفوبياتها . وهي متوفرة جميعها في مركز حقوق الانسان ويمكن لمن يرغب من الأعضاء الرجوع اليها .

**أولاً - الاتصالات والرسائل المتبادلة مع حكومة
جمهورية ايران الاسلامية**

ألف - الاتصالات الشخصية مع الممثلين الايرانيين

٦ - في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، أجرى الممثل الخاص محادثة مطولة في نيويورك مع السفير كمال خرازي الممثل الدائم لجمهورية ايران الاسلامية لدى الأمم المتحدة الذي كان يرافقه أعضاء من البعثة الدائمة . وفي هذه المحادثة والمحادثات التالية مع المسؤولين الايرانيين ، كان برفقة الممثل الخاص رئيس قسم الإجراءات الخاصة التابع لمراكز حقوق الإنسان .

٧ - وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ، طلب الممثل الدائم الى الممثل الخاص أن يدرج في عرض تقريره المؤقت الى اللجنة الثالثة للجمعية العامة بيانات الحكومة المستنسخة أدناه ؛ وقد لبى الممثل الخاص هذا الطلب . وفيما يلي نص البيانات:

"١" - إن محاكمة وإدانة أي متهم بالاتجار بالمخدرات لا تنطويان على أية دوافع سياسية ؟

"٢" - إن الادعاء بأن اعدام تجار المخدرات قد استخدم كذريعة للاعدامات السياسية هو ادعاء زائف تماما ، وجميع الأشخاص الذين تمت ادانتهم بسبب الاتجار بالمخدرات ليسوا سوى مجرمين عاديين ؟

"٣" - إن العفو الذي منح في أوائل عام ١٩٨٩ لنحو ٢٥٠٠ سجين كان إجراء رأفة حقيقيا ، وقد عاد جميع الأشخاص الذين تم الإفراج عنهم الى بيوتهم" .

"٤" - وقد تطرقت نفسي المحادثة الى عدم موافقة حكومة جمهورية ايران الاسلامية على بعض أجزاء التقرير المؤقت . كما كرر الممثل الخاص توصياته لإجراء تعديلات في حالة حقوق الإنسان في البلد وفقا للتقارير السابقة وللتقرير المؤقت لعام ١٩٨٩ . وأعرب الممثل الدائم لجمهورية ايران الاسلامية عن استعداد حكومته للعمل وفقا للفقرة ١٢٥ من التقرير المؤقت التي تشير الى التعاون الكامل مع الممثل الخاص ، بما في ذلك قيامه بزيارة الى البلد ، وإمكانية استئناف الحوار مع البلدان المشاركة في تقديم قرار الجمعية العامة حول هذا البند بغية التوصل الى قرار يتم اعتماده بتوافق الآراء .

"٥" - وقد تناولت المحادثة التي جرت في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر وكذلك المحادثات الشاملة التي جرت في ٢١ و ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر نصوص المذكرات التي يمكن أن

يتبادلها الممثل الدائم والممثل الخاص من أجل تمهيد الطريق للتوصل إلى قرار يمكن اعتماده بتوافق الآراء . وبعد النظر في عدة إمكانيات ومناقشة كل كلمة ، توصل إلى النصوص المستنسخة في الفقرات من ١١ إلى ١٣ من هذا التقرير .

١٠ - ومن أجل الاتفاق على تفاصيل زيارة البلد ، أرسل الممثل الخاص رسالتين إلى السفير سيررو ناصري الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف . وفي ٦ كانون الثاني/يناير ، تلقى الممثل الخاص من السفير ناصري رسالة شفوية تؤكد قبول حكومته بأن يكون تاريخ الزيارة من ٢١ إلى ٢٨ كانون الثاني/يناير . وخلال تلك المحادثة ، بحث الممثل الدائم والممثل الخاص التفاصيل الإجرائية استناداً إلى الاختصاصات المتعلقة بالزيارة التي كانت قد أرسلت إلى الحكومة في ٣٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ (انظر الفقرتين ١١ و ١٢) والقائمة الأولية بالمقابلات المطلوبة الواردة في رسالة الممثل الخاص المؤرخة في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ . وقد ذكر السفير ناصري أن حكومته ستتعاون بالكامل بحيث تتم الزيارة وتسفر عن نتائج إيجابية .

باء - الرسائل الخطية المتبادلة مع حكومة
جمهورية إيران الإسلامية

١١ - في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، أرسل الممثل الخاص الرسالة التالية إلى الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية :

"أود أن أشير إلى المحادثات التي أجريناها في ٦ و ٢١ و ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ .

واسمحوا لي أن أعرب عن تقديرني للروح البناءة التي اتسم بها تبادل الآراء فيما بيننا . وقد أحيطت علمًا باهتمام بالغ بمحاظاتكم فيما يتعلق بتقريري المؤقت المقدم إلى الجمعية العامة وبصفة خاصة ما نقلتموه إليّ من معلومات بأن حكومتكم تنظر في توجيه دعوة إليّ لزيارة جمهورية إيران الإسلامية . وكما ذكرت تكراراً في مناسبات سابقة ، فإنني أشعر بأن مثل هذه الزيارة ستكون مفيدة جداً إذ أنها ستتيح لي الحصول على معلومات مباشرة عن حالة حقوق الإنسان في بلدكم وتقديم تقرير إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والأربعين بطريقة أشمل .

وإذا كانت حكومتكم ستوجه إليّ بها مثل هذه الدعوة ، فإنه سيتعين أن تتم زيارتي في إطار الممارسة المعمول في الماضي خلال العديد من البعثات المماثلة للأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان . وفي هذا الخصوص ، أرفق طيّه الاختصاصات النموذجية لمثل هذه البعثات حسبما أعدها مركز حقوق الإنسان .

وسيزودكم مركز حقوق الانسان ببرنامج مؤقت قبل موعد الزيارة بوقت كاف من أجل تمكين سلطاتكم من وضع الترتيبات اللازمة وإنجازها حسبما يعتبر ملائماً .

١٢ - وكانت الاختصاصات المتعلقة بالزيارة ، كما وصفت في مرفق الرسالة ، على النحو التالي:

"خلال بعثات تقصي الحقائق ، ينبغي إعطاء المقررين أو الممثلين الخامس للجنة حقوق الانسان فضلاً عن موظفي الأمم المتحدة الذين يرافقونهم ، الضمانات والتسهيلات التالية من قبل الحكومة التي تدعوهن لزيارة بلددها:

(١) حرية التنقل في البلد كله ، بما في ذلك تسهيل الانتقال ولا سيما إلى المناطق التي تكون إمكانية دخولها مقيدة .

(٢) حرية إجراء التحقيقات ، ولا سيما فيما يتعلق بما يلي:

(أ) إمكانية الوصول إلى جميع السجون ، ومراكز الاحتجاز وأماكن الاستجواب ؛
(ب) إجراء اتصالات بالسلطات المركزية والمحلية لجميع فروع الحكومة ؛ (ج)
إجراء اتصالات بمهتمي المنظمات غير الحكومية وغيرها من المؤسسات الخاصة
وسائط الاعلام ؛ (د) إجراء اتصالات بالشهدود وغيرهم من الأشخاص العاديين الذين
يعتبر الاتصال بهم ضروريًا للاضطلاع بالولاية ؛ (ه) إتاحة إمكانية الاطلاع
الكامل على جميع المستندات ذات الصلة بالولاية .

(٣) تقديم ضمانات من قبل الحكومة بأن جميع الأشخاص ، الرسميين
أو العاديين ، من يتصلون بالمقرر/الممثل الخاص فيما يتعلق بولايته لن
يتعرضوا بسبب هذا الاتصال لتهديدات أو مضائق أو عقوبة أو ملاحقة قضائية .

(٤) وضع ترتيبات أمنية مناسبة ولكن دون تقييد حرية التنقل
وإجراء التحقيقات المشار إليها أعلاه .

(٥) يسعيون المقرر/الممثل الخاص ، قبل الزيارة وخلالها
وبعدها ، بموظفي الأمم المتحدة المناسبين الذين يجب أن تقدم لهم نفس
الضمانات والتسهيلات المذكورة أعلاه" .

١٣ - وفيما يلي رد الممثل الدائم المؤرخ في اليوم نفسه:

"أتشرف بالتنويه باستلام رسالتكم وضميمتها المؤرخة في ٢٤ تشرين
الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، وأود أن أوجه لسعادتكم دعوة من حكومتي لزيارة
جمهورية إيران الإسلامية لتمكينكم من تقديم تقريركم إلى الدورة السادسة
والأربعين للجنة حقوق الانسان على أساس الحقائق لا المزاعم .

إن حكومتي ستتعاون معكم تعاوناً كاملاً . كما أود إعلامكم بأن
السلطات القضائية لجمهورية إيران الإسلامية مستعدة كذلك لتزويدكم بالمعلومات
الأساسية عن الفقه الإسلامي والإجراءات القانونية لجمهورية إيران الإسلامية
لتمكينكم من التعرف على مجمل النظام .

وسيتم تحديد المواعيد والإجراءات الخاصة بزيارةكم إلى جمهورية إيران الإسلامية بالتشاور معكم ومع أعضاء الأمانة المعنيين".

١٤ - وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، أرسل الممثل الخاص المذكورة التالية إلى الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف:
"أتشرف بالإشارة إلى الدعوة التي وجهتها إليّ حكومتكم ، في الرسالة الواردة من ممثلها الدائم لدى الأمم المتحدة والمؤرخة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، لكي أقوم بزيارة جمهورية إيران الإسلامية لتمكيني من تقديم تقرير إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والأربعين .

وإنني إذ أعرب عن صادق تقديرني للدعوة التي وجهتها إليّ حكومتكم ، أود أن أقترح أن تتم زيارتي في الفترة من ١٦ إلى ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، وسأكون ممتنًا إذا ما تكررتكم بإعلامي بما إذا كانت هذه المواعيد المقترحة مناسبة لحكومتكم . وسأقوم لدى تأكيد هذه المواعيد بتزويدكم بقائمة موظفي الأمم المتحدة الذين سيرافقونني في زيارتي بالإضافة إلى قائمة بمواعيد المقابلات المطلوبة مع مسؤولين إيرانيين فضلاً عن الأماكن التي أود زيارتها خلال مدة إقامتي في جمهورية إيران الإسلامية" .

١٥ - وبالنظر إلى أن الممثل الدائم قد أبلغ الممثل الخاص بأن بعض المسؤولين الذين يود الممثل الخاص إجراء مقابلات معهم لن يكونوا موجودين في طهران خلال الأيام المذكورة في الرسالة الواردة أعلاه ، فقد تم اقتراح مواعيد جديدة في رسالة أخرى مؤرخة في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ وفيما يلي نصها:

"الى وصولي إلى جنيف لإجراء مشاورات فيما يتعلق بولايتي في مركز حقوق الإنسان ، علمت أن المواعيد من ١٦ إلى ٢٥ كانون الثاني/يناير التي كنت قد اقترحتها لزيارة إيران الإسلامية لا تبدو مناسبة لحكومتكم . وفي هذا الخصوص ، أود أن أشدد على أنه من أجل تمكيني من تقديم التقرير في الوقت المناسب إلى الدورة السادسة والأربعين للجنة حقوق الإنسان حسبما هو متوقع في الرسائل المتبادلة مع السفير خرازي ، فإنه يتبع أن تتم زيارتي في شهر كانون الثاني/يناير . ولذلك فإني أقترح أن تبدأ الزيارة في موعد لا يتجاوز يوم السبت ، ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ لمدة ٨ أو ١٠ أيام عمل .

كما سأكون ممتنًا لو تكررتكم بموافقة السلطات المختصة بالقائمة الأولية المرفقة بالمقابلات والزيارات ، وهي القائمة التي أعددتها بناء على طلبكم وطلب زملائكم في نيويورك . ولن أتوانى عن إبلاغكم باجتماعاتي أو زياراتي الإضافية التي قد اعتبرها ضرورية أو مفيدة في ضوء سلسلة المشاورات

التي أجريها حالياً . وسيكون موضع تقديرني أن تكون مواعيد المقابلات مع أعضاء الحكومة والمسؤولين خلال الصباح بحيث يكون لدى وقت في فترات بعد الظهر لعقد اجتماعات مع أشخاص عاديين خارج البرنامج الرسمي وكذلك لآلية ترتيبات أو زيارات أخرى قد أطلبها أثناء الزيارة .

وأود أيضاً أن أذكر بأنه وفقاً للممارسة المعتادة ، سيعنى الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في طهران بوضع الترتيبات الخامسة بزياري فيما يتعلق بحجز الغرف في الفنادق وتوفير تسهيلات النقل وتنظيم اجتماعاتي خارج البرنامج الرسمي . وبالطبع فإن الأمم المتحدة ستتحمل نفقات هذه الترتيبات .

وإنني أتطلع لتلقي تأكيد لمواعيد زيارتي في أقرب فرصة تسعن لكم وسأرسل لكم بدورى قائمة بموظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة الذين سيرافقونني" .

١٦ - وفي ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، أرسل الممثل الخاص الرسالة التالية إلى السيد علي أكبر ولايتي وزير الخارجية :

"الى انتهاء زيارتي إلى جمهورية إيران الإسلامية ، أود أن أعرب مرة أخرى عن صادق امتناني للدعوة التي وجهتها إلى حكومتكم في إطار قراري لجنة حقوق الإنسان ٥٤/١٩٨٤ و٦٦/١٩٨٩ وللترتيبات التي تم اتخاذها خلال مدة إقامتي في بلدكم .

إن الاجتماعات التي تكرمت وزارتكم بترتيبها لي مع العديد من الممثلين الموقرين للسلطات التنفيذية والقضائية والتشريعية لحكومتكم كانت مفيدة جداً وقد أتاحت لي الحصول على فهم متعمق قيّم جداً للمبادئ الإسلامية التي يسترشد بها النظام القانوني لبلدكم . إن المعلومات التي استطعت أن أجمعها في الاجتماعات وكذلك في العديد من الاتصالات والمحادثات الأخرى التي أجريتها خلال زيارتي ستساعد مساعدة عظيمة في إعداد تقريري إلى الدورة القادمة للجنة حقوق الإنسان .

وقد أتيحت لي خلال زيارتي فرصة الاعراب عن بالغ قلقى إزاء استمرار العدد الكبير من أحكام الإعدام الصادرة بصفة خاصة عن المحاكم الشورية الإسلامية ، وأود أن أناشد حكومتكم في أن تنظر البرأة بأكبر عدد ممكن من الأشخاص المدنيين ؛ وأن تتأكد في الحالات التي لا يمكن فيها تخفيف أحكام الاعدام من أن جميع الضمانات المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، ولا سيما في المادة ١٤ منه ، قد احترمت بالكامل في المحاكمات السابقة على مدار الأحكام .

واسمحوا لي أخيراً أن أطلب تدخلكم الكريم لدى السلطات المختصة في قضية المهندس أمير انتظام المحتجز حالياً في سجن إيفين والذي يعاني من حالة صحية خطيرة تتطلب بصورة ملحة علاجاً طبياً ملائماً" .

ثانيا - المعلومات التي تلقاها الممثل الخاص

ألف - المعلومات الشفوية

١٧ - خلال الفترة من ٨ إلى ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، استمع الممثل الخاص إلى ما أدى به شهود آخرون عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية ؛ حيث أشار بعضهم إلى تطورات اختلفت عن تلك المسجلة في الأقوال التي استمع إليها في ١٠ و ١٢ و ١٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ والتي ورد وصفها بالتفصيل في التقرير المؤقت (A/44/620 ، الفقرات ٥٧-١٧) .

١ - السجن البديل

١٨ - في ٩ كانون الثاني/يناير ، استمع الممثل الخاص إلى شهادات أدلى بها أشخاص طلبوا عدم الافصاح عن هويتهم لأسباب تتعلق بسلامتهم الشخصية . وصرحت الشاهدة الأولى بأنها سجنت لمدة ثمانية أعوام في سجن إيفيين واتهمت بالتواطؤ مع زوجها وأخيها اللذين كانا ينتميان لمنظمة "مجاهدي الشعب" . وقد أعدم زوجها وأخوها وصهرها في ١٩٨٣ . وبعد أن ظلت ثلاث سنوات في السجن ، جرت محاكمتها لمدة ثلاثة دقائق تقريباً . وبما أنها كانت حاملاً وقت القاء القبض عليها ، فقد سمح لها بأن تلد ابنته خارج السجن ، ولكنها أعييت إليه بعد الولادة مع طفلتها . ونظراً إلى تردي حالتها الصحية ، وخاصة صحتها العقلية ، فقد أوفدت إلى منطقة جبلية حيث استطاعت أن تهرب منها . وقد حاولت مجموعتان عبور الحدود ، ولكن بما أن صحتها لم تكن قد تحسنت بعد ، فقد عهبت بابنته إلى شخص في المجموعة الثانية . ونجح أعضاء مجموعتها في عبور الحدود ، بينما أسر أعضاء المجموعة الأخرى التي كانت ابنته معهم . ومنذ هربها ، ظلت ابنته في سجن إيفيين وهي ما زالت هناك . وقد بلغت الآن الثامنة من العمر وهي في القسم ٧ بالزيارة رقم ٣٠٤ .

١٩ - وصرح صحفي ايراني سابق بأنه سجن في سجن إيفيين وفي سجن كزيل - هصار من عام ١٩٨٣ إلى عام ١٩٨٥ بتهمة التعاون مع الصحافة الغربية . وقد أُلقي القبض على أخته وأعدمت في ١٩٨٣ بسبب علاقاتها بمنظمة "مجاهدي الشعب" ، ولكنها كان وما زال مستقلاً عنها . وبعد محاكمة استغرقت خمس دقائق ، حكم عليه بالسجن لمدة ثمانية أعوام . وبما أنه نجح في أن يهرب من البلد . فقد أخذ أبوه كرهينه ، وهو ما زال في القسم ٦ من سجن إيفيين بدون محاكمة .

- ٢ - إعدام الأشخاص الذين يقضون مدد السجن

٣٠ - صرحت شاهدة بأن زوجها الذي كان طبيباً نفسانياً قد ألقى القبض عليه في عام ١٩٨١ وصدر عليه بعد ذلك بمدة قصيرة حكم بالسجن لعدة أعوام ، ولكنها نجحت هي في الخروج من البلد . خلال الفترة التي قضتها في السجن ، تعين على الأقارب دفع مبلغ قدره ٣٠ ٠٠٠ ريال في الشهر لتفطية نفقاته الشخصية . واستطاع الأقارب زيارة مرة واحدة في الشهر لبعض دقائق كل مرة . وفي شهر تموز/يوليه ١٩٨٨ ، أوقفت الزيارات ، وفي نهاية هذا العام ، علم الأقارب بأنه أعدم .

٣١ - وصرحت شاهدة أخرى بأنه ألقى القبض على زوجها في عام ١٩٨٣ ، وبالرغم من أنه لم يمكن اثبات مشاركته في الأنشطة المخلة بأمن الدولة ، فقد حكم عليه بالسجن لمدة ١٥ عاماً بسبب آرائه السياسية اليسارية . وحكم عليه بالاعدام بعد ذلك . وعندما سيق إلى المشنقة هو وغيره من السجناء ، دعا أحد الحراس إلى تلاوة دعاء ، ورد عليه بأنه لا علم له بشيء من ذلك . فقرر الحراس أنه لا يستحق الرصاصات . التي ستستخدم لقتله ، وأعادوه إلى السجن لتعذيبه الذي كانت نتيجته نقله إلى المستشفى الذي استطاع أن يهرب منه . وأفاد هذا الشاهد بأن الأوضاع المعيشية قد تحسنت في سجن إيفيين خلال الأسبوع القليلة الماضية . فلم تعد الزنزانة تضم أكثر من أربعة سجناء ، وهناك مطبخ صغير يستخدمه السجناء لطهي الطعام وافتتح حانوت في السجن .

٣٢ - وأفادت شاهدة أخرى بوجود حالات مماثلة لتلك المشار إليها أعلاه . فقد ألقى القبض على زوجها وحكم عليه بالسجن وبعد مرور عدة سنوات ، في عام ١٩٨٨ ، أخطر صهرها البالغ من العمر ١٢ سنة ، بهكالمة تليفونية من شخص عرف نفسه بأنه مسؤول من سجن إيفيين . بأن السجين قد أعدم .

- ٣ - محاكمات محاكم الثورة الإسلامية

٣٣ - وصف الشاهد محمد رضا تجربته أمام محكمة ثورية ، وفي السجن أثناء استجوابه وشم أثناء قصائه عقوبة السجن مدى الحياة . وقال إن خمسة عشر عضواً من أعضاء أسرته قد أعدموا ، ولكنه استطاع أن يهرب لدى نقله من سجن إيفيين إلى مركز اعتقال آخر . وقال إن المحاكم الثورية مقسمة إلى ١٣ قسماً لكل منه مدعىء الخاص . وتتخصص الأقسام في النظر في تهم وجرائم محددة . فبعضها مخصص للمجاهدين ، والبعض الآخر للشيوعيين واليساريين عموماً ، وأخرى للجرائم الدينية ، التي تشمل الخروج عن الإسلام . وأفاد الشاهد بأن القسمين ٦ و ٧ يبعثان على الذعر بوجه خاص لأنهما يمددان بلا استثناء أحكام اعدام . ومصرح الشاهد كذلك بأن العقاقير تستخدم أثناء الاستجوابات ، وبأنه كان على علم بذلك لأن أحد أقاربه قد استجوب تحت تأثير أحد الفازات .

٤ - الحكم بالاعدام على مجموعة من النساء

٤٤ - تلقى الممثل الخاص معلومات تفيد بأن حكم الاعدام قد صدر ضد ١٣ سجينه يحتمل تنفيذ الاعدام فيهن خلال الأيام أو الأسابيع القادمة . وتشكلت لجنة للدفاع عنهن يمثلها ثلاثة أشخاص صرروا بأنه يمكن لآلية سجينه يحتمل الإفراج عنها أن تلجأ إلى برلين وذلك وفقاً لرسالة موقع عليها من عمدة هذه المدينة . وأفادت تقارير بأن وزارة داخلية جمهورية ألمانيا الاتحادية قد أعلنت كذلك أنها على استعداد لمنحيهن اللجوء . وتردد فيما يلي ، بموافقة أسرهن ، أسماء ثمانى من المحكوم عليهم بالاعدام : زهرة جهيني ، وشريا كيانى ، والدكتورة ميترا أملی ، وفاطمة حسن زاده - طوني مفادهم ، وفاطمة إزادي ، وناهد بوروديابي ، وغوتى ازرانغ وملكة محمد .

٥ - طلب معلومات بشأن شخص مفقود

٤٥ - مثل السيد كلود ايبيير ، وهو مواطن فرنسي ، أمام الممثل الخاص ، في ٨ كانون الثاني/يناير ، لوصف حالته ابنته آني ، وهي ممرضة فرنسية ، والتمام المساعدة من أجل الحصول على معلومات تفيد بمكان وجودها . وقال إن زوجها ، وهو مواطن ايراني ، قد انضم إلى القوات التي غرت جمهورية إيران الإسلامية في شهر تموز/يوليه ١٩٨٨ . والمعلومات التي استطاع السيد ايبيير الحصول عليها تفيد بأن ابنته قد انضمت كمتطوعة إلى مجموعة من الممرضين المدنيين الايرانيين ورافقت الحملة التي شنتها المتمردون في شهر تموز/يوليه ١٩٨٨ . وقد شلت حركة سيارة الاسعاف التي كانت تقل ابنته بفعل نيران المدفعية في منطقة اسلام آباد - غرب - كرمنشاه . وذكرت صحيفة ايرانية بأن ممرضة فرنسية قد أصبت بجروح وأُلقي القبض عليها . والتعمى السيد ايبيير مساعدة الصليب الأحمر والحكومة الفرنسية ، ولكنه لم يستطع الحصول على معلومات أكيدة عما حدث لابنته . واتصل كذلك بالسفارة الإيرانية في باريس حيث قيل له إن ابنته يحتمل أن تكون قد قتلت في غارة جوية . وهو يود معرفة ما إذا كانت ابنته على قيد الحياة أو ما إذا كانت قد فارقتها ، وفي هذه الحالة ، معرفة مكان دفنها .

٦ - شهادات بشأن الإرهاب

٤٦ - مثل السيد سيدى هناتي جمعية حماية ضحايا الإرهاب التي وصفت بأنها منظمة غير حكومية مقرها جمهورية إيران الإسلامية ، وقال إن ثلاثة من الأشخاص المرافقين له أعضاء في هذه المنظمة ولكنهم جميعاً مواطنون عاديون بدون مسؤوليات رسمية أو مناصب حكومية ، وإنهم سافروا على حسابهم الخاص ، وبمساعدة من المنظمة .

٤٧ - وصرح السيد هناتي بأن ثلاثة من الأشخاص المرافقين لو كانوا فيما مضى أعضاء في منظمة "المجاهدين" وأنهم يعرفون من ثم وسائل عمل وخطط هذه المنظمة التي قال إنها تتسم بطبع ارهابي . وقد فكر الأعضاء السابقون في منظمة المجاهدين في أمرهم

ثم تابوا وصفح عنهم وأعيد ادماجهم سلماً في المجتمع الايراني . وأتاح السيد هناتي كذلك عدة رسائل واردة من ضحايا الارهاب ممن عجزوا عن السفر إلى جنيف .

٢٨ - وطلب الشهدو السبعة الواردة أقوالهم بایجاز أدناه عدم الافصاح عن أسماءهم . وصرح الشاهد الأول بأنه انضم إلى منظمة "المجاهدين" عام ١٣٥٧ (١٩٧٩) ، وظل منتمياً لها حتى عام ١٣٦١ (١٩٨٣) . وقد جذبه إليها برنامجها ونشراتها ، ولكن بدأ يدرك بعد عام ونصف العام إن الحالة الفعلية السائدة فيها ليست مطابقة للبرنامج والنشرات التي أقنعته وأثارت حماسه . فأخذ ضميره يؤنبه لأنه ارتكب أفعالاً ذميمة . فأشار إلى العملية التي قادها ضد سائق قاطرة من حزب الله ، والتي قام فيها أيضاً من كانوا تحت قيادته بقتل زوجة الضحية الرئيسية وابنه . وكانت التعليمات التي تلقاها تقتضي بأن يطلب بطاقة هوية أي شخص يشتبه في انتسابه إلى حزب الله واعدامه في الحال إذا ما وجدت لديه بطاقة حزب الله أو حتى إذا لم تكن لديه أية بطاقة على الأطلاق .

٢٩ - وصرح الشاهد الثاني أيضاً بأنه انتمى لمنظمة المجاهدين ولكن غير طريقة تفكيره وهو يعمل الآن لمساعدة ضحايا الارهاب . وقال إنه كان مسؤولاً عن امداد المجموعات المسلحة بالأسلحة والذخائر ، ورقي إلى منصب هام في المنظمة . وكانت إحدى مسؤولياته تمثل في اعطاء توجيهات للشباب المنضمين لهذه المجموعات . وكانت تعطى لهم أقران السيناريو لابتلاعها ، حال القبض عليهم لتفادي التعذيب وكذلك حفظاً للأسرار التي لديهم . ولحفظ الأسرار ، كان هناك رجل في دار مأمونة من المفترض أن يتولى قتل رفقاء في حالة وصول الشرطة . وقد ألقى القبض على هذا الشاهد في نهاية الأمر ، وحكم وصدر ضده حكم بالسجن . وحين أطلق سراحه ، دعي للانضمام إلى جمعية حماية ضحايا الارهاب التي ينتمي إليها حالياً حيث يعتبر عملها وسيلة رئيسية تقي الشباب من اتباع طريق الضلال .

٣٠ - وقال الشاهد الثالث إنه قضى سبع سنوات في السجن كسجين سياسي ، وأنه انضم إلى منظمة المجاهدين عندما كان طالباً ، قبل قيام الثورة . وبالرغم من أنه كان يحبذ النضال السياسي ، فقد وصل تدريجياً إلى تأييد الكفاح المسلح . فكر من نفسه تماماً لمنظمة المجاهدين وترقى في مراتبها ، ونفذ وأعطى أوامر دونما فرصة للتفكير في ما كان يفعله . وبما أنه أدى باعتراف كامل وقت القبض عليه ، فلم يصدر ضده حكم لمدة طويلة . وأطلق سراحه بعد ثلاثة أعوام وظل يعمل مع نفسي المنظمة ، وكانت له اتصالات في فرنسا والعراق والمانيا . وألقى القبض عليه مرة ثانية واعترف مرة أخرى . وأبلغ بخطبة للهرب بغية الحفاظ على المعلومات التي لديه ، ولكنها كانت فخاً لأنها كان سيلقي حتفه بمجرد خروجه من السجن . وحين أدرك ذلك ، قرر الانفصال نهائياً عن منظمة المجاهدين .

٢١ - والشاهد الرابع لم يكن عضوا في أية منظمة . بل وصف نفسه بأنه رجل متدين جداً هجم عليه ارهابيون في الشارع . وأخرج قطعة ورق ملطخة بدمائه . وحسب أقواله ، فإن عدداً من "المجاهدين" قد حاولوا الاستيلاء على دراجته البخارية ولكنه تراجىء منهم . ولما كان الوقود قد أوشك على النفاذ منها ، فقد توقف المهاجمون غير بعيد . وانتهز هذه الفرصة للجري ومحاولة استرداد دراجته . وفي هذه اللحظة ، حاول المهاجمون سرقة دراجة بخارية أخرى ، فسألهم عن سبب تصرفهم بهذه الطريقة ، ونشب شجار بينهم وأطلقوا رصاصة عليه أصابته في ساقه ، وعاونه بعض الأفراد وأوقفوا مهاجميه . وابتلع أحدهم قرص سيانيد وسلم نسخة من اعتراف المهاجم الذي قبض عليه .

٢٢ - والأشخاص الثلاثة الآخرون شباب فقدن أزواجهن أو أقاربهن نتيجة للعنف . وقد قبلن دعوة جمعية حماية ضحايا الإرهاب لتقديم الأدلة على معاناة المواطنين العاديين . وقالت الأولى إن منظمة "مجاهدي خلق" قد قتلت أباها وأخاهما . وكان أبوهما رجلاً جاداً في عمله وأخوها طالباً في مدرسة ثانوية . وكان أخوها يعمل في متجره حين دخل عليه "المجاهدون" لقتله ، وحاول أخوها مساعدته ، ولكنه قتل هو الآخر . ولم يكن أبوهما ولا أخوها من المتطرفين السياسيين ، بل كانوا مجرد مؤيدين للحكومة الإسلامية .

٢٣ - والشاهدة الثانية أرملة قتلت زوجها لدى خروجه من المنزل . ولم يكن يشغل أي منصب رسمي ، بل كان يقوم بأنشطة اجتماعية ؛ ولذلك شكت منظمة "المجاهدين" في أنه يعمل لصالح الحكومة الإسلامية ، وقررت التخلص منه . وقالت إن هذه المنظمة قد أعلنت مسؤوليتها عن قتل ٣٦ فرداً في ضاحيتها . وقالت الشاهدة الأخيرة في المجموعة ، وهي الأخرى أرملة ، إن زوجها وابنها قد قتلا في بقالتهما لمجرد انهم كانوا مسلمين تقليين واعتبروا من مؤيدي الحكومة الإسلامية .

باء - المعلومات الخطية

١ - المعلومات الواردة من مصادر فردية

٢٤ - خلال الفترة المنقضية بين الإعلان عن الدعوة وذهاب الممثل الخاص إلى جمهورية إيران الإسلامية ، وجه زهاء ١٥٠٠ من المهاجرين الإيرانيين أو أقارب الإيرانيين المقيمين في الخارج رسائل إلى الممثل الخاص . ولما كانت ٨٠٠ رسالة تقريراً من هذه الرسائل محررة بالفارسية ، فلم يتسع لترجمتها لضيق الوقت . أما الرسائل المتبقية ، وعددها ٧٠٠ رسالة ، فكانت محررة بالألمانية والفرنسية والإنكليزية ، ويمكن تقسيم الادعاءات الواردة فيها إلى الفئات التالية:

١٥٣٩	حالات الاعدام المزعومة
١٤٥٠	حالات التعذيب المزعومة
٨١٥	حالات الاختفاء المزعومة
١٠٢	حالات مشفوعة بمعلومات عن السجناء وأوضاع السجون

٣٥ - وتتضمن العديد من هذه الرسائل بيانات مفصلة عن سجن وتعذيب و/أو اعدام أقارب وأصدقاء . واستሩنى كذلك انتباه الممثل الخاص إلى أقوال أدلى بها مهاجرون ايرانيون لوسائل الاعلام في بلدان مختلفة . وعلى سبيل المثال ، ترد أدناه بایجاز محتويات بعض رسائل تشير إلى وقائع حالات أقرب عهدا .

١١ أكبير مسافري ، عامل ميكانيكي في القوات الجوية الإيرانية ، صرخ في اسطنبول بتركيا ، في آب/أغسطس ١٩٨٩ ، بأن بعض الناجين من كانوا في حيرة من أمر صدور رائحة عفن من قطعة أرض بالقرب من اسلام آباد في آب/أغسطس ١٩٨٨ ، وقاموا بحفرها وخروج بقايا جثث ٢٥ شخصاً متخللة من الواضح أن أصحابها قد أعدموا . وقد تعرّف من بينها جثة على غفارى الذي كان زميلاً له في المدرسة ، وكان يعلم أنه سجن لعدة أعوام ؛

صرح ابراهيم بوربور في امستردام بهولندا ، في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، بأن ٣٠ سجينًا سياسياً قد نقلوا في آب/أغسطس ١٩٨٨ من سجن بندر - ازالى إلى سجن رشت بشمال البلد . وأبدى أقاربهم قلقهم إزاء نقلهم واستفسروا من سلطات السجن عن سبب نقلهم . فقالت لهم إن ليس هناك ما يدعو إلى القلق . وفي كانون الأول/ديسمبر التالي ، استلم الأقارب شباب السجناء وأمتعتهم الأخرى واعشاراً بأنهم قد أعدموا ؛

في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٨١ ، صرخ الرائد لطيف شوستاري في كراتشي بباكستان ، بأن ١٥ من أسرى الحرب من أفرج عنهم جيش التحرير الوطني في ايران قد أعدموا في ١١ تموز/يوليه ١٩٨٩ في شكتات براندراك بالقرب من طهران . وصرخ كذلك بأن همایون سولاتي وشروح شاما ومهدی سبتي قد لفقت لهم تهمة الاتجار بالمخدرات وأعدموا في طهران ، الأول في تاريخ غير معروف ، والثاني في نيسان/ابريل ١٩٨٩ والثالث في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ؛

قدم السيد حميد أسدیان معلومات في رسالة عن زوجته فرزانة أموي التي كانت طالبة في مدرسة الزراعة في خرج . وأفادت هذه المعلومات بأنه ألقى القبض على السيدة فرزانة أموي في حزيران/يونيه ١٩٨١ دون أن توجه إليها تهمة محددة وعذبت حتى الشهر السابق لولادة ابنتهما .

وبعد أن أطلق سراحها لقرب ميعاد الولادة ، أعيد القاء القبض عليها في شباط/فبراير ١٩٨٣ وتعرضت لظروف صحيّة مروعة ولم تكن تعطى على الإطلاق القدر الكافي من الغذاء . ثم قضت بعض الوقت في ذلك الجزء من السجن المسمى "مسكوني" والذي يعني "وحدة سكنية" حيث تعرضت لشتى أشكال المضايقات ، فأثر ذلك على توازنها العقلي وحالتها البدنية . وهي ما زالت نزيلاً في السجن وفي ظروف بالغة القسوة . وقال لها محافظو السجن إن سبب اعتقالها يعزى فقط إلى كونها زوجة حميد أسدیان ؟

^{١٥} السيد باهين بهرامیان ، طبيب أسنان مقيم في الولايات المتحدة ، قال في رسالة إنه حصل على تصريح اقامة لوالدته البالغة من العمر ٧٥ عاماً ، ولكنها لم تتمكن من السفر لأنها وهي على وشك ركوب الطائرة في مطار مهراپاد ، تمت مصادرة جواز سفرها . وقيل لها حينذاك إن سبب مصادرتها يعزى إلى كونها عضواً في طائفة البهائيين . غير أنها صرحت وكرت أنها ليست عضواً في هذه الطائفة وأنها على استعداد لاشبات ذلك للسلطات . ولم تؤت الجهد المبذولة حتى الآن لتمكينها من مغادرة البلد ثمارها ؟

^{١٦} السيد حبيب أحmedi ، مقيم في الولايات المتحدة ، بعث برسالة إلى الممثل الخاص في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ أهاطه علمًا فيها بشأن اخته عائشة قد ألقى القبض عليها في عام ١٩٨١ وحكم عليها بالسجن لمدة شهانية أعوام . وفي يوم من خريف عام ١٩٨٩ ، استدعي أحد أفراد أسرتها هاتفيًا للذهاب إلى السجن حيث سلمه المسؤولون شيابها وأمتعتها الأخرى وحذروه "بعدم التحدث عن ذلك لاي شخص (عن اعدام عائشة) . وقالوا له أيضًا إنه إذا علم أي شخص بما حدث ، فسوف يعتبر أنه قد ارتكب جريمة وسيعاقب عليها .

٢ - المعلومات الواردة من الصحافة الإيرانية والصحافة الدولية

٣٦ - في ١١ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، أفادت الصحافة الدولية بأن ٢٠ شخصاً قد أعدموا بتهم الاتجار بالمخدرات ، وبأن ٣٠٠ شخص قد أعدموا لارتكابهم نفع الجريمة منذ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . وقد ارتفع هذا العدد باطراد حتى وقت الانتهاء من صياغة هذا التقرير النهائي . فقد نقلت مثلاً الصحافة الدولية ما أذاعته إذاعة إيران في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بأن ١٧ فرداً من عصابة من تجار المخدرات ومهربي الأسلحة ، بينهم امرأة واحدة ، قد أعدموا للتورّم في طهران ومشهد وكerman .

٣٧ - وأفادت الصحافة التركية بأن ٤٨ من ملتمسي اللجوء قد سلموا للسلطات الإيرانية وأعدموا في أوروميه في آب/أغسطس ١٩٨٩ .

٣٨ - وأفادت منشورات أخرى بأن خمسة سجناء سياسيين هم محمد يونسي ومحمد غولي إبراهيم وبرهان بيفلياري وبهرام كميمي ومسعود ثابت قد أعدموا في ١٥ أيلول / سبتمبر ١٩٨٩ للاتجار بالمخدرات في همدان ورشت وكرمنشاه وشيراز . وصرح نفس المصدر بأن هؤلاء الأشخاص كانوا من بين ٧٩ شخصاً أعدموا في ١٩ آب / أغسطس .

٣٩ - ونشرت الصحافة أقوالاً أدلى بها السيد داوود كريمي ، وهو عضو في لجنة الثورة الإسلامية تفيد بأن ٩ معارض سياسي و ٤٠ من تجار ومدمري المخدرات معتقلون في السجون . وفي ٢٤ أيار / مايو ١٩٨٩ ، صرحت صحيفة "كايهان" (وهي صحيفة تصدر باللغة الانكليزية في طهران) بأنه ألقى القبض على ٢٠٠ عضو من منظمة "فدائي الشعب" وحزب توده . وأفادت كذلك الصحافة الإيرانية باعتقال مؤيدين لمجموعات سياسية كردية ، بمن فيهم أعضاء في ما يسمى بمجموعة كومala بدعوى تواطئهم على ارتكاب أفعال الارهاب والتخريب .

٤٠ - وفي ٢١ تموز / يوليه ١٩٨٩ ، أفادت صحيفة "كايهان" بأن ست نساء أدن بالزنا والسلوك المنافي للآداب قد رجمن حتى الموت في منطقة بختران . وأفادت صحيفة "جمهوري الإسلامي" في ٢٤ نيسان / أبريل بأن أعضاء في شبكة متورطة في أفعال منافية للآداب وفي الدعارة قد شنقوا أو رجموا في منطقة بوشهر . وقد تم رجمهم في الملعب الرياضي . وأفادت صحيفة "كايهان" بأنه تم رجم امرأة حتى الموت في ملعب ميشابور في ١٣ أيار / مايو ١٩٨٩ . وفي ١٣ كانون الثاني / يناير ١٩٨٩ ، أفادت صحيفة "كايهان" بأن رجلاً وامرأة أدينا بالزنا قد رجما حتى الموت في منطقة خرج . وذكرت صحيفة "جمهوري الإسلامي" بأنه تم رجم امرأة حتى الموت في منطقة زاهان . وفي ٢٠ شباط / فبراير ١٩٨٩ صرحت الإذاعة الرسمية بقطع يد شخصين .

٤١ - ونشرت الصحافة أقوالاً نسبتها إلى أحد كبار أعضاء السلطة القضائية مفادها أن إعدام المعارضين السياسيين بإجراءات موجزة قد حقق نتائج مرضية . ونشرت الصحافة كذلك أقوالاً نسبتها إلى شخص بارز آخر لا يشغل أي منصب رسمي تفيد بأن حالات الاعدام بإجراءات موجزة كانت خطأ . ونفت مصادر رسمية أخرى حدوث مثل هذا العدد الكبير من حالات الاعدام في ايران ، وصرحت بأن الاتهامات الموجهة في هذا الصدد ناتجة عن تلاعب مجموعات المعارضة بالمعلومات .

٣ - المعلومات الواردة من منظمات أجنبية

٤٢ - أحال الأمين العام للأمم المتحدة إلى الممثل الخاص نسخة من رسالة وردت من جمعية أصدقاء مراقببي حقوق الإنسان في الكونغرس ، وهي مؤلفة من ٥٦ عضواً في مجلس الشيوخ و ١٤٣ عضواً في مجلس النواب في الولايات المتحدة . ووقع على هذه الرسالة

أعضاء مجلس الشيوخ باتريليونيهان ودافيد دورنبرغر وجيمس جيفوردر وعضو مجلس النواب توني هول وكونستانس موريلا . وصرحت السيدة الأخيرة بأن محمد حسين أكبر زاده يوسيفي ، ومهنته طبيب ومحل تقدير كبير في تبريز لما كان يقدمه من مساعدات بدون مقابل للأفراد المعوزين قد ألقى القبض عليه وأعدم في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ بدون محاكمة ودون أن توجه إليه تهمة محددة وبدون مساعدة قانونية . وكان قد ألقى القبض على الدكتور يوسيفي وأُفرج عنه عدة مرات في السنوات السابقة لاعدامه .

٤٣ - وقد أرسلت اللجنة الهندية للدفاع عن حقوق الإنسان ، وهي فرع متخصص من الاتحاد الوطني لنساء الهند ، إلى الممثل الخاص رسالة من نيودلهي في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ أعربت فيها عن عميق قلقها إزاء احتمال اعدام ١٨ سجينه في إيران . وذكرت الرسالة أن حكم الاعدام قد صدر ضد هؤلاء النساء وأودعن في حبس انفرادي . ولم تتع المنظمة المقدمة لهذه المعلومات أسماء المحكوم عليهن بالاعدام .

" "

٤ - معلومات مقدمة من منظمات ايرانية

٤٤ - في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، سلم السيد كارن زاده والسيد غادان جليل ، اللذان أعلننا أنهما يمثلان الحزب الديمقراطي الكردستاني ، إلى مركز حقوق الإنسان قائمة بالسجناء الذين أُدعى اعدامهم منذ عام ١٩٨٨ ، وقائمة بالمدنيين الذين ادعى أنهم قتلوا على يد بعض أفراد الميليشيات ، وقائمة بالقرى الكردية التي دمرت . وذكر الشاكيان أيضاً أنه ألقى القبض على ١٥ شخصاً في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ في بافه واعتقلوا في سجن كرمانشاه ، وأعدم ثلاثة منهم بسبب تأييدهم لحركات الحكم الذاتي الكردية .

٤٥ - وفي ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، سلم السيد كريماهه عبد الرحمن ، المتحدث باسم الحزب الديمقراطي الكردستاني ، إلى الممثل الخاص قائمة بأسماء ٩٥ شخصاً ادعى اعدامهم في سجون كردستان خلال عام ١٩٨٨ ، وقال إنه متتأكد تماماً من صحة هذه المعلومات . كما قدم أسماء ١١ مدنياً ، أحدهم طالب والآخرون فلاحون ، قتلوا على يد أفراد القوات المسلحة . ويرد في هاتين القائمتين العديد من الأسماء الواردة في القائمتين المشار إليها في الفقرة السابقة . كما قدم قائمة بأسماء ١٣٦ قرية كردية ادعى أنها دمرت منذ عام ١٩٨٠ . وقال إنه جرى إعدام مئات الأكراد منذ اعلان وقف اطلاق النار عام ١٩٨٨ في كرمانشاه وساكن ومهاباد وأوروميه .

٤٦ - وفي ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، استقبل الممثل الخاص السيد مهدي فادابور ، وهو أحد أعضاء المكتب السياسي لمنظمة فدائیي الشعب . وقال السيد فادابور إن السجناء السياسيين لا يزالون يعذبون باعتبارهم تجار مخدرات ، وذكر في هذا الصدد

حالة الدكتور منصور . وفي بداية العام ، قطعت رؤوس ثلاثة أشخاص متهمين بأنفسهم لوطيون . كما قدم قائمة بأسماء ٨٠ امرأة ما زلن محتجزات في السجن ، بالرغم من انقضاء فترات الحكم .

٤٧ - وفي ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، استقبل الممثل الخاص السيد مهدوي حسين ، وهو الأمين العام لمنظمة "مجاهدي الشعب" ، والسيد قاسم رجوي ، ممثل المجلس الوطني للمقاومة في سويسرا ، اللذين قدما إليه ثمانية وثائق عن الوضع السائد في إيران . ويرد فيما يلي وصف بمحفوبيات تلك الوثائق: (أ) قائمة بالسجناء السياسيين الذين أعدموا باعتبارهم تجار مخدرات ؛ (ب) السجناء السياسيون الذين دفنتوا في مقابر جماعية سرية ؛ (ج) أسماء وعناوين ٤٠ أقرباء للأشخاص الذين أعدموا ؛ (د) قائمة بأسماء ٦٤٣ سجنا ؛ (هـ) أسماء ٧٢٥ سجينًا سياسيا وتفاصيل عنهم ؛ (و) قائمة بأسماء ٧٨٦ شخصا متهمًا بممارسة التعذيب ؛ (ز) نسخ بيانات رسمية عن حقوق الإنسان ؛ (ح) نسخ تقارير واردة في الصحافة الدولية عن حقوق الإنسان في إيران . وقال إن ٢٥٠ شخصا قد عمل لمدة شهرين على إعداد الوثائق الثمانية . وفي ١٧ كانون الثاني/يناير ، قدم السيد مهدوي حسين والسيد قاسم رجوي مزيدا من الوثائق ، فضلا عن بعض الرسائل وحالات متعلقة بأشخاص انتهكت حقوقهم الأساسية .

٤٨ - وفي ١٥ كانون الثاني/يناير ، زار الممثل الخاص ممثلان من اللجنة المستقلة للمحامين الإيرانيين في المنفى ، وتحدثا عن وضع المحامين . وذكرا أنه جرى إعدام عدد من المحامين ، ووصفا الأحداث التي أدت إلى حل نقابة محامي طهران القديمة وإلقاء القبض على رئيسها . وأشارا إلى إعدام مسعودي منوشير ، وهو مستشار قانوني ، والسيد خكسار الذي عمل محام للدفاع عن عدد من "المجاهدين" في المحاكم الثورية . وقد تعرض المحامون الذين حاولوا العمل كمحامين للدفاع عن المخالفين السياسيين للاضطهاد وأكرهوا على الاختباء أو مغادرة البلاد . خلال عامي ١٩٨١ و ١٩٨٥ ، كان لا يزال في مقدور عدد من المحامين أن يعملوا كمحامين للدفاع في المحاكم السياسية ، إلا أنه استغنى عن خدماتهم ، وأجريت المحاكمات السياسية منذ ذلك الحين دون توفير أي مساعدة قانونية مستقلة للمدعى عليهم .

٤٩ - وفي ١٥ كانون الثاني/يناير ، لفت عدد من ممثلي الحزب الديمقراطي الكردستاني وحزب إيران الديمقراطي الشعبي ومنظمة فدائیي الشعب الانتباہ إلى الوضع السائد في السجون الإيرانية . وتعهدوا بإرسال قائمة بأسماء ١٤ ٠٠٠ سجين سياسي تم إعدامه ، كما ذكروا أسماء العديد من الأشخاص الذين لا يزالون في السجن وبعضا التفاصيل المتعلقة بهم . وقدموا أيضا نسخة عن التقرير عن بعثة قام بها الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان في كردستان ، وقائمة بالقرى التي قالوا إنها دمرت على مدى

عشر سنوات على أيدي قوات مسلحة إيرانية نظامية أو غير نظامية . وعلقت في كل قرية في كردستان لافتات تبين أسماء السكان الذين أعدموا . وكان الغرض المنشود من تلك اللافتات هو تخويف السكان .

- ٥ - معلومات رسمية عن الإرهاب

٥٠ - قدمت حكومة جمهورية إيران الإسلامية إلى الممثل الخاص وثيقة من ٥٨ صفحة تتضمن ١٧٠ مقتطفاً من جريدة "مجاهد" التي نشرتها منظمة "مجاهدي الشعب" ما بين ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ و ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ . واعترفت المنظمة في هذه المقتطفات بأنها شنت حملات دعائية ، وقامت بأنشطة عسكرية وبهجمات على الأشخاص في طهران وأصفهان وبعض المدن الأخرى ، وعلى عدد من السيارات الخاصة ، وعلى بعض المباني التي يلتقي فيها عادة مؤيدو النظام . وتحتوي الوثيقة على أسماء ٣٨ ضحية من ضحايا تلك الأعمال (المرفق الثاني) . ويتضمن الفرع المعنون "تقارير موجزة" معلومات عن الهجمات المرتكبة ضد الجوايس والمعذبين المزعومين .

٥١ - وقد أرسلت البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى الممثل الخاص عدداً من النشرات المتعلقة بالعمليات الإرهابية المعززة إلى تلك المنظمة . وتصف النشرة المعروفة "الواقع" شمائية هجمات أعلنت المنظمة عن مسؤوليتها فيها . والغرض المنشود من هذه النشرة هو بيان أن الضحايا ليسوا من الجوايس أو المرتزقة أو المعذّبين ، بل هم أشخاص سلميون من المؤيدين للنظام . وتتضمن النشرة المعروفة "الأنشطة السياسية ..." بيانات بعض المناضلين السابقين الذين أعلنتوا مسؤوليتهم عن عدد من العمليات المسلحة المنفذة ضد حرام الثورة ووكالة أنباء فارس ، واتسم بعضها بطبع انتهازي .

٥٢ - وورد في النشرة المعروفة "ملاحظات عن نزعة الإرهاب الأعمى في إيران" وصف للحوادث التي أعلنت المنظمة آنفة الذكر مسؤوليتها عنها . وتتضمن النشرة المعروفة "الدلائل الوثائقية للإرهاب" عدداً من صفحات منشورات منظمة "مجاهدي الشعب" التي اعترفت فيها بمسؤوليتها عن الاعتداءات على أهداف عسكرية ومدنية . كما تضمنت ثلاثة منشورات أخرى تقارير عن حوادث وأسماء وتاريخ وعواقب متعلقة بالعمليات المرتكبة ضد وسائل النقل العام والمبانى الحكومية وبعض الأشخاص الذين يشغلون مناصب حكومية وبعض المواطنين الذين ليست لهم مسؤوليات رسمية .

٦ - حالة طائفة البهائيين

٥٣ - أطلع الممثل الخاص على حالة طائفة البهائيين على النحو التالي: استمر تحسن وضع أعضاء طائفة البهائيين ما بين تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ وكانون الثاني/يناير ١٩٩٠ . ومنذ أن أعدم عضوان من أعضاء الطائفة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، لم يبلغ عن أي حالة إعدام أخرى . وفي أيار/مايو ١٩٨٩ ، كان ١٤ عضواً من الطائفة في السجن . ومنذ ذلك الحين ، ألقى القبض على ٩ وأطلق سراح ١٠ . وبناءً على ذلك ، بلغ عدد السجناء منهم ١٣ سجيناً في نهاية عام ١٩٨٩ .

٥٤ - ولا يزال معظم أعضاء طائفة البهائيين محروميين من معاشاتهم التقاعدية ، على أن أولئك الذين تقاعدوا قبل الثورة أو يزيد سنهما عن ٦٠ سنة فإن في وسعهم أن يحصلوا على معاشاتهم التقاعدية إذا كانوا قد دفعوا اشتراكاتهم للضمان الاجتماعي لمدة ١٠ سنوات . وإذا لم يكونوا قد دفعوا كامل اشتراكاتهم لتلك المدة ، فسيكون في وسعهم أن يستكملاً ذلك وأن يحصلوا على الفوائد التقاعدية . أما أولئك الذين تقاعدوا أو فقدوا وظائفهم خلال فترة السنوات العشر الماضية فلن يكون في وسعهم أن يحصلوا على معاشات تقاعدية .

٥٥ - ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، جرى تجديد عدد من التراخيص التجارية ، وأعيد فتح المتاجر التي يديرها أو يملكها أعضاء طائفة البهائيين . وقد سمحت وزارة التجارة باعادة فتح عدد من المتاجر في عباديه وبوروجان ، إلا أنها لا تزال مغلقة بسبب تهديدات العناصر المتطرفة . وتتجدر الاشارة في هذا الصدد إلى أنه في إمكان أعضاء طائفة البهائيين أن يحصلوا على بطاقات التموين ، الأمر الذي كان متوفياً عليهم لمدة طويلة من الزمن .

٥٦ - ولا يزال البهائيون يعانون من المشكلات فيما يخص الحق في الارث . إذ أنه يرفض منحهم شهادات اعلام الوراثة التي يقتضيها القانون الايراني لتتمكن أموال الشخص المعنى . وهم وبالتالي عاجزون عن اتخاذ الاجراءات القانونية لاشتباكات ملكية الأموال الموروثة . ولم يوضح بعد وضع المزارع المصادرية ، إلا أنه سمح لهم برفع الدعاوى أمام عدد من المحاكم .

٥٧ - وعلاوة على ذلك ، يرفض منحهم جوازات سفر ، وهو م被迫ون وبالتالي إلى البقاء في إيران ، وإن رغبوا في السفر إلى الخارج للانضمام إلى أسرهم أو تلقي العلاج الطبي .

٥٨ - ومنذ عام ١٩٨٨ ، ظل البهائيون يقبلون في المدارس الابتدائية والثانوية ، دون استثناء ، ولكنهم يمنعون بصورة منتظمة من الالتحاق بالجامعات .

٥٩ - ولا يستطيع البهائيون أن يعقدوا اجتماعات خاصة بعقيدتهم . وليس من المسموح لهم أن يستعملوا المباني التي كان في إمكانهم أن يدخلوها من قبل لممارسة عقيدتهم ، كما أنه ليس من المسموح لهم دخول كل المكاتب التي يملكونها .

٦٠ - ومن دلائل تحسن وضعهم ، تجدر الإشارة إلى أنه من المسموح لهم اليوم أن يدفنتوا موتاهم في المقابر الخاصة بهم ، كما ورد ذلك في التقرير المؤقت . ومع ذلك ، فإنهم يعانون من بعض الصعوبات في هذا المجال في قزوين وهمدان ورشت وشالوس ونوشهر وبابلسار وبابل وساري .

٦١ - وتسلم الممثل الخاص صوراً مستنسخة عن بعض الوثائق الرسمية التي تتضمن قرارات السلطات المختصة في بعض القضايا المتعلقة بالبهائيين . وتردد أدناه قائمة بتلك الوثائق:

(أ) إنذار مؤرخ في ١٢ آذار/مارس ١٩٨٩ من محكمة الثورة الإسلامية في غونabad إلى أحد أعضاء الطائفة بالحكم الصادر بحقه غيابياً ، والذي يقضي بحبسه لمدة سنة واحدة بسبب انتمائه إلى منظمة البهائيين ؛

(ب) رسالة من لجنة التحقيق التنفيذية التابعة لوزارة الثقافة ، جاء فيها أن في إمكان الطالب الذي متّع من موافقة دراساته بسبب علاقاته بطائفة البهائيين أن يرسل إعلاناً يتبرأ فيه من انتمائه إلى تلك الطائفة ، لكي يتيسّر نشره على نطاق واسع ثم التحقيق فيه ورفعه إلى الجهة المعنية للبت فيه ؛ فإذا لم يقدم ذلك الإعلان ، فسوف يعامل وفقاً للبيانات الواردة في السجلات المتعلقة به ؛

(ج) رسالة من وزارة التجارة ، مؤرخة في ١٧ نيسان/أبريل ١٩٨٧ ، تخطّر الشخص المعني بأن دوره في تركيب جهاز الهاتف له قد حل ، على أن ذلك لن يتم بسبب انتمائه لطائفة البهائيين ؛

(د) مذكرة من وزارة العدل ، جاء فيها أن شهادة أعلام الوراثة لا تمنحك إلا للأشخاص الذين ينتمون إلى الديانات الأربع المعترف بها رسمياً ، وأنه لا يحق لورثة البهائيين أن يحصلوا على شهادة من هذا القبيل .

٦٢ - وأفادت معلومات واردة مؤخرًا أنه أطلق سراح ثلاثة سجناء في خرج ، وسجين واحد في أصفهان وسجين واحد في خوي ، وانخفص بذلك عدد البهائيين المسجونين إلى ثمانية . وفي عباديه ، منحت الحكومة للبهائيين قطعة أرض مساحتها ٤٠٠٠ متر مربع لاستعمالها كمقبرة ، وقد بدأ دفن الجثث الأولى فيه . وقد عاد الوضع في مارفست إلى طبيعته منذ

أن استعاد ١٦ عاملًا وظيفته ، وحصل ٥ على إذن للعمل ، وأعيد فتح كل المتاجر بعد أن ظلت مغلقة لمدة ٦ سنوات . وفي تبريز ، حصل جميع أصحاب المتاجر والعمال البهائيين على التراخيص الالزامية . وقد أمرت السلطات القضائية في قزوين بإعادة الأراضي إلى البهائيين . وفي بندر تركمان ، اتخذت الترتيبات الالزامية لإعادة وصل جميع الخطوط الهاتفية للبهائيين . وفي همدان ، سمحت السلطات المحلية لأربع فتيات طردن من مدرسة الفتون باستئناف دراساتها . وقد حصل البهائيون الذين أبعدوا إلى جهروم على إذن بالعودة إلى كيرام ، وهو مكان إقامتهم العادي .

٧ - تدابير الرأفة

٦٣ - تسلم الممثل الخاص تقارير عن تدابير الرأفة التي أمرت بها حكومة جمهورية إيران الإسلامية عقب استكمال التقرير المؤقت ، لكنه أخطر اللجنة الثالثة للجمعية العامة بتلك التدابير في بيان شفوي مؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ . ومن المأمول فيه أن تأمر حكومة جمهورية إيران الإسلامية بمزيد من تدابير الرأفة لمصلحة السجناء السياسيين والسجناء العاديين ، بمن فيهم تجار المخدرات الذين يظهرون مما يدل على اهتمائهم إلى الصراط المستقيم . وعبر الممثل الخاص عن خالص ارتياحه لهذه السياسة الإنسانية ، التي بدت أول معالمها في قرار العفو الصادر في بداية عام ١٩٨٨ لمصلحة نحو ٥٠٠ محتجز . وقد استمر مؤخرًا تطبيق سياسة المصح وتخفيض العقوبات .

٦٤ - وتتجدر الاشارة في هذا الصدد إلى أن الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة قد وجه ، في ١٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، رسالة إلى الأمين العام للأمم المتحدة ، جرى تعميمها كوثيقة رسمية للجمعية العامة (A/C.3/44/S) ، وجاء فيها أن الحكومة قد أصدرت مرسوماً بالصفح عن بعض الأشخاص الذين ادينوا لارتكاب عدد من الجرائم ، أو بتخفيف العقوبات الموقعة عليهم إلى حد كبير . على أن ذلك المرسوم لم يشمل الأشخاص المحكوم عليهم لارتكاب جريمة الاتجار في المخدرات أو الاغتصاب .

٦٥ - وعلاوة على ذلك ، تسلم الممثل الخاص من البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة وثيقة جاء فيها أنه تم تخفيض العقوبات الموقعة على ٥٧٣ سجينًا في خرج وقم وزهيدان . وأفادت البعثة الدائمة أن هذا الرقم يعطى مؤشرًا لعدد السجناء الذين صفح عنهم أو خفت العقوبات الموقعة عليهم في العديد من المدن الإيرانية الأخرى . على أن الأرقام الإجمالية ليست متوفرة لديها بعد .

٦٦ - وذكرت البعثة الدائمة أيضاً أن جميع الأشخاص المحكوم عليهم بالسجن لمدة سنة واحدة قد ألغوا من عقوبتهم . وقد خففت الأحكام الموقعة على السجناء بالسجن لمدة ٥ سنوات أو ١٠ سنوات أو ١٥ سنة بثلثها وربعها وخمسها على التوالي . كما خففت العقوبات بالسجن لمدة تزيد على ١٥ سنة إلى ١٠ سنوات ، واستعيف عن عقوبة السجن مدى الحياة بالسجن لمدة ١٥ سنة .

ثالثا - النظر في آراء الحكومة الإيرانية

٦٧ - أدلّت الحكومة الإيرانية ، ما بين تاريخ تجديد الولاية في آذار/مارس ١٩٨٩ واستكمال التقرير المؤقت في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، بآراء مهمة عن مسألة التمتع بحقوق الإنسان والتقييد بالاحكام الدولية النافذة لحقوق الإنسان . وقد أدرجت النصوص الكاملة للبيانات ذات الصلة في التقرير المؤقت (الفقرات من ٨ إلى ١٤ من الوثيقة A/44/620) . وبالتالي ، سيشير الممثل الخاص في تعليقاته إلى ذلك التقرير دون بيان النصوص بكلامها .

٦٨ - وأشارت المذكورة الإيرانية المؤرخة في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٩ (الفقرة ٨ من الوثيقة A/44/620) في المقام الأول إلى زيارة الممثل الخاص ، وهو أمر تم تسوييته عن طريق القرار ١٦٣/٤٤ الذي اعتمدته الجمعية العامة باتفاق الآراء في دورتها الرابعة والأربعين . ويرد أدناه تعليق على المسائل الأخرى المتعلقة بنقط الاختلاف في وجهات نظر الحكومة والممثل الخاص .

٦٩ - وجاء في المذكورة المشار إليها أعلاه: "وبالقطع ، فإن جمهورية ايران الاسلامية لا يمكنها ، أن تتبعه ، وسوف لا تتبعه ، بالإجابة على ادعاءات تسوقها جماعات ارهابية وخونة في زمان الحرب" . كما جاء فيها أنه سيكون في إمكانها أن تجيب "بعد استبعاد الإرهابيين كمصدر معلومات من نظام تقصي الحقائق وجمع المعلومات الذي تستخدمه لجنة حقوق الانسان" . وذكرت الحكومة ، تعبيرا عن رغبتها في التعاون مع الممثل الخاص ، أن ١٤٠ اسماء مجموع الأسماء الواردة في قائمة الأشخاص المدعى اعدامهم كمناضلين سياسيين والمرفقة في التقرير النهائي لعام ١٩٨٨ هي أسماء ملفقة نظرا إلى أنها لا ترد في أي سجل رسمي .

٧٠ - ويود الممثل الخاص أن يشير إلى أن الحكومة الإيرانية قد وعدت في عدة مناسبات بتقديم ردود مفصلة عن كل الادعاءات التي أبلغت بها خلال سنوات ولايته ، منذ عام ١٩٨٤ ، وأعلنت أنه يجري حاليا إعداد تلك الردود . وكان آخر وعد منها أمام لجنة حقوق الانسان في ٦ آذار/مارس ١٩٨٩ ، حين صرح ممثل ايران قائلا: "يجري حاليا إعداد رد حكومتي الخطى على مرفق التقرير E/CN.4/1989/26 ، أما الان ، فلا يسعني إلا أن أقدم لكم سيدى الرئيس وحضرات المستمعين ، مجرد تقرير موجز عن ذلك" . ثم أشار إلى الأسماء المائة والأربعين التي لم ترد في أي سجل رسمي .

٧٦ - وفي تقارير سابقة ، نظر الممثل الخاص في حجج مشابهة لتلك الحجج الواردة في المذكورة المؤرخة في ٢٦ حزيران/يونيه ، وأكد أنه يجب التمييز بين المنظمات التي تشهد بعرض تقارير وشهادات خطية ، والأشخاص الذين يقولون إن حقوقهم الأساسية منتهكة . وعلاوة على ذلك ، لا يمكن ، أو لا يجوز ، استبعاد أي ادعاء للوهلة الأولى دون النظر فيه وفحصه . وجوهر الموضوع هو أن التحقيق يتعلق بحقوق الأشخاص ، وأن هؤلاء الأشخاص مسؤولون بمفهوم الشخصية عن أقوالهم وأفعالهم . وقد ينتهيون أو لا ينتهيون إلى منظمة تأخذ على عاتقها نشر شهاداتهم . وتتعلق الادعاءات بانتهاكات مفترضة لحقوق الأفراد . وتستبعد من الإجراءات ذات الصلة المنظمات التي تعمل ، في بعض الحالات ، إنما على نحو يفتقر إلى الشبات والانتظام ، كوسائل لعرض البيانات . ويجدر التذكير في هذا الصدد أيضاً بأن مصادر المعلومات متعددة ، ولا تحكر أي منظمة مهمة نقل المعلومات .

٧٧ - ومن المؤسف أن تعبر الحكومة الإيرانية عن تحفظات فيما يخص الاجوبة المطلوبة لمواصلة التحقيق بدرائية كاملة بالواقع . على أن من المأمول فيه أن تعود الحكومة إلى مواقفها السابقة وأن توفي بوعودها ، نظراً إلى أن الاجوبة تشكل جزءاً لا يتجزأ من التعاون الكامل الذي في القرار الذي نص عليه قرار الجمعية العامة باتفاق الآراء .

٧٨ - ثم أشير في المذكورة الإيرانية إلى التوصية المتعلقة بضمان تمشي نظام السجون مع المعايير الدولية وعدم جواز اخضاع المساجين لقساوة لا مبرر أو لا ضرورة لها . وذكرت الحكومة الإيرانية أنها تشعر بأنها ملزمة أدبياً بمراعاة الاعتبارات الإنسانية تجاه السجناء وتفادي المعاملة السيئة ، وأنها بذلك من أجل ذلك جهوداً كبيرة لضمان إعادة تأهيل المساجين وتطوير شخصياتهم . وهذا هو بالتحديد المعيار الذي تنص عليه مختلف الصكوك الدولية فيما يخص معاملة السجناء ، وهو ما ترغب لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة في أن التتحقق من صحة تنفيذه . وبناء على ذلك ، طلبت الأجهزة المختصة للأمم المتحدة إلى الحكومة الإيرانية أن تأخذ في الحسبان التقارير المحالة إليها عن التعذيب والمعاملة السيئة ، وأن تستخدمنا لمراقبة حسن سير نظام السجون ، وبالتالي للتحقيق في سلوك المرؤوسين وتحديد المسؤوليات حسب الاقتضاء واتخاذ الإجراءات اللازمة لتعويض الأشخاص الذين تتضرروا بسبب مخالفات سياسة السجون .

٧٩ - وفي المذكورة ذاتها ، نفت حكومة إيران بشكل قاطع أن المساجين يتعرضون للتعذيب . وقالت إنهم يعاملون وفقاً للتعزيز ومعايير الشريعة الإسلامية ، التي يوجد أجماع عليها وتتفق في غيرها من البلدان الإسلامية . ويجب تقييم هذه العقوبات وفقاً للقانون الدولي ، نظراً إلى أن المعايير التي يقتضيها المجتمع الدولي تختلف في بعض الحالات عن بعض التفسيرات الضيقة جداً للشريعة الإسلامية ، ولا يوفى بالالتزامات

الدولية إلا من خلال التقيد بالمعايير التي وضعها المجتمع الدولي برضاء جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة .

٧٥ - وصحيح أن بعض كبار المسؤولين في الحكومة الإيرانية قد ذكروا ، ولو عرضا ، أن بلدهم يتقييد بالشريعة الإسلامية ، وأنهم لا يرون أنفسهم ملزمين بمحاولة التطابق مع القانون الدولي . ففي ٢٠ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٩ ، صرخ أحد كبار المسؤولين عند التحدث على إذاعة طهران قائلاً: "لا يمضي يوم إلا والمنظمات والجمعيات المعنية بحقوق الإنسان تتهم فيه إيران بانتهاك حقوق الإنسان على أساس لا يمت إلى الصحة بصلة . إن عليهم أن يفهموا أننا نتبع الشريعة الإسلامية" . وهناك اختلاف أساسي في هذا المجال ، ذلك أن النظام الدولي لحماية حقوق الإنسان لا يسمح بأي استثناء يستند إلى الأنظمة القانونية الداخلية . فكل دولة ملزمة بمراعاة القانون الدولي . ولا يجوز للدستور أو القانون الوطني عاملاً أن يشكل استثناءً أو سبباً سليماً للالغاء من تنفيذ القانون الدولي . فقد ثبت منذ وقت طويل في النظريات والممارسات الدولية أنه لا يمكن التمسك بقانون أي بلد معين لعذر أو تبرير عدم تطبيق القانون الدولي .

٧٦ - وتم التعبير في إيران عن آراء مختلفة جداً فيما يخص حقوق الإنسان وإقامة العدل ، لا سيما من قبل شخصيات بارزة مختصة في الشريعة الإسلامية . وفي ١٣ شباط / فبراير ١٩٨٩ مثلاً ، نشرت الصحيفة اللندنية (The Independent) بيانات أدلت بها شخصية إيرانية بارزة في رسالة مفتوحة جاء فيها: "يبدو أن أولئك الذين أعدموا كانوا في معظم الحالات يقضون مدد عقوبة قصيرة لارتكابهم جرائم سياسية شانوية" . وأعلن عن اعتراضه على تلك العقوبات ، وقال إنه متتأكد من أن العديد من الأشخاص في إيران يشاركونه رأيه . وأشار في الرسالة ذاتها إلى أن الشريعة الإسلامية تجيز لأسر الضحايا الحصول على دية مالية بدلاً من توقيع عقوبة الإعدام على الشخص المدان بارتكاب جريمة القتل . وطرح في هذا الصدد السؤال التالي: "إذا تم تنفيذ عقوبات الإعدام بفرض تطبيق قانون القصاص ، فلأين إذن أفراد أولئك الضحايا الذين سُمح باسمهم بالاقتراض؟"

٧٧ - وفيما يخص توقيع عقوبة الإعدام ، جاء في المذكرة المشار إليها أعلاه أن نظام العقوبات المعمول به يعلي قيمة حياة الإنسان علواً كبيراً ، ويعتبر إعدام أي شخص دون مبرر بمثابة كارثة . وتتوقع عقوبة الإعدام في إطار القانون الإلهي . ويمكن الحد من تنفيذها بدفع (الدية) وأداء القسامية . على أن المذكرة لم تشر إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، الذي يفرض تقييدات على سلطة كل دولة فيما يخص تطبيق عقوبة الإعدام . وقد سبقت في مختلف التقارير التي أعدت حتى الان أسباب عدم تمشي توقيع عقوبة الإعدام في جمهورية إيران الإسلامية مع الأحكام الدولية ذات الصلة .

٧٨ - وقد ورد في المذكورة المؤرخة في ٢٦ حزيران/يونيه بيان يتسم بطابع مذهبـي ويتعلق بطريقة الوفاء بالالتزامات الدولية للدول . إذ ورد في المذكورة: "ويحـثـ أنـ النـظـامـ القـضـائـيـ فـيـ كـلـ دـوـلـةـ يـطـبـقـ بـصـورـةـ مـسـتـقـلـةـ ،ـ لـذـاـ فـيـانـ جـمـهـورـيـةـ إـيـرانـ إـلـاسـلـمـيـةـ لاـ تـعـتـبـرـ نـفـسـهـاـ مـلـزـمـةـ بـالـإـجـابـةـ عـلـىـ أـسـئـلـةـ تـنـتـهـيـهـ هـذـهـ الـمـسـلـمـةـ اـنـتـهـاـكـاـًـ مـباـشـرـاـًـ .ـ وـوـفـقـاـًـ لـمـاـ وـرـدـ فـيـ الـمـذـكـرـةـ ،ـ يـتـرـتـبـ عـلـىـ تـقـسـيمـ وـاسـتـقـلـالـ الـأـجـهـزـةـ الـعـلـيـاـ لـلـدـوـلـةـ ،ـ وـهـوـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ الـجـهـازـ الـقـضـائـيـ ،ـ إـعـفـاءـ مـنـ الـالـتـزـامـ الـدـوـلـيـ بـالـتـبـلـيـغـ عـنـ أـيـ اـدـعـاءـ بـوـجـودـ مـخـالـفـاتـ فـيـ مـجـالـ إـقـامـةـ الـعـدـلـ .ـ وـقـدـ قـامـ خـبـرـاءـ بـارـزـونـ وـعـدـدـ مـنـ الـمـحاـكـمـ الـدـوـلـيـ بـمـنـاقـشـةـ هـذـهـ الـمـسـلـمـةـ وـتـسوـيـتهاـ .ـ وـيـتـمـثـلـ الـحـلـ الـذـيـ دـخـلـ فـيـ الـقـانـونـ الـعـرـفـيـ الـدـوـلـيـ فـيـ الـقـاعـدـةـ الـتـيـ تـنـصـ عـلـىـ أـنـ تـقـسـيمـ وـاسـتـقـلـالـ الـأـجـهـزـةـ الـعـلـيـاـ لـلـدـوـلـةـ ،ـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ الـجـهـازـ الـقـضـائـيـ ،ـ لـاـ يـؤـديـانـ إـلـىـ نـشـوـءـ حـالـاتـ إـعـفـاءـ أـوـ اـسـتـثـنـاءـ مـنـ وـاجـبـ الـدـوـلـةـ وـحدـةـ ،ـ وـلـيـسـ كـيـانـاـ مـقـسـمـاـ إـلـىـ عـدـةـ أـجـزـاءـ ،ـ يـكـوـنـ الـجـهـازـ الـتـنـفـيـذـيـ فـيـهـ هـوـ الـجـهـازـ الـوـحـيدـ الـمـسـؤـولـ عـلـىـ الصـعـيدـ الـدـوـلـيـ .ـ وـإـذـاـ وـاجـهـتـ دـوـلـةـ مـاـ مـشـكـلـاتـ نـاجـمـةـ عـنـ دـسـتـورـهـاـ ،ـ أـوـ تـقـسـيمـ السـلـطـاتـ ،ـ أـوـ اـعـتـمـادـ الشـكـلـ الـفـيـدـرـالـيـ فـيـ حـكـومـتـهـاـ ،ـ فـيـانـ تـلـكـ الـمـشـكـلـاتـ هـيـ دـاخـلـيـةـ وـيـجـبـ حلـهاـ عـلـىـ الصـعـيدـ الدـاخـلـيـ .ـ أـمـاـ الـتـزـامـاتـ الـدـوـلـةـ تـجـاهـ الـمـجـتمـعـ الـدـوـلـيـ ،ـ فـيـانـهـاـ تـقـيـمـ فـيـ ضـوـءـ الـمـعـايـيرـ الـدـوـلـيـةـ التـيـ تـعـتـبـرـ الـدـوـلـةـ بـمـوجـبـهـاـ مـوـضـوعـ الـحـقـوقـ وـالـواـجـبـاتـ الـوـحـيدـ وـالـكـلـيـ .ـ وـلـاـ يـمـكـنـ أـنـ تـقـوـمـ الـعـلـاقـاتـ الـدـوـلـيـةـ عـلـىـ أـسـامـ شـابـتـ إـلـاـ إـذـاـ اـعـتـبـرـتـ الـدـوـلـةـ وـحدـةـ كـلـيـةـ مـسـؤـولـةـ عـنـ الـوـفـاءـ بـالـلـتـزـامـاتـ الـدـوـلـيـةـ .ـ

رابعاً - زيارة جمهورية إيران الإسلامية

ألف - مقدمة

٧٩ - تمت زيارة جمهورية إيران الإسلامية في الفترة من ٢١ إلى ٢٨ كانون الثاني / يناير ١٩٩٠ . وقد مثل مركز حقوق الإنسان السيد جورج موتنر ماركھوف رئيس فرع الاجراءات الخاصة . كما اشتراك في البعثة السيدة ليونور سامبايو الموظفة في مركز حقوق الإنسان ، والانسة كارمن كويفار بصفة سكرتيرة . وقامت السيدة آيرين ابراهاميان ، وهي مترجمة شفوية متخصصة في اللغة الفارسية ، بمساعدة البعثة خلال جميع الاجتماعات الخاصة وبعض الاجتماعات الرسمية .

٨٠ - وبعد الإعلان عن زيارة جمهورية إيران الإسلامية ، بدأ الممثل الخاص يتلقى أعداداً كبيرة من الرسائل التي تضمنت آراء واقتراحات وطلبات بشأن كيفية اجراء الزيارة . ووردت تلك الرسائل من الإيرانيين المبعدين والمقيمين في الخارج ، ومن أشخاص من جنسيات أخرى ، ورابطات لحقوق الإنسان ، ومن أربعة من الحائزين على جائزة نوبل للعلم . كما تلقى رسائل وقّعها ٢٣٩ استاذًا جامعيًا ورابطات أكاديمية وطلابية . وفضلاً عن ذلك أعرب ٨٣٣ برلمانياً من استراليا وجمهورية ألمانيا الاتحادية وأيطاليا وبليجيكا وسان مارينو والسويد وسويسرا وفرنسا وكندا ولختنستاين ولكسنبرغ والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنمسا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية ، وكذلك أعضاء في البرلمان الأوروبي ومجلس أوروبا ، عن آرائهم بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية .

٨١ - ويود الممثل الخاص أن يعرب عن امتنانه لتعاون جميع هؤلاء الأشخاص ، ويقرر أن آراءهم واقتراحاتهم كانت لها قيمة كبيرة أثناء الاستعدادات للزيارة ، وأنه يستمد التشجيع من هذا التأييد القوي الذي يقدمه الرأي العام العالمي للنظام الدولي لحماية حقوق الإنسان ، بالنظر إلى ما لهذا الرأي العام العالمي من أهمية كبيرة في إعمال حقوق الإنسان في العالم بأسره .

٨٢ - وشمة طلب أيدته شخصيات بارزة من بلدان عديدة ، يتمثل في ضرورة اشراك عضو واحد أو أكثر من جماعة "مجاهدي خلق" في البعثة . وقد ذكر الممثل الخاص منذ البداية أنه لا يستطيع ولا ينبغي له أن يشرك في البعثة أي شخص ليس موظفاً من موظفي أمانة الأمم المتحدة بوجه عام ولا من موظفي مركز حقوق الإنسان بوجه خاص ، لأن ذلك الاجراء يعرض للخطر موضوعية البعثة ويمثل خروجاً تماماً على السوابق المستقرة لدى الأمم المتحدة في هذا الصدد . وقد قدم المقرر الخاص نفس الرد إلى جميع الأشخاص والمؤسسات التي قدمت ذلك الطلب ، حتى قبل سفر البعثة إلى طهران بفترة قصيرة .

٨٣ - وقد أعلنت وسائل الاعلام الايرانية عن الزيارة قبل موعدها ، وتم ابلاغ الاشخاص المعنيين عن مكان اجراء المقابلات وعن رقم هاتفى للحصول على المواعيد . وأجريت المقابلات خلال الايام القليلة الاولى في مكتب برنامج الامم المتحدة الإنمائى ، ثم عقدت بعدها في فندق أزادى حيث كان يقيم أعضاء البعثة ، وذلك بعد أن سرت مجموعات مؤلفة من ١٠٠ أو ٢٠٠ شخص سبيل الدخول إلى مكتب برنامج الامم المتحدة الإنمائى ولم يتمكن عدد من الشهود من الحضور في مواعيدهم . وتم في الفندق الاستماع إلى العديد من الشهادات الفردية وأجريت مقابلات جماعية إحداها مع ١٠٠ شخص والآخر مع ٥٠ شخصاً تقريباً .

٨٤ - وتجمعت مجموعات من الاشخاص أمام فندق أزادى وطالبوها بالاستماع إليهم . واقتصر عليهم أن يعيثوا مثليـن عنـهم ، إلا أنهـم لم يوافـقاـ على ذلكـ فيـ بـادـءـ الـأـمـرـ ؛ وـلـمـ يـمـكـنـ تـنـظـيمـ مـقـابـلـةـ جـمـاعـيـةـ لـأـلـئـكـ الـأـشـخـاصـ لـأـنـهـمـ كـانـواـ جـمـيعـاـ يـرـغـبـونـ فـيـ أـنـ يـجـريـ الـاسـتـمـاعـ إـلـيـهـمـ بـصـورـةـ فـرـديـةـ وـسـراـ ، وـلـكـنـ ذـلـكـ لـمـ يـكـنـ مـمـكـنـاـ مـنـ النـاحـيـةـ الـمـادـيـةـ نـظـراـ لـضـيقـ الـوقـتـ . وـفـيـ يـوـمـ الـجمـعـةـ ٢٦ـ كـانـونـ الثـانـيـ/ـيـنـايـرـ ، جـاءـ مـعـظـمـ أـلـئـكـ الـأـشـخـاصـ إـلـىـ صـالـةـ الـفـنـدـقـ وـتـدـافـعـواـ مـعـ أـعـضـاءـ الـبـعـثـةـ الـخـمـسـةـ ، وـصـدـ بـعـضـهـمـ فـيـ الـمـبـشـىـ وـلـكـنـهـمـ لـمـ يـذـهـبـواـ إـلـىـ الطـابـقـ الـذـيـ تـوـجـدـ فـيـهـ غـرـفـ أـعـضـاءـ الـبـعـثـةـ . وـقـدـ اـسـتـمـرـتـ هـذـهـ الـفـوضـىـ طـوـالـ ثـلـاثـ سـاعـاتـ . وـكـانـ ذـلـكـ يـوـمـ الـجمـعـةـ ، أـيـ يـوـمـ الـصلـةـ الـجـمـاعـيـةـ ، وـلـذـلـكـ لـمـ يـمـكـنـ الـاتـصالـ بـكـبـارـ الـمـسـؤـلـيـنـ فـيـ وزـارـةـ الـخـارـجـيـةـ بـالـسـرـعـةـ الـمـرـغـوبـةـ . وـعـنـدـمـاـ أـبـلـغـتـ الـوزـارـةـ بـمـاـ حـدـثـ ، عـمـلـتـ السـلـطـاتـ عـلـىـ اـعـادـةـ النـظـامـ وـتـمـكـنـتـ الـبـعـثـةـ مـنـ دـخـولـ الـفـنـدـقـ وـالـخـروـجـ مـنـهـ دـوـنـ عـائـقـ .

٨٥ - ويـوـدـ المـمـثـلـ الـخـاصـ أـنـ يـسـجـلـ تـقـدـيرـهـ الـخـاصـ لـمـ قـدـمـهـ السـيـدـ بـيرـ خـانـفـيـتـ ، المـمـثـلـ المـقـيمـ لـبـرـنـامـجـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ الإنـمـائـيـ فيـ جـمـهـورـيـةـ إـيـرانـ إـلـيـهـ ، فـيـ تـعاـونـ كـاملـ وـفـعـالـ وـمـسـتـمـرـ تـجاـوزـ إـلـىـ حدـ بـعـيدـ مـاـ كـانـ مـأ~مـولاـ أوـ مـتـوقـعاـ .

٨٦ - وبـادرـ المـمـثـلـ الـخـاصـ بـطـلـبـ اـجـراءـ مـقـابـلـاتـ مـعـ الـأـشـخـاصـ الـبـارـزـينـ الـقـادـرـينـ عـلـىـ اـعـطـائـهـ مـعـلـومـاتـ بـشـأنـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ فـيـ الـبـلـادـ . وـقـدـ قـبـلـ ذـلـكـ السـيـدـ مـهـدىـ باـزـرـجـانـ ، رـئـيـسـ وزـارـةـ الـحـكـومـةـ الـأـوـلـىـ لـلـشـورـةـ ، وزـارـةـ المـمـثـلـ الـخـاصـ فـيـ مـنـزـلـهـ . وـاعـتـذرـ آيـةـ اللـهـ مـنـتـظـريـ الـذـيـ يـقـطـنـ مـدـيـنـةـ قـمـ عـنـ اـجـراءـ الـمـقـابـلـةـ نـظـرـاـ لـاـنـشـفـالـهـ بـالـتـزـامـاتـ أـخـرىـ . وـقـدـ كـانـ المـمـثـلـ الـخـاصـ مـسـتـعـداـ لـلـسـفـرـ إـلـىـ قـمـ . وـكـانـتـ الـمـعـلـومـاتـ قدـ أـفـادـتـ بـصـورـةـ مـتـكـرـرـةـ بـأـنـ آيـةـ اللـهـ مـنـتـظـريـ مـعـتـقـلـ فـيـ دـارـهـ ، إـلـيـهـ أـنـهـ مـمـكـنـ التـوـمـلـ عـنـ طـرـيـقـ مـصـادـرـ الـمـعـارـضـةـ السـيـاسـيـةـ إـلـىـ التـحـقـقـ مـنـ أـنـهـ يـتـمـتـعـ بـحـرـيـتـهـ وـيـكـرـمـ وـقـتـهـ لـلـتـدـرـيـسـ .

٨٧ - وتحددت مدة الزيارة على أساس السوابق المستقرة في الأمم المتحدة ، وعلى أساس برنامج عمل لجنة حقوق الإنسان بصفة خاصة . وبما أن اللجنة بدأت أعمالها في ٢٩ كانون الثاني/يناير ، فقد كان واجبا الانتهاء من إعداد التقرير قبل مناقشة البند جدول الأعمال المتعلق بجمهورية إيران الإسلامية ببضعة أيام ، علماً بأن صياغة التقرير وترجمته إلى لغات العمل تستغرق عدة أيام . ولو كانت الزيارة قد طالت مدة أكثر لما تمكنـت اللجنة من النظر في هذه المسألة في دورتها السادسة والأربعين . وقد قررت اللجنة ، لدى إعدادها لبرنامج عملها ، أن تبدأ مناقشة البند ١٢ من جدول الأعمال - الذي يتضمن مسألة جمهورية إيران الإسلامية - في ١٩ شباط/فبراير ؛ ومن المقرر أن يعرض الممثل الخاص المقدمة الشفوية لتقرييره في ذلك اليوم ، على أساس الافتراض بطبيعة الحال أن التقرير قد تم استكماله وترجمته إلى لغات العمل . وبذلك لم يكن هناك سوى ٢٠ يوماً فقط ينبغي أن يتم فيها انجاز ذلك العمل كلـه . ويجب النظر إلى الزيارة في سياق أوسع ، لأنـها لا تنهي بذاتها أنشطة الأمم المتحدة فيما يتعلق بهذهـالـحـالـة ، بل ينبغي أن تعقب هذهـالـزيـارـةـ الأولىـ زيـارـةـ ثـانـيـةـ .

٨٨ - ويود الممثل الخاص أن يعرب عن الثناء والامتنان للمساعدة التي تلقاها من السيد جورج موتشـرـ مـارـكـهـوـفـ ، رئـيسـ فـرعـ الـاجـرـاءـاتـ الـخـاصـةـ فيـ مرـكـزـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ ، الذي رافقـهـ فيـ جـمـيعـ الـزـيـارـاتـ الرـسـمـيـةـ ، وزـوـدـهـ اـقـتـراـحـاتـ كـانـتـ دـائـمـاـ ذاتـ صـلـةـ بـالـمـوـضـوعـ وـتـأـتـيـ فيـ الـوـقـتـ الـمـنـاسـبـ ، وـأـشـرـفـ عـلـىـ عـمـلـ الـمـوـظـفـينـ الـآخـرـينـ . كما يـشـيـيـ المـمـثـلـ الخـاصـ وـيـعـربـ عنـ اـمـتـنـانـهـ لـلـنـشـاطـ الـمـكـثـفـ وـالـفـعـالـ الـذـيـ اـضـطـلـعـ بـهـ مـوـظـفـوـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ الـآخـرـونـ الـذـيـنـ رـافـقـوـهـ فيـ الـبـعـثـةـ وـأـبـدـواـ مـاـ لـاـ حدـودـ لـهـ مـنـ التـفـانـيـ وـحـسـنـ النـيةـ عـلـىـ مـدـىـ أـيـامـ الـعـلـمـ الـتـيـ كـانـتـ تـمـتدـ إـلـىـ خـمـسـ عـشـرـ سـاعـةـ يـوـمـيـاـ .

باء - المقابلات مع ممثلي الهيئات الحكومية
التنفيذية والتشريعية والقضائية

٨٩ - بدأ الممثل الخاص في صباح يوم وصوله إلى طهران مجموعة الزيارات لكتـبارـ المسؤولـينـ فيـ الحـكـومـةـ الـإـيرـانـيـةـ . وكانت مواعيد هذهـ الـزـيـارـاتـ مـحدـدةـ فيـ الصـبـاحـ ، وـفـقاـ لـمـاـ سـبـقـ طـلـبـهـ ، فيـ حـيـنـ كـانـ الـاستـمـاعـ إـلـىـ الشـهـادـاتـ وـالـاضـطـلـاعـ بـالـأـنـشـطـةـ الـآخـرـىـ يـجـريـ فيـ الـمـسـاءـ .

- ١ - الاجتماع التحضيري

٩٠ - عـقدـ فيـ صـبـاحـ يـوـمـ ٢١ـ كانـونـ الثـانـيـ/ـيـناـيرـ اـجـتمـاعـ لـتـنـقـيـحـ جـدـولـ الـعـلـمـ الـمـتـعلـقـ بـالـاتـصالـاتـ الرـسـمـيـةـ ، معـ السـيـدـ مـانـوـشـهـ مـتـقـيـ ، ثـائـبـ وزـيـرـ الشـؤـونـ الدـولـيـةـ ، وـبـصـبـتـهـ

السفير طباطبائي ، والسفير نبي والمستشار علائي . وأعرب نائب الوزير عن ارتياح حكومة جمهورية إيران الإسلامية لزيارة الممثل الخاص وموظفي مركز حقوق الإنسان ، وأكد أن حكومته تنو意 تقديم تعاؤنها الشام والفعال .

٩١ - وبعد أن وافق السيد متقي على البرنامج المتعلق بالجزء الرسمي للزيارة ، مع خضوع ذلك بطبيعة الحال للتغيرات التي قد تستوجبها الظروف ، أشار إلى المشاكل الدولية التي واجهتها الثورة الإيرانية منذ حدوثها ووصف بعض أسباب الصعوبات التي تعين على جمهورية إيران الإسلامية أن تعالجها على الصعيد الدولي . وأشار إلى أن الإرهاب بدأ يحدث بعد مرور شهر من تسلم الحكومة الثورية زمام الحكم ، وذكر أن رئيس الجمهورية ، ورئيس الوزراء ، ورئيس المحكمة العليا ، والمدعي العام ، ووزراء الطرق والنقل . والاتصالات ، والطاقة ، وأكثر من ثلاثين عضواً من البرلمان قد لقوا مصرعهم في هجوم إرهابي مرّوا . وذكر الممثل الخاص أن تقاريره تعنى على النحو الواجب جميع المعلومات التي تلقاها من الحكومة فيما يتعلق بالارهاب .

٩٢ - ونوقشت ثلاثة مسائل هامة ، هي: الردود التفصيلية على الحالات التي قدمها الممثل الخاص والتي سيستمر في تقديمها إلى الحكومة ؛ ومكانة جمهورية إيران الإسلامية في المجتمع الدولي ؛ والقيم الإسلامية . وذكر نائب الوزير أنه سيتم تقديم الردود بشأن جميع الحالات التي تم تقديمها أو ستقدم في المستقبل ؛ ذلك أن جميع الحالات التي أبلغ عنها منذ الانتهاء من إعداد التقرير المرحل لعام ١٩٨٩ ، وكذلك الحالات المبلغ عنها خلال الزيارة ، قد أحيلت أو ستتم إحالتها إلى الحكومة كي تقدم ردوداً تفصيلية بشأنها .

٩٣ - وقال نائب الوزير إن حكومة جمهورية إيران الإسلامية تنوى اتخاذ مكانها المناسب في المجتمع الدولي . وفي هذا الصدد ، لفت الممثل الخاص الانتباه إلى أهمية الدعوة الموجهة إلى الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان ، وأهمية ما اعتمد من تدابير الرحمة ، وأهمية ايجاد حل للمشاكل المتعلقة بمعامل حقوق الإنسان وفقاً للمفهوم الدولي .

٩٤ - وأشار نائب الوزير بعد ذلك إلى القيم الإسلامية ومعناها الديني وأهميتها بالنسبة لمجتمع بلد إسلامي وحكومته . وقال الممثل الخاص إنه يحترم القيم الإسلامية احتراماً كاملاً ويعتبرها وثيقة الصلة بالقيم المسيحية وبالصكوك الدولية لحقوق الإنسان ، على الرغم من أن الأمر قد يستوجب بعض التعديلات على ضوء التطورات التي حدثت ، لتحقيق الاتساق الكامل لهذه القيم مع المعايير الدولية ، نظراً لأن الممارسة

والتفسيرات يؤديان في بعض الأحيان إلى بعض أوجه التعارض . وذكر أيضاً أنه يرى أن هذه التعديلات لا تتطلب جهوداً كبيرة في معظم الحالات ، إلا أنها في حالات أخرى قد تستلزم مزيداً من التنقيحات التحليلية . فالتفريق بين النظام الإيراني القانوني والاداري وبين المعايير الدولية أمر قابل للتحقيق ، ويمكن أن يكون موضوع دراسة تفصيلية لتحديد القضايا الحساسة وايجاد حلول ملائمة لها .

- ٢ - المقابلات مع رئيس المحكمة العليا ونائب رئيس الهيئة القضائية

٩٥ - في صباح يوم ٢٢ كانون الثاني/يناير ، زار الممثل الخاص ، آية الله مجتهدی ، رئيس المحكمة العليا ، الذي قدم وصفاً للهيكل القضائي والأسلوب العام الذي يعمل في إطاره ذلك الهيكل ، وأجاب عن أسئلة الممثل الخاص .

٩٦ - واستهل آية الله مجتهدی كلمته بالذكر بأن جمهورية إيران الإسلامية حديثة العهد وإنها تعرّضت لضفوط كبيرة ولدعائية مناوئة في الخارج . وعلى الرغم من تلك الضفوط وال الحرب التي فرضت عليها ودامت شمائية أعوام ، فقد تمكنت من تطوير مؤسساتها وتعزيزها . وتتألف الهيئة القضائية من خمسة أنواع من المحاكم: ١١ المحاكم المدنية ، التي تضم درجتين ، إحداهما للقضايا الهمامة والأخرى للقضايا الأقل أهمية ؛ ١٣ المحاكم الجنائية ، وهي من درجتين كذلك ، إحداهما للجرائم الخطيرة والآخرى للجرائم الأقل خطورة ؛ و١٣ محكمة مدنية للأحوال الشخصية (الزواج والطلاق والمواريث الخ) والمسائل المتعلقة بالأقليات الدينية ؛ و١٤ المحاكم العسكرية ؛ و١٥ محاكم الشورة التي تنظر في الجرائم المرتكبة ضد أمن الدولة والجرائم المتعلقة بالارهاب والاتجار بالمخدرات والسوق السوداء .

٩٧ - وتتألق المحكمة العليا من ٣٤ فرعاً أو قسماً تقع في طهران . ولبعض أعضائها خبرة تتجاوز ثلاثين عاماً في ميدان القضاء . وحق الاستئناف معترف به ولا تستثنى منه الحالات التي تدخل ضمن اختصاص محاكم الشورة . وتناقش المحكمة الابتدائية الأقل درجة الأحكام التي تصدرها ، مع الدائرة المسؤولة في المحكمة العليا ، على الرغم من أنه يمكن للمتهم أو المدعي عليه في جميع الحالات ، أن يستأنف الحكم أمام المحكمة العليا بمجرد صدوره . وإذا كان هناك اختلاف في الآراء بين المحكمة الأقل درجة والدائرة الأعلى منها ، فإن المحكمة الأدنى درجة لا تكون ملزمة برأي حال من الأحوال باتباع رأي تلك الدائرة . وإذا استمر الاختلاف في الرأي ، جاز عرض القضية على محكمة أخرى من الدرجة الأدنى . وهذه الإجراءات تنطبق على أي حكم ولا تستثنى من ذلك آية حالة أو قضية . ويمكن الاستئناف أكثر من مرة ، شريطة أن يستند كل استئناف إلى

مبررات مختلفة . يضاف إلى ذلك أن للمحكمة العليا سلطة إعادة النظر في جميع الحالات والقضايا ، حيث يوجد لهذا الفرض ثلاثة محامين لمساعدة رئيسها في فحص الإجراءات القضائية بغية تحديد الحالات التي يتبعها إعادة النظر فيها . وينطبق إجراء إعادة النظر في الحالات على الأحكام التي تصدرها محاكم الثورة .

٩٨ - وفيما يتعلق بالحق في الاستعانة بمحام ، ذكر الرئيس أن الدستور ينص على حق جميع الأشخاص المتهمين دون استثناء في الاستعانة بمحام للدفاع عنهم مرخص له بممارسة مهنة القانون . وتتوفر الدولة ذلك المحامي عندما يكون المتهم غير قادر على دفع أتعابه . وفيما يتعلق بالانتقاد الذي وجهه الممثل الخاص بأن بعض المحاكمات التي تطبق فيها عقوبة الاعدام تتم بسرعة كبيرة لا تتتيح وقتاً لتأمين الضمانات التي تقتضيها الخطوات القانونية السليمة حسبما ينص عليها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، ذكر الرئيس أن الاجراءات قد يتم التعجيل بها في حالة جرائم الخروج على الآداب العامة . إلا أن حق الدفاع والاستئناف وغيرهما من الضمانات التي تكفلها الخطوات القانونية السليمة تكون مكفولة حتى في تلك الحالات . وتولى المحكمة العليا الأولوية لهذه الحالات ، وقد تصدر بشأنها حكماً في غضون يومين . ويدرك القضاة أهمية الضمانات التي تكفلها الخطوات القانونية السليمة ويرون أن الفشل في تأمينها ليس مخالفة للقانون فحسب ، بل إنه كذلك إحدى الكبائر وفقاً للدين الإسلامي . فهو لاء القضاة يستهدون بالمبدأ القائل بأن إفلات مجرم من العقاب خير من إنزال العقاب بشخصه بريء .

٩٩ - وقال الرئيس: "نحن لا ندعى بأن قضايانا قد بلغوا درجة الكمال" . كما قال إنه قد تم استخدام اجراء لمراقبة سلوك القضاة ، وأنهم إذا ارتكبوا خطأ يتعرضون للتدابير التأديبية ، وللجزاء في بعض الأحيان . وأيد الرئيس طلب الممثل الخاص بشأن الحصول على معلومات تفصيلية عن حالتين محددتين تتعلقان بالتدابير الجزائية التي اتخذت حيال قضاة قصرروا في أداء واجباتهم .

١٠٠ - وذكر الرئيس أنه لم يحدث أن سجن أي شخص بسبب أفكاره السياسية ، وأن جميع المحتجزين تجري محاكمتهم أو أنهم قد تم اصدار أحكام عليهم . وذكر أن البهائيين يعيشون حياة طبيعية ، وأن المسجونين منهم معاقبون لارتكابهم جرائم معينة ؛ "فالمرء لا يسجن في جمهورية إيران الإسلامية لمجرد أنه بهائي" .

١٠١ - وذكر الرئيس ، أنه حدث أثناء السنوات القليلة الأولى للثورة ، بعض الانتهاكات ، مثلما يحدث في جميع الثورات ؛ إلا أن المؤسسات ، بما في ذلك الهيئة القضائية ، تعمل في الوقت الحاضر بصورة طبيعية ، كما يتم الآن الاطلاع بدراسات لبيان علاج لأوجه النقص والخطاء التي تعترى إعمال القانون .

١٠٢ - واستمر الحديث مع الدكتور ميهربور ، نائب آية الله يزدي رئيس الهيئة القضائية . وبعد أن أعرب الدكتور ميهربور عن بعض الآراء العامة بشأن الحملة الدعائية التي تشن في الخارج ضد حكومة جمهورية إيران الإسلامية ، أشار إلى أن الخبراء المسؤولين عن الاصلاح التشريعي أخذوا في اعتبارهم الآراء القانونية التي ذكرها الممثل الخاص في تقاريره . وتعلق إحدى الحالات بالانتقاد الذي تم توجيهه لأن الفترة الزمنية التي يقضيها المتهم في السجن قبل محاكمته لم تؤخذ في الاعتبار ، وعليه ينبغي أن يتضمن الاصلاح التشريعي المتمم بذلك قاعدة تنص على اعتبار الفترة الزمنية التي يقضيها الشخص في الحبس رهن المحاكمة بعد القبض عليه جزءاً من الحكم الذي يصدر ضده إذا كان ذلك الحكم يقضي بالسجن لفترة معينة . ويدرس الخبراء أيضاً توصيات أخرى قدّمتها المقرر الخاص لتحديد ما إذا كان من الممكن إدراجها في التشريع الإيراني .

١٠٣ - وأكد الدكتور ميهربور في هذا الصدد أن النظام القانوني في البلاد يستند إلى القيم الإسلامية ، وهي حقيقة يؤيدها الشعب الإيراني تأييداً كاملاً . ولذلك فإن بعض القواعد التي ينص عليها القرآن صراحة لا يمكن تغييرها . ومن جهة أخرى ، تجري في الوقت الحاضر مناقشة بعض المسائل ، مثل درجة التقدير المسموح بها للقضاة في إطار النظام الحالي .

١٠٤ - وأشار الممثل الخاص إلى عقوبة الاعدام والقيود والشروط التي ينص عليها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، وذكر من جديد الآراء التي أعرب عنها والتوصيات التي قدّمتها في تقاريره . وفيما يتعلق بالضمانات التي تكفلها الخطوات القانونية السليمة ، وافق الدكتور ميهربور على ضرورة توفيرها لجميع الأشخاص المتهمين ، بما في ذلك المذنبين السياسيين . والارهابيين وتجار المخدرات . وذكر أن عقوبة الاعدام لا تطبق على تجار المخدرات في حالة الجريمة الاولى . وطلب الممثل الخاص نسخة من القانون ذي الصلة واللوائح المتعلقة بتطبيقه ، وتلقاها في اليوم التالي .

١٠٥ - وردَ على طلب المعلومات ، قال الدكتور ميهربور إن هناك ثلاثة رابطات للمحامين في جمهورية إيران الإسلامية ، واحدة في طهران وواحدة في شيراز والثالثة في أذربيجان ، وأنها جميعاً تعمل بصورة طبيعية . وانتهت المقابلة بوعد بالتعاون لالقاء الضوء على جميع الأمور غير الواضحة التي توجد بشأنها شكوك أو التي قدمت بشأنها معلومات متناقضة .

- ٣ - جلسة علنية لمحكمة العدل العليا

١٠٦ - دعا آية الله مقتضائي رئيس المحكمة العليا الممثل الخاص ورئيس قسم الاجراءات الاستثنائية بمركز حقوق الانسان إلى حضور المناقشات وإصدار الحكم في القضية التي يجري نظرها وفقاً لبرنامج العمل . وتعقد المحكمة العليا جلسة عامة مرة واحدة في الأسبوع ، عادة في أيام الأربعاء ، فتناقش وتحكم في قضيتين أو ثلاث قضائياً . وفي ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، حكمت المحكمة في قضية تعتبر في ظل القانون الإيراني من مسائل القانون الخاص ، ألا وهي الاحتيال الناجم عن إصدار صك مصرفسي دون رصيد كافٍ . ونظرأً لأن القضية انطوت على عناصر مدنية وأخرى جنائية فقد حضرها قضاة من الشعبة التي تنظر القضايا المدنية وتلك التي تنظر القضايا الجنائية .

١٠٧ - ولم يتفق الحكمان اللذان أصدرتهما المحكمة الابتدائية وشعبة الاستئناف اتفاقاً تاماً ، فكانت الجهود تبذل للتوصل إلى قرار سليم على أساس الآراء المؤيدة والمعارضة للحكم قيد الاستئناف . وسمعت آراء من لا يقل عددهم عن ١٢ شخصاً ؛ شدد بعضهم على تطبيق المبادئ الإسلامية ، في حين رکن آخرون على تطبيق القانون التجاري ، وأبدىت حجج عديدة ، مثل قاعدة الأمر المقصي به وانعدام نية الفش عن إصدار الصك ، والحالات إلى المواد ذات الصلة في القانون التجاري ، والفرق بين الصك المستحق للسداد الفوري والصك مؤجل الدفع .

١٠٨ - وبعد أن أعرب رئيس المحكمة العليا عن رأيه ، أُقفل باب المناقشة وأخذت الأصوات ؛ فكان ثلاثة عشر قاضياً ، من بينهم الرئيس ، مؤيدين للحكم قيد الاستئناف ، ولكن الأغلبية رفضت ذلك ، فنقض الحكم لهذا السبب . والاحكام التي تصدرها المحكمة العليا في جلسة عامة تكون ملزمة لجميع المحاكم ، ومن ثم فهي تشكل قاعدة فقهية تبني عليها الأحكام في القضايا اللاحقة .

- ٤ - المقابلة مع وزير العدل

١٠٩ - تمت زيارة وزير العدل ، حجة الاسلام شستاري ، في اليوم ذاته ؛ فوفقاً مهام وزارته بأن لها هدفاً واحداً عاماً ، هو حماية الحقوق العامة والنظام العام . ورداً على سؤال وجهه الممثل الخاص إلى الوزير ، أجاب بأن جميع أحكام الاعدام ، بما فيها تلك التي تصدر ضد المحتجزين بالمخدرات والارهابيين ، يتبعين أن تؤيدها الشعبة المختصة في المحكمة العليا ، حتى إذا لم يمارس الشخص المعني حقه في الاستئناف . "ولا يوجد أحد يحاكم بسبب دينه أو آرائه السياسية ؛ ولا يقدم للمحاكمة سوى الأشخاص الذين يرتكبون جرائم ضد القانون" .

١١٠ - وقال الوزير إن الفلسفة التي يستند إليها نظام القضاء الايراني ليست الانتقام ، بل معاقبة الجاني . وفي التطبيق العملي ، ونتيجة لتدابير الرأفة التي كثيرة ما يلتجأ إليها ، فلا يوجد أحد يقضى مدة الحكم الصادر ضده كاملة . فمعظم المدانين يخفف عليهم الحكم ، وكثيرون منهم لا يقضون أكثر من ثلث مدة العقوبة المحكوم بها عليهم . وتتصدر المراسيم الخاصة بتدابير الرأفة عادة بمناسبة العام الجديد ، وفي ذكرى الثورة ، وفي المناسبات الدينية الأخرى .

١١١ - ثم ذكر الوزير أنه خلال السنوات العشر التي انقضت على تولي الحكومة الثورية للسلطة ، نفذ حكم الاعدام في عدد يقل عن ذلك الذي نفذ فيه نفس الحكم في فترة مماثلة في ظل نظام الحكم السابق . وشكرا من أن تقارير الممثل الخاص تضم أرقاماً ضخمة عن الأشخاص الذين نفذ فيهم حكم الاعدام وعن المسجونين السياسيين ؛ قائلا إنه يرى أن هذه المعلومات تأتي من أعداء الثورة الذين يعملون في الخارج . "فهذه الأرقام خاطئة وهي مجرد تلاعب لأغراض دعائية" . وقال الممثل الخاص إن تقاريره تضم أرقاماً لم تصله من مصدر واحد وإنما من مصادر كثيرة ، وإن الأرقام الرسمية غير مدرجة في هذه التقارير إذ أنها لم تصله ؛ وانتهز هذه الفرصة لاسترعاء الانتباه مجدداً إلى أن من المهم أن ترد الحكومة بالتفصيل على جميع الادعاءات الموجهة إليها .

١١٢ - وينظر البرلمان حالياً في مشروع قانون العقوبات . أما القانون المطبق حاليا فقد اعتمد لفترة تجريبية مدتها خمس سنوات ، وسوف يستعراض عنه بالقانون الجديد . وقال الوزير إن الفروق بين القانون المطبق الآن والقانون الجديد ليست كثيرة إلا أن البرلمان قد يضمن القانون الجديد تغييرات أخرى .

١١٣ - وحين سُئل الوزير عن السبب في رفض منح بعض جوازات السفر ، الأمر الذي وردت بشأنه شكاوى كثيرة ، أجاب بأن حظر إصدار جوازات السفر يحدث دائماً بسبب ارتكاب مخالفات معينة ، أما الأشخاص الذين لا مشاكل لهم مع النظام القضائي فإنهم يتسلّمون جوازات سفرهم .

١١٤ - وأشار الوزير إلى معاملة أسرى الحرب فوصفها بأنها سليمة تماماً .

١١٥ - وذكر الممثل الخاص أنه يرى أن قبول قيام اللجنة الدولية للصليب الأحمر بزيارات منتظمة للمسجونين في سجونهم ، بمن فيهم المسجونين السياسيين والمتجريين بالمخدرات ، إنما يقطع شوطاً بعيداً في سبيل إلقاء الضوء على المسائل المتعلقة بنظام السجون . ولم يشر الوزير على وجه التحديد إلى الاقتراح بأن يكون للصليب

الاهم دور اكبر في جمهورية إيران الإسلامية ، إلا أنه اختتم الحديث بوعد بالتعاون التام مع لجنة حقوق الانسان وممثلها الخاص ، مبينا أنه يأمل أن تعامل اللجنة جميع الحالات المتماثلة بطريقة واحدة .

٥ - محاكمة علنية لخمسة متهمين بالقتل

١١٦ - حضر الممثل الخاص بناء على طلب سابق منه جلسة لمحكمة الجنائيات تنظر قضية ينطبق فيها حكم الاعدام ، حيث اتهم فيها زوج المجنى عليها واثنان من اخوته وأحد أبناء عمومته بارتكاب جريمة القتل . ولم يكن قد عشر على الجثة ، وإن كانت هناك أدلة أخرى تشير إلى أن القتل تم بالفعل وأن المسألة ليست مجرد اختفاء المجنى عليها . ونظرت القضية أمام القاضي علي شياري ، وهو قاض له ١٠ سنوات من الخبرة في المحاكم . وحضر الممثل الخاص في الجلسة الثانية ، وكان المتوقع أن تستمر المحاكمة لعدة أيام بعد ذلك .

١١٧ - وبمقتضى القانون الايراني ، فإن القتل يعد مسألة تخضع للقانون الخاص وتكون فيها المواجهة بين المتهم وأسرة المجنى عليه . ومن الممكن أن يسقط الاتهام إذا اتفق على تعويض مالي أو إذا منح عفو لأي سبب آخر . وفي هذه القضية عرضت أخت المجنى عليها أن تعفو شرطية الأفصاح عن مكان الجثة . وقدم كل من المتهم وأسرة المجنى عليها حججه أمام القاضي في محاولة لاقناعه بإصدار الحكم بناء على ادعاءاته . ولا تشتراك النيابة العامة في المحاكمة ، ولكن التحقيق يكون من مسؤولية الشرطة ومكتب الادعاء .

١١٨ - وقدم والد المجنى عليها وإحدى أخواتها ادعاءات مشيرة للعواطف ضد المتهم . كذلك أعطيت الكلمة للمتهم الرئيسي ، وهو زوج المجنى عليها ، للدفاع عن نفسه ، فكرر قوله إنه بريء ، ثم قدم محامي المتهم دفاعه . ولا يعرف الممثل الخاص الحكم الذي صدر في هذه القضية ، حيث لم تكن الجلسة التي حضرها سوى واحدة من عدة جلسات في هذه القضية .

٦ - المقابلة مع وزير الداخلية

١١٩ - استقبل وزير الداخلية ، حجة الاسلام نوري ، الممثل الخاص في ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ . وأشار الوزير إلى الاعتداءات المتتابعة التي وجهت ضد جمهورية إيران الإسلامية خلال سنوات وجودها العشر . وقال إنه ما أن تولت الحكومة الشورية زمام السلطة حتى مدت يد الصداقة لجميع الأمم ، وخاصة جيرانها ، إلا أن هذه القيادة من جانبها لم تلق استجابة من أحد . ونجم عن التدخل الخارجي أو المساعدة من الخارج

أن اندلع تمرد في كردستان ، وفي إحدى الهجمات الإرهابية الكثيرة التي حدثت قُتل كبار موظفي الحكومة بقنبلة فائقة القوة . وتبع هذه الأحداث اشتعال الحرب الأجنبية التي دامت لأكثر من ثمانية سنوات ، ثم أخيراً الغزو المسلح في تموز/يوليه ١٩٨٨ . ولكي يخفى الغزاوة هزيمتهم ، نظمت حملة في الخارج تدعى أن الغزاوة الذين سقطوا أسرى في المعركة قد أعدموا بالجملة جنباً إلى جنب مع الأفراد المسجونين من الجماعة نفسها .

١٦٠ - وأعرب الوزير عن استيائه من المعايير الانتقائية التي يتبعها المجتمع الدولي في الحكم على حقوق الإنسان ، إذ أنها لا تتنطبق إلا على بعض البلدان ، في حين تتحاشى بلدان أخرى إجراءات الرصد . وقد كانت هناك في الحقيقة مشاكل عديدة تتعلق بالنظام العام في بداية الثورة ، غير أن المواطنين الآن استردوا أمنهم وشقتهم . فالشرعية الإسلامية وحكومة جمهورية إيران الإسلامية يراعيان كرامة الإنسان ، وقد أقيمت مؤسسات جمهورية إيران الإسلامية على أساس هذا المبدأ الجوهرى .

١٦١ - وبذلت حكومة جمهورية إيران الإسلامية جهوداً مضنية لتلبية احتياجات جمahir اللاجئين الذين استقبلتهم من البلدان المجاورة ؛ وقد فعلت ذلك لأنهم آدميون يعانون من عنق هائل . فاستقبلت جمهورية إيران الإسلامية ٣ ملايين من الأفغان ، وقرابة ٥٠٠ ٠٠٠ من العراقيين . وفضلاً عن هذا ، نزح مليونان من سكانها أنفسهم من المناطق التي جرت فيها حرب السنوات الثماني .

١٦٢ - وقال الوزير إن جمهورية إيران الإسلامية أعلنت حربها على الاتجار بالمخدرات . فقد استُخدمت الأراضي الإيرانية في نقل المخدرات الشديدة الأثر إلى أوروبا ، وسميت المخدرات كثيراً من الشبان الإيرانيين . وفي أغلب الأحيان يكون المتجرون بالمخدرات مسلحين فيشكلون في العادة خطورة بالغة . وتقديم جمهورية إيران الإسلامية يد العون إلى أوروبا بحربها على المخدرات ، ولكن جهودها لم تقابل بالعرفان .

١٦٣ - بعد ذلك وجه الممثل الخاص بعض الأسئلة إلى نائب الوزير وإلى المدير العام لشؤون العلاقات والاحزاب السياسية . وحسب ردودهما ، فإنه يشرط الحصول على أوامر قبض في جميع الحالات باستثناء حالات التلبس بالجريمة . والمدة المحددة للتحقيقات الأولية هي ٣٤ ساعة ، تحال بعدها القضية إلى القاضي المختص أو يطلق سراح المحتجز . كذلك يشرط في حالات تفتيش المنازل الحصول على أمر بذلك .

١٦٤ - وللشرطة ثلاثة أنواع من القوات: الشرطة والدرك واللجان الثورية الإسلامية . وتتحمل هذه الأخيرة مسؤولية محاربة الإرهاب والاتجار بالمخدرات . وثمة مشروع قانون لتوحيد قوات الشرطة الثلاث .

١٢٥ - وفي عام ١٩٨٣ ، سُنَّ قانون آذن بممارسة الأحزاب السياسية لنشاطتها طبقاً للقانون . ولم يسبق من قبل أن تمنتت الأحزاب السياسية باعتراف قانوني بها . وخلال السنوات الأولى للثورة ، آثر عدد من الأحزاب الكفاح المسلح وحاولت أحزاب أخرى إحداث انقسام في البلد ، ولكن الساحة لم تفتقر إلى أحزاب تتطلع بدور حقيقي . ويسمح الان لجميع الأحزاب بممارسة نشاطها شريطة أن تحترم الدستور والاستقلال الوطني . فإذا استوفت هذين الشرطين أمكن أن يؤذن لها بالنشاط .

١٢٦ - وتتولى لجنة مكونة من ممثلي السلطة التنفيذية والبرلمان والسلطة القضائية مسؤولية النظر في طلبات تسجيل الأحزاب . وفي عام ١٩٨٩ ، سمح لسبع جماعات سياسية بالإضافة إلى ١٠ جماعات تمثل الأقليات الدينية بممارسة نشاطها . وتجتمع اللجنة بانتظام وتنتظر في عدد من الطلبات التي تنتظر البت فيها . وهي التي تصدر الآذن للأحزاب السياسية والجماعات القائمة بأنشطة سياسية والرابطات الاجتماعية والثقافية التي تمثل الأقليات الدينية ، والنقابات والرابطات المهنية والجمعيات الإسلامية .

١٢٧ - وقال الممثل الخاص إنه أبلغ بآن رابطة حماية حقوق الإنسان وحرياته لم يسمح لها بالعمل مع أنها قد تقدمت بطلب لذلك قبل مدة ، فقيل له إن الطلب يجري النظر فيه مبدئياً ، وإن اللجنة ستدرسه قريباً وقد ثبت فيه خلال ثلاثة أو أربعة أشهر .

١٢٨ - وتساءل الممثل الخاص عن المتطلبات القانونية التي يتبعين على لجنة حقوق الإنسان أن تستوفيها للحصول على إذن بممارسة نشاطها ، فقيل له إن بالإمكان أن تمنح هذه اللجنة ترخيصاً إن هي استوفت الشرطين المذكورين أعلاه ، ألا وهو احترام الدستور واستقلال البلد ؛ غير أن أحداً لم يتقدم بطلب حتى الآن لإنشاء رابطة تعنى على وجه التحديد بحماية حقوق الإنسان .

١٢٩ - وأضاف مدير الإدارة التنفيذية المعنى أن شمة جماعتين تعملان بلا ترخيص قانوني تحت اسمين هما رابطة حماية الحريات وحقوق الإنسان والحركة من أجل الحرية . وتأمل هاتان الرابطتان أن تمنحها ترخيصاً قانونياً وإن كانتا ، حتى بدون هذا الترخيص ، تتقدان الحكومة ولا يتدخل أحد في شؤونهما .

٧ - اللقاء مع المدعي الخاص لشؤون الاتجار بالمخدرات

١٣٠ - قال حجة الإسلام زارغار ، المدعي الخاص لشؤون الاتجار بالمخدرات ، إن هدف حكومة جمهورية إيران الإسلامية هو التشجيع على إقامة مجتمع سليم وقوى ، واسترعي الانتباه إلى الآثار المدمرة التي تترتب على تعاطي المخدرات . وقال إن قراراً اعتمد

لاستحداث تدابير قانونية في الحرب على نقل العقاقير الشديدة الاشر وتوزيعها وتعاطيها . ولا تنطبق عقوبة الاعدام إلا على تكرار ارتكاب الجريمة ، وهي ترتبط مباشرة بالتوزيع . وتنص الفقرة التمهيدية في القانون على ما يلي: "تمت مناقشة قضية مكافحة المخدرات مناقشة مستفيضة في اجتماعات شئون المجلس على لشئون المصلحة العامة ، حيث انتهت المناقشة إلى تصديق المجلس على مشروع القانون الخاص بمكافحة المخدرات في ٣ أبان ١٣٦٧ (٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨) . ويتفادى مشروع القانون الشكليات المطولة عند البت في قضايا إساءة استخدام العقاقير والاتجار بها ، وتأتي تفاصيله الكاملة على النحو التالي" . ويشتمل القانون على ٣٥ مادة وعدد من الملاحظات التي يرى المدعي الخاص أن لها ما للمواد من وزن قانوني .

١٣) - وقال المدعي الخاص إن الخشاع لم يعد يزرع في جمهورية إيران الإسلامية في الوقت الحاضر ، وإن الحكومة طالبت في اجتماعات دولية بالتأكد من ذلك عن طريق الرصد بالتوازع . وقدم مجموعتين من العينات لبيان الأنواع المختلفة من المخدرات التي تمر بأراضي ايران ، ووصف بعض اللاعبين التي يلجأ إليها المتجردون بالمخدرات لتضليل السلطات . وقال إن أحدث كمية صودرت مؤخرًا بلغت ثلاثةطنان من الكوكايين وإن جمهورية إيران الإسلامية تساعد البلدان الأخرى على حماية صحة شبابها ، ولكنها لا تلقى عرفانًا بجهودها .

١٤) - وأشار الممثل الخاص قضية ارتفاع أعداد المحكوم عليهم بالاعدام للاتجار بالمخدرات ، وذكر بأنه وفقاً للحسابات المستندة إلى معلومات قدمتها الإذاعة الإيرانية الرسمية ، فإن ٣٠٠ شخص قد أعدموا في مدة تقل قليلاً عن عام واحد . كما قال إنه وفقاً للمعلومات التي نشرتها صحيفة "طهران تايمز Teheran Times" الأسبوعية في طبعتها الدولية في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، بلغ عدد المسجونين من تجار المخدرات ٠٠٠ ١٤ شخص ، وعدد الذين ينتظرون تنفيذ حكم الاعدام ٩٠٠ شخص .

١٥) - ورد المدعي الخاص بـأن هذه الأرقام مبالغ فيها ، وبـأنه حتى هو نفسه لا يعلم عدد من نفذ فيهم حكم الاعدام . فقال الممثل الخاص إن هذه البيانات تأتي من مصادر ايرانية رسمية وإن المقالة التي نشرت في صحيفة "طهران تايمز Teheran Times" الأسبوعية في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ذكرت أن مصدرها هو وكالة الانباء الرسمية (إيدينا) ، وأعرب عن رأي مفاده أن عدد حالات تنفيذ حكم الاعدام ينبغي أن يخفي كثيراً كما ينبغي إعادة تأهيل كثير من مرتكبي هذه الجرائم حتى يمكنهم أن يعودوا إلى أماكنهم في المجتمع . فقال المدعي إنه لم ينفذ أي حكم بالاعدام علينا في الشهور الخمسة الماضية ، وأن النقد الموجه للحكومة بشأن هذه النقطة لم يعد قائماً .

١٣٤ - ثم أشار المدعي الخاص إلى الادعاء بأن عدداً من المسجونين السياسيين قد نفذ فيهم حكم الاعدام بزعم أنهم من المتجردين بالمخدرات . وأنكر بحزم تلك الادعاءات التي ظلت تتعدد في الخارج لعدة شهور ، وقال إن الحكومة تزود كل من يرغب في إجراء استقصاء دقيق بملفات القضايا التي تثبت أن جميع من أعدموا كانوا من المتجردين بحقيقة بالمخدرات .

١٣٥ - وفيما يتعلق بأقوال الشهود الواردة في تقرير سابق (الفقرة ٤٢ من A/44/620) ، أبدى المدعي الخاص الملاحظات التالية: (أ) ناصر محمد طاشي ، المسجون السياسي الذي يدعى بأنه أعدم باعتباره من المتجردين في المخدرات ، شخص لا وجود له ولم يرد اسمه في أي من الملفات ، كما لم يعدم شخص يحمل هذا الاسم ؛ (ب) الادعاء بتتنفيذ عدة أحكام بالاعدام في ميدان المنيرية هو ادعاء باطل ، إذ لم يستخدم هذا الميدان إطلاقاً لتنفيذ أحكام بالاعدام ؛ (ج) نفت أحكام بالاعدام في ميدان موسيري ، غير أن اسم أي من أعدموا لم يرد في هذا التقرير ؛ (د) نفت ثلاثة أحكام بالاعدام في ميدان هاشمي ، ولكن لم يرد اسم أي من أعدموا في التقرير . وتلا المدعي الخاص أسماء من أعدموا في الميادين المذكورة أعلاه . وأحاط الممثل الخاص علماً بهذه الإيضاحات ، وكرر رجاءه أن تصله ردود مفصلة على الرسائل التي أبلغها إلى الحكومة خلال السنوات العديدة الماضية ، وقال إن الإيضاحات التي تلقاها لفورة تؤكد أهمية هذه الردود .

١٣٦ - وتحول النقاش إلى مسألة السرعة المفرطة التي تتم بها اجراءات المحاكمة فيما يتعلق بالاتجار بالمخدرات ، الأمر الذي يوحي بأن الوقت لا يكون كافياً لكافلة ضمانات إجراءات تطبيق القانون ؛ فأنكر المدعي الخاص أن الاجراءات تستغرق ما بين ثلاثة عشرة أيام ، وإن كان قد سلم باستحالة ضمان سلامة الاجراءات القانونية في مثل هذه المدة الوجيزة . وقال إن متوسط المدة التي تستغرقها الاجراءات هو سبعة أشهر ، تنخفض إلى خمسة أشهر في الحالات البالغة الخطورة . فقال الممثل الخاص إن مصدر معلوماته عن المدد المشار إليها في تقاريره هو الحكومة الإيرانية ذاتها ، إذ ذكر مسؤول حكومي رفيع المستوى تلك المدد الزمنية في الإذاعة ؛ فقال المدعي الخاص إن المسؤولين الحكوميين رفيعي المستوى ليسوا كلهم على دراية جيدة بالأمور .

١٣٧ - وأخيراً ، نوقشت باستفاضة قضية حضور محام عن المتهم ومهام هذا المحامي في الدفاع عن المتهم . فقال المدعي إنه بموجب المادة ٣٥ من الدستور ، يحق لجميع المتهمين أن يكون لهم محام للدفاع . ولئن كانت هذه هي القاعدة ، فإنه قال إن المتهمين في بعض القضايا يرفضون أن يدافعوا محام عنهم ، بينما يرفض المحامون الدفاع في قضايا أخرى يعتبرون أنها لا يمكن فيها الدفاع . هذا فضلاً عن أنه لا معنى لتعيين

محام في قضايا التلبس التي يعترف المتهم فيها بارتكاب الجرم . فقال الممثل الخاص إنه يرى ضرورة وضع اجراء يكفل بفعالية ودون أدنى شك لا يحرم متهم ، ما لم يكن هو نفسه محاميا ، من أن يكون له محام للدفاع عنه ؛ وإنه ينبغي على أساس هذا المبدأ اعتبار أن الحق في أن يتولى الدفاع محام لا يمكن التنازل عنه أو تجاوزه ، وأنه في حالة رفض أحد المحامين قبول القضية ينبغي أن يختار لذلك آخرون إلى أن يقبل واحد منهم في نهاية الأمر . ومع أنه يصعب في بعض الأحيان التماش حجج قانونية للدفاع ، فإن ثمة أسباباً إنسانية دائمة لطلب تخفيف الحكم على الأقل ، إن لم يكن التبرئة . كذلك ينبغي أن يأخذ القانون في الاعتبار وضع المحامي الذي يرفض ، دون سبب مقبول ، أن تعينه المحكمة محامي دفاع ؛ إذ أن هذا جزء من وظيفته المهنية ، ومثله في هذا مثل الطبيب الذي يجب ألا يرفض علاج أي مريض ، فيتعين على المحامي ألا يرفض الدفاع عن متهم ، ما لم يكن هناك مانع جدي ينبع من القاضي أن يبيّنه بوضوح . وقال الممثل الخاص إنه إذا كانت القاعدة هي ألا تبدأ محاكمة أو تستمر دون محام للدفاع ، فمن الممكن أن تكفل لجميع المتهمين المساعدة القانونية اللازمة للدفاع عنهم .

- ٨ - الاجتماع مع مدير عام السجون

١٣٨ - في ٢٥ كانون الثاني/يناير ، قام الممثل الخاص بزيارة السيد لازوردي ، مدير عام السجون ، الذي استرعى انتباذه إلى التحسينات الملحوظة التي طرأت على نظام السجون على أساس المبدأ القاضي بأن الهدف من السجن ليس الانتقام ، وإنما إعادة التأهيل ، وأنه ما من أحد مسيء بخطرته ، وأنه يمكن إعادة تشغيف جميع الأشخاص ، لذلك تتاح للسجناء أجهزة تلفزيون وإذاعة وصحف والتعليم الابتدائي والثانوي وحتى التعليم الجامعي في بعض الحالات ، إلى جانب الندوات والتعليم الديني . وقد حقق التعليم الديني نتائج مرضية تماماً إذ أنه أدى إلى اصلاح السجناء أخلاقياً . وقال إن الأطباء والأطباء النفسيين والخصائص الاجتماعيين وغيرهم من الأخصائيين متوافرون ومستعدون لتطبيق ثلاث وسائل لعادة التأهيل على أساس تجريبي . ويسفر العلاج النفسي عن أفضل النتائج فيما يتعلق باعادة تأهيل السجناء .

١٣٩ - وقال المدير العام إن إدارته تتتألف من أربع شعب: شعبة ثقافية ، وشعبة قضائية ، وشعبة مالية ، وشعبة للقانون والنظام . وذكر أن تدابير الرأفة تعتمد كل عام ، وأخرج ملفات ضخمة تتضمن بيانات عن السجناء الذين يستفيدون من هذه التدابير في ظرف أيام قلائل بعد الانتهاء من تقييم سلوكهم .

١٤٠ - وردًّا على سؤال طرحة الممثل الخاص ، قال المدير العام إن الأشخاص المدنيين بالارهاب والاتجار بالمخدرات يستفيدون من التحسينات التي أدخلت على نظام السجون على قدم المساواة مع المذنبين العاديين ، وإن مدمني المخدرات يحتجزون مبدئيًّا لمدة شهرين يتلقون خلالهما المساعدة للاقلاغ عن هذه العادة ، ولكنهم يوفدون في حالة العود إلى معسكرات للعمل تعتبر بمثابة مراكز لإعادة التأهيل . وقال إنه لا يوجد في ايران سجل مركزي للسجيناء وإن كل سجن يحتفظ بسجله الخاص .

- ٩ - زياراة سجن إيفين

١٤١ - بعد ظهر يوم ٢٥ كانون الثاني/يناير ، قام الممثل الخاص بزيارة سجن إيفين . وتوجه أولاً إلى زيارة ورشة ثم إلى أجزاء أخرى من السجن . ورحب به ، لدى وصوله ، فرقة كورال وفرقة موسيقية صغيرة تتلألأن من السجيناء .

١٤٢ - وبعد زيارة عدة ورش علم خلالها أن السجيناء يتلقاون أجرًا لقاء عملهم ، تحدث الممثل الخاص مع خمسة سجيناء كانوا في انتظاره في إحدى الغرف . وقالوا له إنهم كانوا جمیعًا أعضاء في منظمة مجاهدي خلق التي شاركت في الفزو الذي وقع في شهر تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وأنه حكم عليهم بالاعدام وخفف الحكم الصادر ضدهم بعد ذلك إلى السجن لمدة ٣٠ عامًا . وتحدث الممثل الخاص مع عدد آخر من المحكوم عليهم اختبروا عشوائيا في الممرات ، وقال أحدهم إنه كان ضابطًا عسكريًّا برتبة عليا في المجموعات المسلحة التي غزت أراضي ايران في ١٩٨٨ . ويبدو أن العديد من السجيناء كانوا ينتظرون إلى المنظمة السالفة ذكرها ، وخف حكم الاعدام الصادر ضدهم إلى سجن مدته ٣٠ عامًا . وقد أعطوا جميعًا أسماءهم ولكنهم طلبوا عدم الإفصاح عنها .

١٤٣ - وضمت إحدى الزينات ثلاثة من الأعضاء السابقين في حزب توده ، هم السيد كيانوري ، الأمين العام السابق للحزب وعضوان آخران فيه كان أحدهما برتبة عليا والأخر من الأعضاء العاديين . وقد سمح السيد كيانوري بأن يستخدم اسمه في التقرير ، بينما رفض السجينان الآخران ذلك . وأنكر السيد كيانوري بشدة أنه كان جاسوساً لقوى أجنبية وأنه تواطأ لقلب الحكومة الثورية . وقال في حضور مسؤولي سجن إيفين وموظفيه أنه عنْب ، وعرض يديه اللتين أصيبتا بشلل جزئي وأصابعه المسحوقة ، ووصف الضرب والاهانات الأخرى التي عانى منها . وقد كان شديد الابتئام واتسم موقفه بمزاج من الاحتجاج واليأس .

١٤٤ - وكان أصغر الثلاثة سنًا ، هو ذلك الذي كان عضواً عادياً في الحزب ، وقال إن حزبه قد تجسس لصالح قوى أجنبية وتوطأه للطاحة بالحكومة ، وهو زعم أنكره السجين الآخر بشدة ، مما أسف عن تبادل كلمات حادة بينهما . ووصف العضو ذو الرتبة العالية بهدوء أعمال التعذيب ، وقال إنه قضى ٢٥ سنة في السجن في ظل حكم الشاه وسبع سنوات في سجن إيفين . ويشتراك السجناء الثلاثة في نفس الزنزانة .

١٤٥ - ثم زار الممثل الخاص قسم النساء السجينات المنفصل عن قسم الرجال ، حيث قالت له السجينات اللاتي سألهن إن ظروف محاكمتهن وسجينهن يمكن وصفها بأنها ظروف عادلة . فلم يتعرضن لا للتعذيب ولا لسوء المعاملة ، ويمكنتهن في السجن استخدام المرافق التي وصفها المدير العام .

١٤٦ - خلال زيارته لقسم السجينات رقم ٧ ، رأى الممثل الخاص فتاة عمرها سبع أو ثمان سنوات وحاول على الفور معرفة ما تفعله في السجن لأنها افترض ، بناء على بيان تلقاه في جنيف ، أنها يمكن أن تكون الطفلة التي ما زالت في السجن لأن والدتها قد هربت منها . وأفادت الإيضاحات التي أعطيت لها بأن الطفلة التي رآها تعيش مع أسرتها ولكنها جاءت لزيارة والدتها التي تؤدي عقوبة سجن . وكانت هي الطفلة الوحيدة التي رآها الممثل الخاص في إيفين .

١٤٧ - وطلب الممثل الخاص إذنا لزيارة قبو السجن ، وقال له المدير إنه لا يوجد قبو بسجن إيفين . فالسجن واقع على منحدر حاد في أسفل الجبل ، ويبعد طابقه الأول من أعلى أكثر انخفاضاً ، مما يجعل الناس يشيرون إليه عادة على أنه القبو ، ولكن من الواضح أنهم يقصدون الطابق الأول .

١٤٨ - وأثناء زيارته للزنزانات ، طلب الممثل الخاص إذناً لزيارة السيد روجر كوبير ، وهو مواطن بريطاني معتقل في السجن منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ . وقد رفض مدير سجن إيفين هذا الطلب بدعوى أن السجين جاسوس اعترف هو نفسه بذلك وأودع في حبس انفرادي ، وصدر ضده منذ شهر تقريباً حكم تجري ترجمته حالياً من الفارسية إلى الانكليزية . وردأً على السؤال الذي طرحته الممثل الخاص بشأن العقوبة التي وقعت على السجين ، قال أحد المسؤولين في السجن إنه حكم عليه بالسجن لمدة ١٠ سنوات ، ولكن المدير قال إنه غير متأكد بالضبط من عدد السنوات المحكوم عليه بها .

١٤٩ - وطلب الممثل الخاص زيارة مكتب سجلات السجن . فاطلع على ملف البطاقات ثم أعطى أسماء ١٣ شخصاً مسجوني في فيه ، حسب المعلومات التي سبق أن تلقاها ، باعتبار أنهم يشكلون عينة ، إذ أن حالاتهم جميعاً مثيرة للاهتمام ومختلفة عن بعضها البعض .

ولم يكن في ملف البطاقات سوى اسم واحد من أسماء الأشخاص الـ ١٣ ، فأمر مدير السجن بضرورة مراجعة الملفات الموجودة في مكتب آخر . وبعد انتظار دام بعض دقائق ، قال المدير إن المكتب الآخر قد أغلق لأن اليوم هو الخميس بعد الظهر ، ولذا فإن الشخص المسؤول عنه قد غادر عمله لأن الجمعة يوم إجازة . وطلب الممثل الخاص أن يتمكن من التحدث مع أربعة سجناء تأكد وجودهم في سجن إيفين . وقد أدلى الأربعة بشهاداتهم سرًّا حسب الظواهر ، ولكنهم طلبوا عدم نشر أسمائهم وشهاداتهم لأنهم يأملون الاستفادة من تدابير الرأفة قريباً .

١٠ - زيارة البرلمان

١٥٠ - قام الممثل الخاص بزيارة البرلمان ، حيث تحدث مع مجموعة من النواب شملت ممثليين للأقلية الدينية المعترف بها رسمياً ، وهي الأرمن والأشوريون واليهود والزرادشتيون . ودار معظم الحديث مع السيد رجائي ، الممثل الدائم السابق لدى الأمم المتحدة وحالياً رئيس اللجنة البرلمانية للشؤون الخارجية .

١٥١ - وقال السفير رجائي إن المرشحين لمناصب النواب يكونون جميعاً مرشحين بصفتهم الفردية الشخصية ، وليس بصفتهم من مرشحي أي حزب . وبعد انتخابهم يختار كل منهم واحدة من المجموعتين اللتين ينتمي إليهما أعضاء البرلمان ، وهما المجموعة المتطرفة والمجموعة المعتدلة ، مع العلم بأن المجموعتين ليستا جامدي التشكيل والحركة ، إذ أنه يمكن لأي نائب أن يلتزم بالخط المتطرف بشأن مسائل معينة وبالخط المعتدل بشأن مسائل أخرى .

١٥٢ - وقال إنه في بداية كل دورة ، يجوز لاثنين من النواب الحديث عن أي موضوع لمدة عشر دقائق لكل منهما ولهم الحرية الكاملة في اختيار الموضوع ، ثم يبدأ بعد ذلك النظر في بنود جدول الأعمال .

١٥٣ - ويقسم البرلمان عمله على لجان ولجان فرعية . ولكل وزارة لجنة تتولى النظر في شؤونها ، علماً بأن عدد اللجان أكبر من عدد الوزارات . وتتألف كل لجنة من ١٣ عضواً .

١٥٤ - وقال إن الشعب يختار من بين الأفراد ، لا من بين الأحزاب . ويتولى كل فرد إدارة حملته السياسية بمفرده ، ويجوز للمرشحين أن يشكلوا أحلافاً لمساندة بعضهم بعضاً . ويكون انتخاب ممثلي الأقلية الدينية بواسطة جماعاتهم ، ولكنهم يمثلون الشعب بأكمله على قدم المساواة مع النواب الآخرين .

١٥٥ - وبناء على طلب الممثل الخاص ، وصف السيد رجائي قانون العقوبات الجديد ومحفوبياته . وقال إن اللجنة المختصة تقوم حالياً باستعراضه ، بالرغم من أنه كان موضوع دراسة دقيقة متأخرة أجرتها خبراء ، وأنه سيحال بعد ذلك ، في حالة اعتماده من البرلمان ، إلى مجلس الأوصياء . وما زال من المتعدد معرفة النص النهائي الذي سيعتمد .

١٥٦ - وفي نهاية زيارته ، حضر الممثل الخاص جلسة عامة عقدت في البرلمان .

١١ - اجتماع مائدة مستديرة في وزارة الشؤون الخارجية

١٥٧ - رئيس آية الله جنتاتي ، عضو مجلس الأوصياء ، اجتماع المائدة المستديرة الذي حضره أعضاء آخرون من المجلس ، ومدير هيئة التفتيش العام ، ونائب رئيس الهيئة القضائية ، ورئيس رابطة المحامين ومسؤولون من وزارة الشؤون الخارجية .

١٥٨ - وشرح آية الله جنتاتي أن مجلس الأوصياء المؤلف من ستة خبراء قانونيين ومن ست شخصيات من المرابع الدينية مسؤول عن التتحقق من صحة القوانين التي يعتمدتها البرلمان لكافلة دستوريتها وتمشيها مع المبادئ الإسلامية . وقال إن رئيس الهيئة القضائية هو الذي يعين الخبراء القانونيين . بينما يتولى القائد تعين المرابع الدينية ولا يمكن تطبيق القوانين ما لم تكن قد حظيت بموافقة مجلس الأوصياء .

١٥٩ - وتستمد الحكومة شرعيتها من القائد ، الذي تحدد المادة ١٠٩ من الدستور صفاته الإنسانية والفكرية . ويجري اختيار القائد بحركة شعبية من بين أبرز الشخصيات الدينية في البلد . وجمعية الخبراء ، التي ينتخبها الشعب لمدة ثمانية أعوام ، مخولة سلطة تعديل الدستور وإقصاء القائد إذا لم يعد صالحًا لشغل منصبه .

١٦٠ - وصرح آية الله جنتاتي بأن "الثورة قائمة على أساس المبادئ الإسلامية ، والحديث والقرآن والسنة النبوية . وهذه المبادئ الزامية ولا تقبل التساهل . وعلى خلاف البلدان الأخرى التي تسود فيها المبادئ العلمانية ، فإن المبادئ الدينية لها دور القيادة في جمهورية إيران الإسلامية . وقد ظلت الثورة التي حدثت في إيران عرضة للتهديد المستمر من الذين يريدون القضاء عليها . ويصعب على من يعيش في بيئه آمنة تفهم هذا الوضع . وما لم يتسع فهم هذه النقاط ، فسوف يستعصي حل المشاكل .

١٦١ - وردأً على سؤال يتعلق بدور القانون الدولي في هذا السياق ، قال آية الله جناتي: "إن آية قاعدة من قواعد القانون الدولي لا تخالف المبادئ الإسلامية يمكن قبولها ؛ ولكن جمهورية إيران الإسلامية لا بد أن ترفض القاعدة التي تنتهك صراحة تلك المبادئ . وإذا كان لها أن تختار ، فإن الجمهورية الإسلامية تختار المبادئ الإسلامية" . وقال إن كتاباً إسلامياً يرجع تاريخه إلى عدة قرون مضت قد لقي الاعتراض بأنه مصدر للقانون الدولي . وأشار كذلك إلى أن الإسلام يعلق على حقوق الإنسان أهمية أكبر مما هو سائد في بلدان عديدة ، وان مشروع إعلان إسلامي لحقوق الإنسان قد أعد مؤخراً بواسطة خبراء اجتمعوا في طهران .

١٦٢ - ورد آية الله بالايجاب على السؤال الذي طرحته الممثل الخاص لمعرفة ما إذا كان جديراً في نظره إعداد برنامج أكاديمي يستهدف تعين نقاط النزاع أو الخلاف المحتمل بين القانون الدولي والقانون الإسلامي .

١٣ - اجتماع مع نائب وزير الخارجية للشؤون القانونية والقنصلية

١٦٣ - التقى الممثل الخاص كذلك بالسيد مير مهدي ، نائب وزير الخارجية للشؤون القانونية والقنصلية ، الذي كان يرافقه عدد من كبار المسؤولين في وزارة الخارجية . وأفاد نائب وزير الممثل الخاص بالاحكام الدستورية التي تنظم الاجراءات التشريعية ، والتي يجوز بمقتضاهما لأعضاء البرلمان وهيئة الادارة التنفيذية اقتراح القوانين في شكل مشاريع قوانين حكومية . ويجب أن يصدق مجلس الوزراء على مشاريع القوانين الحكومية . وتتولى اللجان أو اللجان الفرعية البرلمانية المختصة دراسة جميع الاقتراحات . ويجب أن يقر مجلس الأوصياء القوانين بعد اعتمادها من الهيئة بكامل عضويتها (انظر الفقرة ١٥٨) ، ثم يقوم الرئيس باعلانها وتنشر في الجريدة الرسمية . ويبدأ نفاذ هذه القوانين بعد ١٥ يوماً من نشرها . وللحكومة أن تضع الاجراءات الالزمة من أجل التنفيذ الفعلي للقوانين .

١٦٤ - وسلم نائب الوزير للممثل الخاص أيضاً ثمانية ملفات تتضمن رسائل ووثائق قدمتها منظمة الدفاع عن ضحايا العنف ، ببيانها كالتالي:

(أ) ملف يشمل ١٠٠ رسالة بنفس المضمون واردة من أشخاص وقع أعضاء أسرهم ضحايا لهجمات الإرهاب . والرسائل تحمل توقيعات من أفراد ويطالب القارب بضرورة محاكمة المجاهدين المسؤولين ويطلبون تعويضاً عن الاضرار التي لحقت بهم إلى جانب الديمة ؛

(ب) ملف يتضمن ٦٦ رسالة تدين أعمال الإرهاب التي يرتكبها المجاهدون ؛

- (ج) عدة منشورات صادرة عن المنظمة السالفة ذكرها ؛
(د) موجز لأعمال الإرهاب المبلغ عنها حسبما تتبه لنفسها منظمة المجاهدين منذ عام ١٩٨٢ ؛
(ه) ملف يتضمن رسالة من المنظمة السالفة ذكرها تسرد أسماء ٣٦٨ شخصاً مختلفاً أفادت التقارير بأنهم شوهدوا على شاشات التلفزيون في الخارج ، مع الادعاء بأن منظمة المجاهدين تستخدمهم كمرتزقة وجوايس ضد جمهورية إيران الإسلامية ؛
(و) بيان عن انفجار قنبلة في البرلمان في ١٩٨٢ ، راح ضحيته ٧٣ شخصاً ؛
(ز) أكثر من ١٠٠ رسالة كل منها بتوقيع "أسرة الضحية" ، تدين قتل أقارب على يد المجاهدين ، والرسائل مشفوعة بقصامات من صحيفة المجاهد تعلن مسؤولية المجاهدين عن حالات القتل ؛
(ح) شريط فيديو مسجل عليه فيلم وثائقي عن انفجار حافلة في شيراز في ١٩٨١ ؛
(ط) ملف يتضمن توقيعات من أسر أفراد يدعى بأنهم ضحايا لارهاب المجاهدين .

١٣ - الاجتماع مع وزير الشؤون الخارجية

- ١٦٥ - عقد الاجتماع مع السيد علي أكبر ولايتي في نهاية مدة الزيارة تقريباً ، مما أتاح استعراض الأنشطة المنجزة .
- ١٦٦ - وأشار الممثل الخاص مرة أخرى مسألة حالات الاعدام وضمانات الاجراءات القانونية الواجبة . وعرض الوزير خريطة لجمهورية إيران الإسلامية وأشار له فيها إلى الطريق الذي يسلكه تجار المخدرات عبر المحراء التي تقطع البلد من الشرق إلى الغرب وتکاد أن تصل إلى طهران . ولم يتم التوصل في هذا اللقاء إلى أية نتيجة بشأن هذه المسألة .

- ١٦٧ - وقد تقبل الوزير فوراً الاقتراحات الأخرى التي طرحت عليه . ومنها على سبيل المثال طلب قيام لجنة الصليب الأحمر الدولية بزيارات منتظمة لجميع السجون ورصد معاملة جميع السجناء ، بمن فيهم السجناء السياسيون . ورد الوزير بأنه سيعطي تعليمات لمساعديه كيما يشرعوا في التباحث مع لجنة الصليب الأحمر الدولية تحقيقاً لهذا الغرض . كما أن الاقتراح بأن يقدم مركز حقوق الإنسان المساعدة التقنية للحكومة من أجل تحسين إدارة نظام السجون وتدريب المسؤولين التنفيذيين على إعمال حقوق الإنسان وفقاً للمعايير الدولية قدحظي هو الآخر باستجابة مماثلة . وقال الوزير أيضاً إنه على استعداد للنظر في طلبات الرأفة التي قدمها إليه الممثل الخاص لأسباب

انسانية . وفي اليوم التالي ، قدم الممثل الخاص هذا الطلب ، الذي يرد مستنسخا في الجزء ذي الصلة من هذا التقرير (انظر الفقرة ١٦) .

١٦٨ - وقال الوزير إن حكومته على استعداد لاقامة تعاون أوسع نطاقا مع الأمم المتحدة بشكل عام ، ومع لجنة حقوق الانسان بشكل خاص . ثم نوقشت الامكانيات التي يمكن أن يتاحها هذا التعاون الموسع في المستقبل العاجل .

١٤ - الاجتماع الأخير

١٦٩ - في ٢٨ كانون الثاني/يناير ، بعد أن تم سماع عدة شهود في مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومشاهدة أفلام وثائقية في وزارة الشؤون الخارجية عن وصول الامام خميني وجنازته ، وعن انفجار قنبلة في مكتب الرئيس ، عقد اجتماع قصير للمرة الأخيرة مع مسؤولين من وزارة الشؤون الخارجية ، حضره نائب الوزير السيد منوشهر متقي ، والسفير طباطبائي ، والسيد علائي . ولخص نائب الوزير وجهات نظر الحكومة بشأن حقوق الإنسان ، ووصف اختطاف طائرة حدث مؤخرا في الأقاليم كمثال على الإرهاب في البلد .

١٧٠ - ثم تطرقت المناقشة إلى خطوة أخرى يمكن أن تتخذها الحكومة للنهوض بالتعاون مع لجنة حقوق الإنسان . وقال الممثل الخاص في هذا الصدد إن الردود المفضلة على جميع الرسائل المحالة ستكون دليلا على التعاون الموسع ، وإنه سيتستوي بهذه الطريقة بداء النظر في الحالات التي وصلت إلى مرحلة التحقيق الأولية .

١٧١ - وسلم الممثل الخاص للسيد متقي مذكرة تتضمن الشكويتين التاليتين تلقاهما: معلومات تفيد بأنه حدث أثناء اقامته في طهران أن تعرض بعض الاشخاص للتهديد وألقي القبض على آخرين ؛ وحالة امرأتين ذهبتا إلى مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولم تعودا إلى بيتهم . وقد ورد هذان التقريران عبر الهاتف ، وطلب إلى الحكومة اتخاذ اجراءات ايجابية بشأنهما .

جيم - المعلومات التي تلقاها الممثل الخاص من
مصادر غير حكومية

١ - معلومات شفوية

١٧٣ - حصل الممثل الخاص ، وفقاً للممارسة المتبعة في السابق ، على إفادات شفوية خلال زيارته إلى جمهورية إيران الإسلامية من أشخاص زعموا أن لديهم خبرة مباشرة بحالة حقوق الإنسان في هذا البلد . وكان من المزعزع أن تعقد جلسات الاستماع هذه في مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في طهران . إلا أن مظاهرات صاحبة بدأت يوم الاثنين ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ مما أدى إلى اعاقته وصول الشهود الذين كانوا قد طلبوا تحديد مواعيد لمقابلتهم إلى المبنى الذي يوجد فيه مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . كما امتنت المظاهرات في وقت لاحق إلى الفندق الذي كان يقيم فيه الممثل الخاص بحيث تعذر الاستماع إلى إفادات جميع الأشخاص الذين كانوا قد طلبوا مقابلته . ومن جهة ثانية ، فقد طلب العديد من المتظاهرين أيضاً أن يسمع الممثل الخاص إفاداتهم ولكنه بالنظر إلى كثرة أعدادهم لم يستطع قبول هذه الطلبات إلا كييفما اتفق واستمع إلى إفادة جماعية من مجموعتين كبيرتين . وترد أدناه ملخصات لإضافات الشفوية التي حصل عليها الممثل الخاص:

الاعدامات

١٧٤ - شجب السيد كيانوري ، الأمين العام السابق لحزب توده ، إعدام آلاف الشبان الذين اعتبرهم أبرياء تماماً . في بالرغم من اتهامهم بالتعاون مع حزب توده ، فقد اعتبر نفسه المسؤول الوحيد عن أية جرائم منسوبة إلى الحزب . وقد سلم الممثل الخاص نسخة من رسالة كان قد أرسلها في هذا الخصوص إلى زعيم جمهورية إيران الإسلامية آية الله الخميني .

١٧٥ - وأبلغ موتيرا نصري عن اعدام شقيقه غلام رضا نصري في عام ١٣٦٧ (١٩٨٩) وكان عمره آنذاك ٣٦ سنة وذلك بتهمة ممارسة أنشطة سياسية . وقال إن شقيقه كان عضواً في منظمة آرمان (شريعتي) التي كانت تحضر على معارضته الحكومة بالوسائل السلمية . وقد انضم بعد ذلك إلى المجاهدين ولكنه لم يتورط قط في أعمال عنف . وبعد اعتقاله في عام ١٣٦١ (١٩٨٢) ، حكم عليه بالسجن لمدة ثمان سنوات . وعندما احتاج المحتجزون في سجن راشت ، حيث كان معتقلًا ، على عدم السماح لأسر المحتجزين بزيارتهم ، وضفت السلطات ترتيبات للقاء جماعي للسجناء مع أسرهم . وخلال تلك الزيارة ، خلع العديد من السجناء ملابسهم بحيث يمكن لقاربهم رؤية ما أصابهم من جراء التعذيب . وبعد هذا اللقاء ، تم تعليق جميع الزيارات ، وبعدها بسنة أعدم غلام رضا نصري . ولم تبلغ أسرته بإعدامه إلا بعد ذلك بخمسة أشهر .

١٧٥ - وذكرت شاهدة طلبت عدم الكشف عن اسمها أن ابنتها البالغة ١٨ سنة من العمر قد شارك في الثورة الإسلامية ولكنها انضم إلى المجاهدين فيما بعد . وقد جرت أول محاولة لقاء القبض عليه في منزله ولكنه استطاع الفرار . وبعد ذلك بشهرين ، تم القاء القبض عليه في الشارع في وقت مبكر من الصباح وتم إعدامه مساء اليوم نفسه . وقد قرأت خبر إعدامه في الصحف . واقتصرت الشاهدة أن يقوم الممثل الخامنئي بزيارة مقبرة بهشت الزهراء الواقعه في ضواحي طهران حيث يجتمع أيام الخميس الكثير من أمهات الأشخاص الذين تم إعدامهم ليندبن معه أمواتهم في المقابر الجماعية التي دفن فيها أبناؤهم .

١٧٦ - وأبلغ شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه عن وفاة ابنه الذي تم إعدامه في الربع الثالث من عام ١٩٨٩ (١٣٦٧) . وكان قد ألقى القبض على ابنه في عام ١٣٦٠ (١٩٨٢) واتهم بالتعاطف مع المجاهدين . وكان قد حكم عليه في الأصل بالسجن لمدة تسعة سنوات ولكنها أعدم بعد انتهاء سبع سنوات ونصف سنة . ولم يعلم الشاهد بما إذا كانت محاكمة ثانية قد أجريت لابنه قبل إعدامه .

١٧٧ - وذكر شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه أنه كان مؤيداً نشطاً لآل الخميني . إلا أن ممثلي اللجان الثورية اقتحموا منزله واعتقلوا سبعة من أبنائه . وقد اتهموا بالانتساب إلى المجاهدين ، ولكن هذا الاتهام لم يكن معززاً بائي دليلاً . وبعد الحرب ، أي قبل سنة ونصف سنة ، تم إعدام خمسة من أبنائه خلال موجة من الاعدامات شملت نحو ٣٠٠٠ سجين . وكان اثنان من أبنائه لا يزالان في سجن ايفلين أحدهما مرافق والآخر مشلول نتيجة للتعذيب .

١٧٨ - وذكرت شاهدة أخرى طلبت عدم الكشف عن اسمها أن ثلاثة رجال كانوا قد اعتقلوا معها خلال مظاهره في أصفهان قد أعدموا . ووردت معلومات من طهران في وقت لاحق عن حالة أحدهم تفيد بأن الشخص المعنى قد حكم عليه بالسجن لمدة ستة أشهر فقط . ووفقاً لما ذكرته الشاهدة ، فإن حاكم المنطقة كان يكتب أوامر الاعدام دون أن ينتظر صدور الأحكام . وذكرت الشاهدة أن امرأة تبلغ من العمر ٥٠ سنة وتعرف في مدينة شهرود باسم الأم افتخاري كانت مارة بالصدفة في مكان المظاهرة وقد تم اعتقالها أيضاً وخطفت لتعذيب جسدي ونفسي بالغين ثم تم إعدامها بعد ٥٠ يوماً . وقد التقت الشاهدة ، اثناء وجودها في السجن ، بفتاة تم إعدامها فيما بعد لأنها كانت تغني أغنية من أغاني المجاهدين .

١٧٩ - وأبلغ أب وأبنته طلباً عدم الكشف عن اسميهما عن إعدام ابنه في شهر حزيران / يونيو ١٩٨٨ . وكان قد تم اعتقاله وفي حوزته منشورات صادرة عن المجاهدين ولكنها نفرى

باستمرار أن تكون له أية صلة بتلك المنظمة . وعندما استفسر الأب من القاضي السيد لاجيفاردي ، أبلغ بأنه ليست هناك أية تهمة موجهة ضد ابنه . ومع ذلك فقد أبقي في السجن لمدة تسع سنوات حيث تعرض لتعذيب بالغ . وفي شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، تم تعليق زيارات السجون . وفي حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، تلقت الأسرة مكالمة قيل لها فيها أن بامكانهم زيارة ابن . وعندما وصل الأب إلى السجن تعرض للضرب وأبلغ بشأن ابنه قد أعدم . وقد دلت الأسرة على قبر جماعي دون أسماء . وبالرغم من انهم بحثوا عن الجثة ، فإنهم لم يتمكنوا من العثور عليها .

١٨٠ - وأبلغ شاهدان طلبا عدم الكشف عن اسميهما عن اعدام شخص هو شقيق أحدهما وابن الآخر . وكان جنديا ترك جبهة القتال وأصبح عضوا في منظمة المجاهدين . وقد تم سجنه في محافظة خلخلة في عام ١٣٦٥ (١٩٨٧) حيث زعم أنه تعرض للتعذيب . وخلال فترة اعتقاله ، حاولت أسرته توكيل محام له ولكن السلطات قالت انه لا حاجة لذلك . وأبلغت الأسرة بأنه سيحاكم بعد ١٠ أيام من اعتقاله ولكنه تم اعدامه شنقا في مكان عام قبل انقضاء تلك الفترة . وذكر الشاهدان كذلك أنه دفن مع شخص آخر تم اعدامه في منطقة جبلية نائية . الا أن شيقا آخر له أخرج جثته من أجل دفنه حسب الأصول . وقد وامت اللجنة الثورية الإسلامية المحلية مضايقة جد الشخص الذي تم اعدامه واستمرت في تفتيش منزله . وعلاوة على ذلك ، فقد تم اعتقال أحد أعمامه الذي أصبح معوقا نتيجة للضرب الذي تعرض له في سجن سيباه .

١٨١ - وزعمت شاهدة قالت إنها ابنة ملا من مشهد ولكنها لا تريد الكشف عن اسمها ان ملا اسمه اربيلي قد أمر باعدام ٢٤ سجينا في مشهد دون أي اجراء قضائي سابق . وقبل شهر واحد فقط ، تم تنفيذ حكم الاعدام شنقا بمجموعتين من الاشخاص تتالف احدهما من ١٧ شخصا والآخر من ١٥ شخصا وذلك بتهمة الاتجار بالمخدرات وتم التخلص من جثثهم بالقائهما في مجاري المدينة .

نفي الاعدامات المزعومة

١٨٢ - ذكر غلام رضا باغييان أنه اعتقل أربع مرات وأن آخر مرة اعتقل فيها كانت قبل أربع سنوات عندما احتجز في سجن الاهواز . وقد عوامل دائمًا معاملة حسنة جدا . وخلال فترة وجوده في السجن ، رأى اسمه في منشور صادر عن منظمة المجاهدين ضمن قائمة أشخاص يفترض أنه تم اعدامهم . وأكد الشاهد أنه يعرف العديد من الحالات المماثلة . وقد عرض على الممثل الخاص ، بناء على طلب الأخير ، تزويده في وقت لاحق بنسخة من منشور المجاهدين الذي ظهر فيه اسمه .

١٨٣ - وذكرت شاهدة أخرى طلبت عدم الكشف عن اسمها أن أحد أصدقائها (لم تذكر الاسم) قد أدرج في قوائم منظمة المجاهدين باعتباره قد أعدم ولكنه في الواقع كان لا يزال على قيد الحياة .

١٨٤ - وذكر عدة أشخاص ينتمون إلى مجموعة من ٧٨ شخصا استمع الممثل الخاص إلى أفادتهم بمورقة جماعية أن أسماءهم قد وردت في القوائم التي نشرتها منظمة المجاهدين باسماء الأشخاص الذين تم اعدامهم . وبناء على طلب الممثل الخاص ، استطاع أربعة أشخاص من هؤلاء تقديم أوراق هويتهم . وفيما يلي أسماء هؤلاء الأشخاص: اسماعيل زارئي ، محمود رضا سعيد نجاد ، وصغرى فرهدي وبهنا غرائي . وقدم الأشخاص الثلاثة الآخرون الصفحات المنشورة من صحيفة المجاهدين .

أعمال الإرهاب

١٨٥ - اشتكي رضا جامشيدي ميانداشتى من أن المجاهدين قد قتلوا ابنه البالغ ١٦ سنة من العمر في منطقة شالاماتشه . وذكر أن ابنه حين كان في سن الرابعة عشرة قد تطوع للمشاركة في الحرب وقاتل من أجل بلده إلى أن قتل على أيدي المجاهدين .

١٨٦ - وذكر السيد مجید فاليزاده أنه يود أن يقدم شكوى حول الانشطة الإرهابية لمنظمة المجاهدين . وقال إنه يعرف عدة حوادث من هذا النوع ، بما في ذلك حالة شخص عُذب دون رحمة وآخر أُحرق حيا خلال هجمات المجاهدين على قرى تقع في شمال البلد . وأشار على جهود الحكومة في الميادين الاقتصادية والثقافية والتعليمية وتساءل عن سبب امتناع الأمم المتحدة عن إرسال ممثلي للتحقيق في حالات خطيرة مثل استخدام الجيش العراقي للأسلحة الكيميائية أو غزو بينما مؤخرا من قبل الولايات المتحدة الأمريكية .

١٨٧ - وذكر شاهد طلب عدم الكشف عن اسمه ووصف نفسه بأنه "مواطن مستقل" ان حقوق الإنسان تحظى باحترام كامل في جمهورية إيران الإسلامية . وقال انه كان آخرى بلجنة حقوق الإنسان أن تعين ممثلا خاصا يعني بالحالة في بينما والحالات في أذربيجان . وقال انه يريد أن يفتح ضد المجاهدين موقف الأمم المتحدة منهم ، وهو موقف يرى أنه لم يكن محايدها . وقال إن الحكومة رحيمة بينما يمارس المجاهدون العنف . وقد شهد قيام رجلين بالهجوم على مخزن للاغذية وقتل صاحبه لا لشيء سوى أنه من حزب الله . وذكر الشاهد أن الأشخاص الذين يطلبون مقابلة الممثل الخاص هم ذوو مستوى تعليمي متعدد جدا . وكثيرا ما يكون هؤلاء الأشخاص قد فقدوا أحد أبنائهم بطريقة أو ب الأخرى وكل ما يريدونه هو الاعراب عمما يشعرون به من أسى .

١٨٨ - واشتكي شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه من قيام المجاهدين باغتيال والده ، وهو صاحب مخزن تجاري . وقال ان السبب الوحيد لهذا الاغتيال هو ان والده كان رجلا متدينًا جدا . وقد تم اعتقال الشخص الذي اغتاله ولكنه لا يبدو أن هذا الشخص قد ندم على ارتكاب جريمته . ويعتقد الشاهد انه تم اعدام هذا الشخص فيما بعد . وذكر الشاهد أيضًا أن المجاهدين قتلوا عمه لأنه كان يجمع الغذاء والملابس للرجال الذين يقاتلون في الحرب .

١٨٩ - وأبلغ شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه عن وفاة أخيه في عام ١٣٦٠ (١٩٨٣) . وقال إن أخيه كان من حزب الله وقد اغتاله المجاهدون لهذا السبب فقط . وقد تعرض لمحاولتين لقتله ، وقتل في المرة الثانية في الشارع بمدفع رشاش .

١٩٠ - واشتكت مجموعة من ستة أشخاص يمثلون ٧٨ شخصاً يزعمون أن أقاربهم قد اغتيلوا على يد المجاهدين من الطريقة الوحشية التي تمت بها عمليات القتل هذه . وذكرروا أنهم يعتقدون بأن كل مجاهد قد قتل ما لا يقل عن ١٠٠ شخص . ورأى هؤلاء الشهود أنه ينبغي لل الأمم المتحدة أن تدين بشدة منظمة المجاهدين . وقالت امرأة من هذه المجموعة أن المجاهدين قتلوا أربعة أفراد من أسرتها وأنه تم قطع ساقي ابنتها قبل موته . كما انتقد الشهود المزعوم التي يطلقها المجاهدون فيما يتعلق بعمليات الإعدام والتعذيب في جمهورية إيران الإسلامية . وفي هذا الخصوص ، اقترحوا إنشاء لجنة دولية تحت رعاية الأمم المتحدة للتحقيق في الأحوال السائدة في السجون الإيرانية .

١٩١ - كما طلبت مجموعة من ٦٨ شخصاً ، بمن فيهم نحو ٢٠ كردياً ، مقابلة الممثل الخاص . وتحت عدد أشخاص منهم عن تجربتهم الشخصية كأعضاء سابقين في منظمة المجاهدين وكضحايا للارهاب الذي يمارسه المجاهدون . وذكر بعضهم أن منظمة المجاهدين قد حرضتهم على عرض حرقه وغير ذلك من علامات التعذيب الممطنة من أجل ترويج الدعاية الزائفية التي تنشرها هذه المنظمة . وشجب آخرون مختلف أعمال الارهاب التي يمارسها المجاهدون والتي تتراوح بين قتل الأفراد وغزو قرى بأكملها مما يسبب وفاة العديد من الناس . قد طلبوا من الممثل الخاص اطلاع العالم على الطبيعة الحقيقة لأنشطة المجاهدين من أجل زيادة الثقة بال الأمم المتحدة لدى الشعب الإيراني . وكان عدد من الأفادات يتعلق بأشخاص ادرجت اسماؤهم في القوائم التي نشرتها منظمة المجاهدين بأسماء الأشخاص الذين تم إعدامهم ولكنهم حسبما ذكر لا يزالون على قيد الحياة . وأعلن أربعة أشخاص من المشتركيين في الاجتماع أن اسماءهم وردت في هذه القوائم وقدموا للممثل الخاص ، بناء على طلبه ، أوراق هويتهم (انظر أيضاً الفقرة ١٨٤) .

١٩٢ - كما استقبل الممثل الخاص مجموعة أخرى تضم نحو ٦٠ شخصاً من الأكراد والتركمان وذلك بناء على طلبهم . وأبلغ عدة أكراد عن جرائم زعموا إنها ارتكبت من قبل المجموعات المسلحة التابعة للحزب الديمقراطي الكردي الذي قالوا إنه يضم ما يتراوح بين ٣٠٠٠ و ٣٠٠٣ عضو وتدعمه الحكومة العراقية فضلاً عن مجموعات مسلحة تابعة لحزب كومالا الشيوعي الذي يضم نحو ٧٠٠ عضو . وذكروا أن الانشطة الإرهابية التي يمارسها هذا الحزب الأخير هي أشد خطورة بكثير ذلك لأنهم يهاجمون قرى بأكملها وهم ، على النقيض من الحزب الديمقراطي الكردي ، يرفضون إجراء أية مفاوضات مع الحكومة . وروى شخص من باغيه (كردستان) كيف تم اختطافه وتعذيبه على أيدي أعضاء الحزب الديمقراطي

وكيف أن هؤلاء قاموا بطلاق القذائف على المدنيين . وأشار شخص آخر من نفوس المدينة إلى الهجوم الذي شنه على أحد المستشفيات قبل ١٠ سنوات ١٧٠٠ من أعضاء الحزب الديمقراطي الذين لم يحترموا رمز الهلال الأحمر . وتساءل عن سبب عدم قيام الممثل الخاص بزيارة المنطقة في ذلك الوقت . وزعم شخص سني (من اتباع المذهب الحنفي) من محراء تركمان أن جماعات المجاهدين تحاول إثارة المشاعر المعادية للشيعة في منطقته عن طريق الترويج لدعابة زائفة يجري تمويلها بأموال سعودية . وشدد على أن الحكومة تدعم بنشاط الأنشطة الدينية للأقلية السنوية . وأبلغ أيضاً عن قيام جماعات إرهابية بتدمير المنازل في إحدى القرى في منطقته . وشمة جرائم أخرى زعم أحد الأشخاص من منطقة إسلام آباد الغربية أن المجاهدين قد ارتكبوا ، بما في ذلك حرواث زرع الألغام ، ووضع القنابل في السيارات والحافلات ، واغتيال ستة أفراد من الأسرة نفسها في غالاشين . وقد أجمع كل هؤلاء الشهود على إدانة الأعمال الإرهابية من قبل المجاهدين وطلبو من الممثل الخاص أن يطلع المجتمع الدولي على هذه الحالة .

١٩٣ - وقال شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه إنه احتجز خلال الفترة من عام ١٣٦٠ (١٩٨٢) إلى عام ١٣٦٢ (١٩٨٤) في سجن مشهد . وقال إنه كان عضواً في منظمة المجاهدين عندما تم اعتقاله ولكنه أدرك منذ ذلك الوقت مدى بطلاًن أهداف المجاهدين . وفي اعتقاد هذا الشاهد أن أي إجراء تشرع فيه الأمم المتحدة ينبغي أن يكون متوازناً وأن يكون أحد الأهداف الرئيسية في تسلیط الضوء على الجرائم العديدة التي يرتكبها المجاهدون .

١٩٤ - وذكر شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه أنه كان عضواً في منظمة المجاهدين . وقد تم اعتقاله للمرة الأولى في عام ١٣٥٩ (١٩٨١) لمدة أربعة أشهر ثم اعتقل مرة أخرى خلال الفترة ١٣٦٢ (١٩٨٤) إلى ١٣٦٧ (١٩٨٩) . وقد احتجز في سجن الإهواز ومشهد وفي سجن سيبة . ووصف الشاهد نفسه بأنه كان نشطاً جداً من الناحية السياسية حتى قبل قيام الثورة . وأعلن أن المجاهدين يشيرون الكثير من المتّابع بالنسبة لرفاقهم السابقين المسجونين ، ذلك لأن المجاهدين قد غادروا البلد ويقومون باستغلالهم من الخارج . وذكر أن المجاهدين يتعمدون تضليل الناس فيما يتعلق بأحوال السجن . في بالرغم من أنه قد شارك في الكفاح المسلح ، فقد سمح له بمقابلة زوجته التي اعتقلت معه وذلك بعد ثلاثة أيام من اعتقالهما .

١٩٥ - ذكرت شاهدة أخرى طلبت عدم الكشف عن اسمها أنها تعتبر نفسها ضحية من ضحايا المجاهدين والثورة الإسلامية على السواء . وقالت إن زوجها قام بجمع الأسلحة تمهيداً للثورة ضد الشاه . وبعد الثورة ، قام بتوريد بعض الأسلحة للمجاهدين ثم اعتقل وأعدم . وقد اعتقلت هي أيضاً ولكنه تم الإفراج عنها بعد ثلاث سنوات من السجن

لتجد نفسها وحيدة مع ثلاثة اطفال في حالة يائسة بدون أي مساعدة من الحكومة أو من المجاهدين . وقالت إنها تعتبر حالتها مثالاً نموذجياً على الكيفية التي يعامل بها المجاهدون مؤازرיהם السابقين .

١٩٦ - كما استمع الممثل الخاص إلى إفادات فردية قدمها أربعة شهود آخرين طلبوا عدم الكشف عن أسمائهم . وذكر هؤلاء أنهم كانوا من قبل أعضاء في منظمة المجاهدين أو متعاطفين معها . وقد تابوا وتم الإفراج عنهم بعد أن قضوا أحكاماً بالسجن . وقالوا إنهم أثناء وجودهم في السجن قد عولموا دائمًا معاملة كريمة وانسانية . وشجبوا مختلف الاعمال الوحشية التي يرتكبها المجاهدون ورأوا أنه ينبغي للممثل الخاص أن يطلع المجتمع الدولي على الإرهاب الوحشي الذي تمارسه المنظمة ضد المواطنين الأبرياء . وقام أحد الشهود ، أثناء إدلائه بفأداته الشفوية ، بكتابة ملاحظة قدمها إلى الممثل الخاص ذكر فيها أنه قد أجبر على الإدلاء بما ورد أعلاه وأن السلطات قد حررت العديد من السجناء السابقين على الإدلاء ببيانات مماثلة تحت التهديد باغدامهم إذا ما تحدثوا عن تجاربهم الحقيقية في السجن .

التعذيب

١٩٧ - ذكر علي أكبر جعفرى أنه كان ينتمي إلى الجناح العسكري لمنظمة المجاهدين . وقد اعتقل خلال الفترة من ١٣٦٦ (١٩٨٣) إلى ١٣٦٦ (١٩٨٨) في سجن الأهواز حيث لم يشهد أي تعذيب كما أنه هو نفسه لم يخضع لأي تعذيب بالرغم من أن الحراس كانوا من حين إلى آخر يعاملون المحتجزين معاملة قاسية أو يصفعونهم أحياناً . وكان محكوماً عليه بالسجن مدى الحياة ولكنه تم تخفيف هذا الحكم فيما بعد . وذكر أن مرافق السجن كانت ممتازة وأن الغذاء كان وفيراً وأن أسرته كانت تزوره بصورة منتظمة .

١٩٨ - وذكر السيد كيانوري الأمين العام السابق لحزب توده أنه ظل في السجن لمدة عشر سنوات قضى سبعاً منها في سجن إيفين . وقال إنه عُذِّب عدة مرات ونتيجة لذلك فقد أصبت يداه بشلل جزئي . وقال إنه لم تتح له خلال محاكمته فرصة الاستعانة بمحام .

١٩٩ - وروى السيد تافاصولي ، وهو عمدة سابق لطهران وعضو في "الحركة من أجل الحرية" ، تجربته خلال اعتقاله لمدة تسعة أشهر ، وقد أجبر على قضاء ثمانية أشهر ونصف شهر منها في الحبس الانفرادي . وقال إنه تعرض للضرب والاهانة والتخييف وأُجبر على البقاء في زنزانات باردة أو على الجلوس على نفس المقعد لساعات طويلة وقال إن هذه الممارسات كانت ترمي إلى اجباره على الاعتراف بأشياء لم يفعلها قط (انظر أيضاً الفقرة ٢٠٨) .

٢٠٠ - وقال شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه إنه اعتقل مرتين . وكانت التهم الموجهة ضده هي تقديم الدعم المالي للمجاهدين (الاعتقال الأول) وكتابة شعارات خاصة بالمجاهدين (الاعتقال الثاني) . وقد تم احتجازه في المرة الأولى من عام ١٣٦٠ (١٩٨٣) إلى عام ١٣٦٥ (١٩٨٧) في طهران (سجن اللجنة وسجن إيفين) . وذكر أنه قد خضع لتعذيب شديد في كلتا المرتدين . ففي سجن إيفين ، كان محتجزاً في القسم ٤ حيث كان المحتجزون يعذبون بصورة متكررة . وقال إن ما يعلمه هو أن الحالة في القسم ٧ من سجن إيفين كانت أسوأ من ذلك فيما يتعلق بالتعذيب . وذكر أن أسوأ معاملة تعرض لها كانت كما يلي: تم تقييده في سرير مصنوع من الأسلك المعدني حيث تعرض للضرب لفترات طويلة إلى أن احتبس صوته وكاد يغمى عليه . وقد وصف بالتفصيل نوع الضربات التي تعرض لها وكيف أن حساسية الجسم قد تناقصت تدريجياً أثناء الضرب . وقال إن من الممارسات المتكررة جلد باطن القدمين . وذكر أيضاً أنه احتجز لفترات طويلة في الحبس الانفرادي مع تخفيض كمية الغذاء المخصصة له .

٢٠١ - ذكرت شاهدة أخرى طلبت عدم الكشف عن إسمها أنها اعتقلت في عام ١٣٦٣ (١٩٨٤) وأفرج عنها في عام ١٣٦٧ (١٩٨٩) . قالت إنها من أعضاء منظمة المجاهدين وقد شاركت ، كما فعل أخوها ، في الكفاح المسلح . وقد حكم عليها في الأصل بالسجن لمدة ١٢ سنة ولكنه تم تخفيف هذا الحكم عند صدور العفو العام . وذكرت أنها لم تتعرض لتعذيب في السجن . وتقول الشاهدة إنه يبدو أن الحكومة تعرف جميع أنشطة المجاهدين وليس بحاجة لتعذيب السجناء من أجل الحصول على معلومات . وذكرت الشاهدة أنه قد سمح لها بحضور الفصول الدراسية أثناء وجودها في السجن . وقد حكم على زوجها بالاعدام ولكنه تم تخفيف هذا الحكم أيضاً . قالت إنها كانت تستطيع زيارته في السجن مرة في الأسبوع وأنه كان لجميع الأزواج المسجونين الحق في زيارات خاصة .

٢٠٢ - ذكر شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه انه انضم الى منظمة المجاهدين في عام ١٣٥٩ (١٩٨١) . وفي عام ١٣٦١ (١٩٨٣) ، بدأ جميع قادة المجاهدين يغادرون البلد إلى الخارج وقد تركوا في منزله كمية من الأسلحة . وفي إحدى الليالي من عام ١٣٦٣ (١٩٨٤) ، اعتقل مع زوجته وطفليه الرضيع . وقد خشي أن يتم إعدامهم بسبب أهمية الأسلحة الموجودة في منزلهم . إلا أنهم احتجزوا فقط لمدة سبعة أشهر في سجن جرجان . ثم اعتقل مرة ثانية وقضى حكماً بالسجن لمدة تسعه أشهر . وقال إنه لم يتعرض أثناء وجوده بالسجن لأي تعذيب أو سوء معاملة باستثناء ما هو منصوص عليه بموجب الشريعة الإسلامية ، وضرب مثلاً على ذلك ، بالجلد . وقد حصلت زوجته وطفليه على رعاية طيبة جيدة .

٢٠٣ - وتحت شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه ووصف نفسه بأنه عضو سابق في منظمة المجاهدين وشارك في الكفاح المسلح . وقد اعتقله الحرس وأصيب بطلقة في قدمه ، ونقل في البداية إلى سجن إيفيين . وبعد معالجة جرحه ، نقل إلى سجن الاهواز . وقد بقي في السجن من عام ١٣٦١ (١٩٨٢) إلى عام ١٣٦٥ (١٩٨٧) . وقد خفف الحكم الصادر عليه من ١٠ إلى ٧ سنوات . وهو يعمل حاليا في خدمة الحكومة . وقال إنه خلال فترة سجنه لم يشهد أو يسمع عن أية حالات تعذيب باستثناء الصفع من حين إلى آخر .

٢٠٤ - وذكر شاهد آخر طلب عدم الكشف عن إسمه أنه اعتقل في عام ١٣٦٤ (١٩٨٦) في سانداج بتهمة التعاطف مع المجاهدين ثم نقل فيما بعد إلى طهران حيث احتجز في سجن الجنة وإيفيين . وقال إنه بقي هناك لمدة تسعة أشهر في ظل أحوال لا إنسانية ومفهها على النحو التالي: زنزانات مساحتها $1,05 \times 3$ متر ياحتجز فيها ما يتراوح بين ٤ و ٥ أشخاص وزنزانات مساحتها 2×5 متر ياحتجز فيها ما يصل إلى ٤٠ شخصا . وكانت الزنزانات تظل مضاءة بصورة دائمة وكانت الزيارات العائلية نادرة جدا . وذكر الشاهد أن نحو ٩٠ في المائة من المحتجزين الذين التقى بهم قد تعرضوا للتعذيب شديد أو خضعوا لمعاملة شبيهة بالتعذيب . وقال إنه خضع هو نفسه للتعذيب بجلده بأسلاك معدنية . وعندما كان يغمر عليه ، كان يرش على وجهه بالماء البارد . وشمة أسلوب شائع آخر من أساليب التعذيب هو جلد بطن قدمي السجين ثم إجباره على المشي . وقال إنه شمة شكلًا آخر لأسلوب التعذيب هذا كان يتمثل في تضميد الجراح ثم نزع الضمادات الجافة عن بطن القدمين . وقال الشاهد أيضًا إن محكمته استغرقت خمس دقائق وأنه ظل تحت المراقبة لمدة ثلاثة سنوات بعد أن أمضى مدة العقوبة . وبالرغم من انقضاء مدة السنوات الثلاث ، فإنه لا يزال يتبعين عليه أن يمثل أمام اللجنة الثورية الإسلامية مرة في الشهر . وذكر أن ثلاثة أشخاص من أسرته قد أعدموا وهم شقيقه وإثنين من أبناء عمومته .

٢٠٥ - وذكرت شاهدة أخرى من أصفهان طلبت عدم الكشف عن إسمها أنها اعتقلت في عام ١٣٦٠ (١٩٨٣) أثناء اشتراكها في مظاهرة . وقد قضت أربع سنوات في السجون التالية: غيزيل هصار ، وخرج ، وسمنان ، وغوم ، وشهرود ، وأصفهان . وبعد اعتقالها مع ٣٧ امرأة أخرى و٤٣ رجلا ، احتجزت ست نساء في زنزانات مخصصة في الأصل لشخص واحد . وقالت إن باب الزرزارة في سجن غيزيل هصار لم يكن يفتح إلا مرة واحدة في اليوم لكن يسمح لهم بالذهاب إلى المراحيض . وقد تم قص شعرهن وكان جلدهن ٣٠ جلدًا في اليوم شكلًا متكررًا من أشكال العقوبة . كما وضعن في ممر وأجبرن على الزحف بينما قام الحرس بركلهن . وقد تعرضت امرأة معوقة اسمها زهرة جرجاني لجلد وحشي . وذكرت الشاهدة أيضًا حالة أم اعتقلت مع طفلها الرضيع الذي كان يبلغ عمره شهرين . وقد كبر الرضيع في السجن .

٢٠٦ - وأشارت شاهدة أخرى من مشهد طلب عدم الكشف عن إسمها إلى أنها سجنت لمدة خمس سنوات في سجن إيفيين . وكان قد حكم عليها في الأصل بالسجن لمدة تسع سنوات بتهمة اجراء اتصالات مع جماعات فلسطينية ولكن تم تخفيض هذا الحكم لمدة خمس سنوات . وذكرت أنه خلال فترة سجنها كان جلد باطن القدمين من الممارسات الشائعة المتكررة .

٢٠٧ - وزعم شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه أنه خضع للتعذيب في سجن إيفيين حيث قضى عدة سنوات . وقال إن الممارسات التي خضع لها اشتملت على جلد وتدليته من السقف وهو مقيد اليدين أو منعه من النوم خلال فترات مطولة . وقد أبلغ السلطات بهذه الممارسات ، حيث ملا استماراة كانت ادارة السجن قد عمتها على السجناء .

اقامة العدل

٢٠٨ - تحدث السيد تافاسولي ، وهو عمدة سابق لمدينة طهران وعضو بارز في "الحركة من أجل الحرية" ، عن اعتقاله في حزيران/يونيه ١٩٨٨ على أيدي مجموعة من المسلمين الذين اقتحموا منزله واستولوا على جميع ممتلكاته الشخصية التي لم يسترد بعد الكثير منها ثم نقلوه إلى سجن توحيد حيث استجوبه خلال خمسة أشهر ونصف الشهر أفراد من وزارة الاعلام . وذكر أنه لم يعلن بالتهم الموجهة ضده حسبما تقتضيه المادة ٢٢ من الدستور وأنه لم يعرض على محكمة خلال مدة ٤٤ ساعة حسبما هو منصوص عليه في المادة نفسها . وقال إن مستجوبه قد حاولوا بكل الوسائل ، بما في ذلك توجيه الضربات والاهانات والتهديدات لاجباره على الاعتراف بأنه نقل معلومات إلى العدو . وبعد ثلاثة أشهر ، قدمت "منظمة السجن" شكوى فيما يتعلق بمعاملته ثم تم نقله بعد خمسة أشهر ونصف شهر إلى سجن إيفيين حيث بقي لمدة ثلاثة أشهر أخرى . وأخيراً تلقى صحيفة بالتهم الموجهة ضده وهي كما يلي: ممارسة أنشطة ضد أمن الدولة ، وأنشطة ترمي إلى الإطاحة بالحكومة ومساعدة العدو . وكدليل على هذه التهم ، أشير إلى اجتماع عقده رئيس الوزراء بازركان مع سفير الولايات المتحدة في عام ١٩٧٩ بعد حصوله على موافقة صريحة من آية الله الخميني . وقد تم احتجازه لمدة ثمانية أشهر ونصف شهر في الحبس الانفرادي بالرغم من أن القانون يحدد فترة قصوى قدرها أربعة أشهر . ولم يحصل على أي رد فيما يتعلق بشكاوته في هذا الموضوع . وبعد الإفراج عنه ، أمر بالحضور إلى سجن إيفيين حيث عُمل معاملة قاسية وتم تهديده مرة أخرى .

٢٠٩ - وأشار السيد يازدي ، وزير الخارجية السابق في أول حكومة مؤقتة بعد الثورة ، إلى حالات لم يتم فيها الإفراج عن أشخاص بعد انقضاء مدة أحكام السجن الصادرة بحقهم ؛ وقد حوكم بعضهم من جديد بينما أعدم بعضهم الآخر وبقي آخرون رهن الاحتجاز . وأشار بمفهـة خاصة إلى حالة ابن اخته حسن زاديري الذي اعتقل بـلا من أخيه الذي كان قد تمكن من الفرار . وقد تمت محاكمته بعد ثلاث سنوات من احتجازه وحكم

عليه بالسجن لمدة سبع سنوات أخرى . وقد تم ابلاغ والديه في السنة الماضية بأنه انتحر . وعندما أعرّب والداه عن دهشتهما لأن جثته كانت سوداء ، غيرت الرواية الرسمية لأسباب وفاته إلى تسمم غذائي . كما أشار السيد يازدي والسيد بازركان إلى حالات أخرى لسجناء بديلين مثل حالة الدكتور يحيى نظيري الذي احتجز في سجن ايفين لأن السلطات لم تتمكن من اعتقال ابنه الذي كان قد تمكّن من الفرار .

٢١٠ - وأبلغ شاهد طلب عدم الكشف عن اسمه عن اعتقال علي بنی هاشمي عام ١٩٨١ حين كان يبلغ عمره ٣٣ سنة . وذكر الشاهد أن عليا متحجز الآن في سجن نازي - آباد في طهران . وقد وصفت ملابسات اعتقاله على النحو التالي: كان علي ومجموعة من ٩٠ شخصاً آخرين يعتقلون بعيد اسلامي حين قام أعضاء اللجنة الاقليمية بمداهمة المكان واعتقالهم . وشدد الشاهد على أن الاجتماع لم يكن ذا دوافع سياسية بل كان لقاء بين شبان مسلمين . وقد أفرج عن علي في اليوم نفسه ولكن اللجنة الثورية الاسلامية استدعته مرة أخرى وحكم عليه بالسجن مدى الحياة . ثم خفّ الحكم فيما بعد إلى سبع سنوات ولكنه تم اعدام ٣٠ شخصاً من زملائه الذين كانوا قد اعتقلوا في نفس المناسبة . خلال المحاكمة بإجراءات موجزة للمجموعة كلها ، لم يسمح لهم بالاستعانة بأي محام . وبالرغم من أن علي قضى ثمان سنوات وسبعة أشهر في السجن ، فإنه لم يتم الإفراج عنه . وقد أعلمت إدارة السجن أسرته ببساطة بأنه تم تغيير الحكم الصادر عليه مرة أخرى ليصبح حكماً بالسجن مدى الحياة دون اجراء أية محاكمة اضافية .

٢١١ - وذكر شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه أنه كان عضواً سابقاً في منظمة المجاهدين وقضى عقوبتي بالسجن لهذا السبب . وقال إن أوجه القصور التي تشوب اقامة العدل ليست نتيجة سياسة حكومية بل هي نتيجة أفعال غير مسؤولة يقوم بها أفراد في المراتب الدنيا للادارة .

٢١٢ - وزعمت مجموعة من ثلاثة شهود طلبوا عدم الكشف عن أسمائهم أن هناك درجة عالية من التعسف في تطبيق القانون . ففي القضايا المعروضة على المحاكم الثورية الاسلامية على سبيل المثال ، كلما يعلن المتهمون بالتهم الموجهة ضدهم بل يكتفى بسؤالهم عن السبب الذي يعتقدون أنه كان وراء اعتقالهم ومحاكمتهم . وذكروا أن أحكام الاعدام التي تصدر عن هذه المحاكم تتم فيمحاكمات بإجراءات موجزة . ولا يسمح بالاستعانة بالمحامين ولا ببحث شهادات شهود الدفاع . وحتى الفترة الأخيرة ، كان يتعين إقرار جميع أحكام الاعدام في قم ، أما الآن فيقرّها القسم المختصر في المحكمة العليا ولكن الملفات التي تقدم من أجل اقرار الأحكام لا تتضمن قط أية بيانات يدلّي بها المتهمون .

٢١٣ - ووجه محام متهمى تمكن من مواصلة ممارسة مهنته بعد الشورة انتقادات شديدة لتعسف الاجراءات القانونية في العديد من الجوانب ، وذكر أن المحامين لا يؤمثون عموما بشرعية المحاكم والقانون الذي تطبقه . وقد تم اعتماد عدة قوانين من قبل المجالس المتخصصة دون عرضها على البرلمان من أجل اقرارها . أما المسائل التي تخصل رجال الدين فتعالجهامحاكم خاصة تحمي امتيازاتهم . ومن الصعوبة بمكان بالنسبة للمحامين أن يعملوا بصورة فعالة في إطار تنعدم فيه الشرعية . وذكر أنه لا يسمح بتأيي تمثيل قانوني أمام المحاكم الثورية الاسلامية كما لا يسمح بأية دعاوى استئناف . وفي حالات أحكام الاعدام الصادرة عن هذه المحاكم ، لا يتم قط ابلاغ المتهم بادانته . وتجري مراجعة هذه الأحكام من قبل القسم المختص في المحكمة العليا دون علم المتهم بأنه قد حكم عليه بالاعدام ودون اجراء أية محاكمات أخرى . أما الأحكام الأخرى فيتم النطق بها عموما كما يسمح بحق الاستئناف . الا أن المحامين يعزفون عن الدفاع عن المتهمين في القضايا الحساسة من الناحية السياسية .

٢١٤ - وذكر شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه أنه كان قد اعتقل بسبب تأييده لمنظمة المجاهدين . ووصف محاكيمه على النحو التالي: تم تقديم دون اخطار مسبق الى ملا طرح عليه بعض الأسئلة . وبعد بعض دقائق ، صدر عليه الحكم بالسجن لمدة سنتين ، دون وجود أي محام . وذكر أيضا أنه أثناء فترة الاستجواب وبينما كان ينتظر دوره وهو معصوب العينين سمع صرخات العديد من الأشخاص بما في ذلك سيدة وطفلها الرضيع وكان المقصود بذلك تخويف السجناء قبل استجوابهم .

٢١٥ - وزعم مهندس طلب عدم الكشف عن اسمه أنه في عام ١٣٦١ (١٩٨٣) عندما كان عمره ٢٩ سنة ، نهب ممثلو اللجنة الثورية الاسلامية الاقليمية محتويات منزله ومحل تجاري كان يملكه مع والده . ثم باشر في وقت لاحق نشاطا تجاريا آخر ولكن تمت مصادرة مصنعين أقامهما ، وقد صودر أحدهما بناء على قرار صادر عن الحاكم المحلي والأمام المحلي . وعرض قضيته على احدى المحاكم التي أصدرت حكما لصالحه . الا أن هذا الحكم لم يقبل قط . وقد وعد بتقديم وثائق تثبت صحة الواقع التي ذكرها . وأضاف قائلا ان العديد من القرارات التعسفية التي تتخذها السلطات والافتقار الى سبل انتهاف قانونية فعالة يشان بالكامل اقتصاد البلد . وذكر كذلك أن اثنين من أبناء عمومته (قدم اسميهما) قد أعدما في عام ١٩٨٣ وعام ١٩٨٢ على التوالي دون أية أسباب واضحة بالرغم من أنه كانت هناك شائعات بأنهما كانوا متعاطفين مع منظمة المجاهدين .

الحق في مغادرة البلد

٢١٦ - ذكر مترجم كتب فنية طلب عدم الكشف عن اسمه أنه لم ينجح خلال السنوات الخمس الماضية في محاولاته للحصول على جواز سفر لمتابعة دراساته في الخارج . ولم يذكر له قط أي سبب لهذا الرفض . وكان جواز سفره قد صودر عندما حاول مغادرة البلد قبل خمس سنوات .

٢١٧ - وذكر شاهد آخر أنه كان عضوا سابقا في منظمة المجاهدين ولذلك فقد طلب عدم الكشف عن اسمه . وقد سجن مرتين ولكنه لم يعد مجبرا على اشتباكات حضوره بصورة منتظمة لدى اللجنة الثورية الإسلامية . وكان قد طلب الحصول على جواز سفر لمغادرة البلد ولكنه تم رفض هذا الطلب حتى الآن . وفي اعتقاده أن سبب هذا الرفض هو مشاركته السابقة في منظمة المجاهدين .

الحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات

٢١٨ - اجتمع الممثل الخاص بالسيد بارزكان الذي كان رئيس وزارة أول حكومة مؤقتة بعد الثورة ورئيس "الحركة من أجل الحرية" في إيران التي أنشئت كحزب سياسي في عام ١٩٦١ . وذكر أن الحركة من أجل الحرية قد حافظت على استمرارها رغم الكثير من القيود المفروضة على أنشطتها . وقد صودرت صحيفتها بصورة غير مشروعة وأخفقت المحاولات الرامية إلى الحصول على حكم قضائي في هذا الشأن . وجاء في رد شفوي من قبل السلطات أن الملف ذا الملة قد فقد . كما تم الاستيلاء على مكاتب الحركة في حزيران/يونيه ١٩٨٨ واعتقل أربعة من قادتها بينهم السيد تافاسولي وهو عمدة سابق لمدينة طهران وكان حاضرا في الاجتماع . وذكر أن هواتف الحركة مراقبة ويتم فتح بريدها على نحو يشكل مخالفة واضحة للضمانات الدستورية . وعلاوة على ذلك ، فإنه كثيرا ما يجري تخويف أو مضايقة أعضائها . وقد تعرض معظم قادة الحركة من أجل الحرية وأسرهم لانفجارات قنابل وضعت في مسازلهم وذكر أن الحالة في المحافظات أسوأ من ذلك . وقيل إن جميع هذه القيود ترمي إلى قطع صلة الحركة بالسكان . وذكر أن الحركة قد شاركت في الانتخابات الأولى التي أجريت بعد الثورة ولكنها لم تشارك في الانتخابات اللاحقة التي منعت من المشاركة فيها بحرية . وقال انه هو نفسه على سبيل المثال لم يوافق عليه مرشح لانتخابات الرئاسة . وأضاف أن الوضع القانوني للحركة من أجل الحرية لا يزال معلقا بالرغم من ان المادة ٣٦ من الدستور تسمح بتشكيل الأحزاب السياسية بشرط لا تنتهك مبادئ الاستقلال والحرية والوحدة الوطنية ومعايير الإسلام أو أسس الجمهورية الإسلامية . وأوضح أن البرلمان قد أقر قانون الأحزاب في عام ١٩٨١ ولكن اللجنة المكلفة بتنفيذها ، حسبما هو منصوص عليه في المادة ١٠ ، لم تتشكل إلا في أواخر عام ١٩٨٨ . وبالرغم من أن الحركة من أجل الحرية قدمت جميع

المعلومات الالزمة ، فإنه لم يتم حتى الان معالجة مسألة تطبيق هذا القانون . وقال إن اللجنة التي تنبع على إنشائها المادة ١٠ لم تجتمع قط من الناحية العملية وهي لم توافق حتى الان إلا على الانظمة الاساسية لجمعيات وأحزاب مثل جمعية المرأة في جمهورية ايران الاسلامية التي ترأسها ابنة آية الله الخميني وحزب رجال الدين المناضلين وجمعية ثالثة قريبة من الحكومة .

٢١٩ - واجتمع الممثل الخاص بأعضاء من "جمعية حماية الحريات وحقوق الانسان" الذين وصفوا المعوبات التي يواجهونها في ممارسة أنشطتهم . وذكروا أن الجمعية قد أمست قبل أربع سنوات وأن ميشاقها الذي لا يتضمن سوى مبادئ معترف بها بموجب الدستور قد قدم الى وزارة الداخلية من أجل اقراره . ومع ذلك ، فإن الجمعية لم تحصل قط على اعتراف رسمي ببنظامها الاساسي . وقد تلقوا في السنة الماضية استمرارات من السلطات استوفيت حسب الاصول ولكنهم لم يحصلوا على أي رد فيما يتعلق بطلب الاعتراف الرسمي بهم . وقد احتلت السلطات مكاتب الجمعية قبل سنة ونصف السنة واعتقل رئيسها في تلك المناسبة . وذكروا أن جميع المحاولات التي قامت بها الجمعية فيما يتعلق باماكنية الوصول الى دور الطباعة من أجل تعميم منشوراتها قد أعيقت بصورة منتظمة . إلا أن بإمكانهم أن يوزعوا بأنفسهم نسخا من نشرتهم الاخبارية . وقيل إن قيودا مماثلة تفرض على منظمات أخرى تحاول تعزيز حقوق الانسان وحرياته ، مثل الحركة من أجل الحرية التي يرأسها رئيس الوزراء السابق السيد بازركان .

الحق في الاستعانتة بمحام

٢٢٠ - قام الممثل الخاص بزيارة نقابة المحامين حيث استقبله رئيسها السيد افتخار جهرومی وأربعة من أعضائها . وقد أبلغ بأن النقابة تضم نحو ٣٠٠ محام في البلد كله من بينهم ١٠٠ امرأة . ويقارب ما نسبته خمسة وخمسون في المائة من المحامين مهنتهم في العاصمة . وبالاضافة الى ذلك ، سيكون ٤٠٠ متدربي (منهم ١٣٠ امرأة) مؤهلين لأن يصبحوا محامين بحلول عام ١٩٩٠ . ويشرط للمشاركة في الامتحان الذي تجريه النقابة الحصول على بكالوريوس في الحقوق وتلقي التدريب لمدة سنة واحدة . والعضوية في النقابة الزامية بالنسبة لجميع المحاكم . وقد أوضح رئيس النقابة أن المجلس الشوري قد اعتمد قانونا فيما يتعلق بإجراءات إنشاء الرابطات المهنية أقره المجلس القضائي الأعلى (الذي يمارس وظائفه الان رئيس الجهاز القضائي) . وعلى إثر التغييرات التي أدخلت بموجب هذا القانون وبالنظر الى ان الرئيس السابق للنقابة وأعضاء مجلس ادارتها قد غادروا البلد أو تم الغاء تراخيصهم من قبل المحاكم الشورية ، فقد تم تعيين الرئيس الجديد لادارة النقابة على أساس مؤقت . وقد تم الغاء ما مجموعه نحو ٥٠ ترخيصا من تراخيص اعضاء النقابة في السنوات الاولى التالية للثورة . إلا أنه خلال السنوات الخمس الماضية لم يتم الغاء سوى ترخيصين . وستنتهي الفترة المؤقتة في

عام ١٩٩١ حين سيكون بامكان اعضاء النقابة مرة أخرى انتخاب رئيسهم وأعضاء مجلس الادارة . وشدد رئيس النقابة على انه يمكن لاي شخص ان يختار بحرية محاميا لتمثيله أمام المحاكم . وفي عدد من الحالات ، يكون تعيين محام الزامي . كما تقدم النقابة خدمات قانونية مجانية أمام المحاكم الجنائية في القضايا التي لا يستطيع فيها المتهم دفع اتعاب المحامي . وسلم بأنه لم يكن ينظر الى دور المحامين نظرة ايجابية أعقاب الثورة ، ولكن الحالة قد تحسنت تدريجيا والنقابة عضو في رابطة المحامين الدولية وهي توفر التأمين الصحي والتأمين على الحياة لاعيائها على أساس اختياري وتعكف حاليا على اعداد خطة للمعاشات التقاعدية . كما ان النقابة تبدي آراءها بشأن مشاريع القوانين بمبادرة ذاتية منها .

٢٢١ - وذكر محام وقاض سابق يمارس المهنة منذ ٣٠ سنة أن هناك قيودا شديدة مفروضة على الحقوق المنصوص عليها في المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، ولا سيما أمام المحاكم الشورية الاسلامية . بصورة عامة ، لا يسمح للمحامين بالمرافعة أمام هذه المحاكم وي تعرضون للمضايقة أو التخويف إذا ما حاولوا الاصرار على ذلك . ومن الحالات المعروفة تماما في هذا الخصوص محاكمة السيد انتظام ، وهو سفير سابق في السويد ، وقد اتهم باجراء اتصالات غير مصرح بها مع ممثلي الولايات المتحدة الامريكية . ولكن حتى في القضايا الجنائية العادلة ، يتعين على المحامين أن يكونوا حريصين جدا ، وضرب مثلا بأحد زملائه الذي حوكم وأدين بتهمة التدخل غير المشروع في اجراءات المحاكمة لانه طلب عقد جلسة اضافية في إحدى القضايا . وقال إن ممارسة اعاقته عمل المحامين أخذت تزداد سوءا وأصبحت تشمل أيضا محاكم أخرى مثل المحاكم المدنية الخاصة التي تنظر في المسائل العائلية . كما ذكر أنه لم يتم قط حل النقابة بصورة رسمية ولكن نحو ٥٠ محاميا قد ابلغوا من خلال الاعلانات الرسمية المنشورة في الصحف انهم فقدوا تراخيصهم وفقا لاحكام المحاكم الشورية الاسلامية . وقال إن رئيس ومعظم أعضاء مجلس ادارة نقابة المحامين قد اعتقلوا أو فروا من البلد في بداية الثورة . ولذلك فقد تم تعيين رئيس جديد من قبل وزارة العدل من أجل الحصول على حسابات النقابة . وقال إن الرئيس يجمع بين العديد من الوظائف بما فيها وظيفة المستشار القانوني لرئيس الدولة . وذكر الشاهد كذلك أنه يتعين على محاميين مثله تسديد اشتراكاتهم في النقابة ولكنهم لا يحملون على أي دعم منها .

حالة البهائيين

٢٢٢ - التقى الممثل الخاص أيضا بشخصيات بارزة من طائفة البهائيين الذين أكدوا أن حالة أفراد الطائفة قد تحسنت بصورة عامة . إلا أن جميع مقدساتهم الدينية لا تزال مصادرة . وقد استفاد البهائيون في السنة الماضية من موقف أكثر تسامحا من جانب السلطات . وفي هذا الخصوص ، سلموا إلى الممثل الخاص تعميما صدر مؤخرا عن رئيس الوزراء وهو مستنسخ في المرفق الخامس .

٢٣٣ - وذكر الشاهد أيضاً أنه لم تحدث في الأشهر الأخيرة أية مشاكل على مستوى التعليم الابتدائي والثانوي . إلا أنه لم يسمح سوى لاربعة من البهائيين بالالتحاق بالجامعات . وقد أصبح من الأسهل الان بالنسبة للبهائيين الحصول على تراخيص بمزاولة الأعمال التجارية ولكن الكثير من الممتلكات لا تزال مصادرة ولا يجري النظر على النحو الواجب في الالتماسات المقدمة في هذا الخصوص . وفي إحدى هذه الحالات التي تم فيها أيضاً اعتقال صاحب الممتلكات ، أصدرت إحدىمحاكم قم حكماً لصالحه . إلا أن الشخص لا يزال محتجزاً في سجن أيفين ولم تتم إعادة ممتلكاته اليه .

٢٣٤ - كما تواجه معوبات كثيرة فيما يتعلق بالمعاشات التقاعدية الحكومية . ففي بعض هذه الحالات ، لا يتعين على البهائيين ان يعيدوا المعاشات التقاعدية فحسب بل وأيضاً جميع المرتبات التي حصلوا عليها منذ أول عمل لهم في الخدمة الحكومية . وعلى الذين يرفضون رد هذه الأموال أو الذين لا يستطيعون ذلك مواجهة عقوبات سجن مشددة . وشأن مشكلة رئيسية أخرى تتمثل في رفض منح جوازات السفر لمعظم البهائيين . ففي الأشهر العشرة الأخيرة ، تقدم نحو ١٠٠٠ شخص بطلبات للحصول على جوازات سفر ولكن ثلاثة أشخاص فقط قد حصلوا عليها بالفعل . وقد تم استدعاء ١٥ شخصاً آخرين لاستجوابهم في مكتب الرئيسي دون التوصل إلى أي نتيجة حتى الان .

حالة الأقلية الأرمنية

٢٣٥ - في يوم الجمعة ، ٢٦ كانون الثاني/يناير ، قام الممثل الخاص بزيارة رابطة أرمنية اسمها أرارات ، تقوم بائراتها الاجتماعية والثقافية في جمنازيوم فسيح في أحد أحياط طهران . ومن حديثه مع أعضاء المجلس التنفيذي ، حصل الممثل الخاص على معلومات عن أنشطة هذه الأقلية الدينية وأسلوب حياتها . وقيل له إن حياة الأقلية الدينية الأخرى تجري على نحو مشابه . وفي ٢٠ كانون الثاني/يناير قام أيضاً بزيارة قصيرة إلى الكنيسة الأرمنية خلال قدمي الأحد .

٢٣٦ - ويضم المركز الثقافي والاجتماعي الذي زاره ٣٠٠٠ عضو من جميع الأعمار ، ويجري اختيار المجلس التنفيذي والمديرين بالتصويت المباشر . وتوجد بجانب المركز مقابر أرمنية قديمة محاطة بسور وكنيسة صغيرة لا تزال تستخدم . وفي أيلول/سبتمبر من كل عام ، تنظم الرابطة "ألعاباً أولمبية" يتنافس فيها كثير من الرياضيين الأرمن ونواديهم الرياضية من جميع أنحاء البلد . وقد عقدت الدورة الأولمبية الثانية والعشرين في ١٩٨٩ . وتوجد أكثر من ١٥ رابطة مشابهة في طهران .

٢٣٧ - وت تكون الأقلية الدينية الارمنية مما يقرب من ٣٠٠٠ شخص ، تتركز غالبيتهم في طهران ، كما توجد مجموعات صغيرة تتراوح أعدادها من ٥٠٠٠ إلى ٣٠٠٣ شخص في أصفهان وأورمية وتبريز وأراك . وللأرمن مندوبان في البرلمان ، أحدهما يمثل أرمن الشمال والآخر يمثل أرمن الجنوب . وهناك ما يقرب من ٣٠٠٠ أرمني مسجلين في قوائم الانتخاب ويتقدم كل مقعد برلماني من الاثنين عدة مرشحين . وبينش الرمن في طهران مجلة أسبوعية تستهدف بصفة رئيسية تقديم أنباء عن الجاليات الارمنية في جميع أنحاء العالم . وقد أتيحت للممثل الخاص فرصة للحديث مع رئيس تحرير هذه المجلة .

٢٣٨ - ويمارس كل من الرمن والأقليات الدينية الأخرى عباداتهم بحرية وللأرمن ٧ كنائس مفتوحة في طهران و١٢ في أصفهان .

٣ - معلومات كتابية

٢٣٩ - تلقى الممثل الخاص خلال زيارته في جمهورية إيران الإسلامية مئات من الرسائل وغيرها من الاتصالات الكتابية ، معظمها بالفارسية ، من الإيرانيين يعيشون داخل البلد . وأحالت وزارة الخارجية الإيرانية إلى الممثل الخاص رسائل من المنظمة المعنية بالدفاع عن ضحايا العنف . ونظراً لقصر المدة ما بين اتمام الزيارة والموعد الذي كان يتبع في استكمال هذا التقرير ، لم يكن من الممكن دراسة وتحليل جميع البيانات الكتابية بالتفصيل . إلا أن الممثل الخاص حاول تصنيف الادعاءات الواردة فيها كما يلي:

(أ) عدد كبير من رسائل متطابقة من "مجموعة من السجناء السياسيين الذين أطلق سراحهم" تنقض ادعاءات الاعتقال التعسفي أو التعذيب ، وتقول إن السجناء السابقين يعيشون حالياً حياة عادلة كمواطنين حرار يتمتعون بجميع "المزايا الاجتماعية المتاحة" . ووردت رسائل مشابهة من سجناء سابقين آخرين يقولون إن المجاهدين خدعوهن وظللوك ، وتنكرون صمت الأمم المتحدة وجعوها فيما يتعلق بشكاويم . ويدعون أن المجاهدين لم يعودوا يتمتعون بأي تأييد شعبي ، وأنهم يقتلون ويهددون الأبرياء ، "ويذبحون البسدار (الحرس الشوري) بوحشية" ويتعاونون مع العراق . وتحم هذه الرسائل المجاهدين أيضاً بوضع قوائم أشخاص يدعى بأنهم جرى إعدامهم وهو في الواقع على قيد الحياة وخير ؛

(ب) وفي عدد كبير من الرسائل يقول سجناء سابقون إنهم قد اعتقلوا ولكن لم يجر أبداً تعذيبهم ، كما يتحدثون عن "ظروف المعيشة الممتازة والمعاملة الإنسانية في السجون" . وتذكر كثير من هذه الرسائل أن الحكومة ساعدت بالفعل مجاهدين سابقين على "الاندماج في المجتمع والعمل كمواطنين صالحين" ، وتأكد أيضاً أن الحريات الأساسية تلقى الاحترام في جمهورية إيران الإسلامية ؛

(ج) وفي فئة ثالثة من الرسائل ، يشكو أصحابها من أنهم لم يستطيعوا المحافظة على موعدهم في مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لأنهم منعوا من الدخول . وكثير من الرسائل يحتوي ادعاءات كما يلي: أطلق سراح عدد من السجناء قبل زيارة الممثل الخاص ووجهت إليهم تعليمات برسم صورة وردية عن ظروف السجن . ويقال إنهم تحت رقابة عن كثب وربما يعودون إلى السجن بعد مغادرة المقرر الخاص البلد . وتوصف الظروف في السجون بأنها سيئة ، وعلى وجه خاص فيما يتعلق بالحبس الانفرادي ، والأدوات الصحية والتడفئة ، والتهوية ، والمياه الساخنة ، والبطاطين وكذلك الغذاء . وتدعي أسر السجناء بأنها خضعت للارهاب والمضايقة وسوء المعاملة خلال الزيارات . وهم يبلغون أيضا عن تعذيب السجناء ومعاملتهم معاملة سيئة ، ويدركون أنه عندما يقال لهم إن أحد السجناء موجود في المستشفى فهذا معناه أنه ضرب ضربا مبرحا . ويدرك أيضا أن مديرى السجون يتصرفون في استخدام مركزهم بصفة دائمة ، وأن قراراتهم تبدو فوق قرارات السلطات القضائية . وهناك ادعاءات أخرى تتعلق باعتصام نساء حكم عليهن بالإعدام ، وحرمان السجناء من المساعدة الطبية ، وحالات إعدام بعد استكمال تنفيذ عقوبات السجن ، واستحالة أن يعثر السجناء السياسيون السابقون من الناحية الفعلية على عمل .

٢٣ - وخلال هذه البحثة أرسل ما يقرب من ٧٠ برقية ورسالة إلى كل من الأمين العام للأمم المتحدة والممثل الخاص من أشخاص ومؤسسات خارج جمهورية إيران الإسلامية ، من بينهم كثير من البرلمانيين من النمسا وكندا والدانمرك وجمهورية ألمانيا الاتحادية وفرنسا وايطاليا وهولندا والسويد وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية . واقتصرت معظم هذه الرسائل تمديد مدة الزيارة لاتاحة القيام باستقصاء أكثر تدقيقا والاستماع إلى مزيد من الشهادات . واحتوت رسائل أخرى على مقتراحات بشأن إدارة الزيارة ، واستعرضت انتباه الممثل الخاص إلى أن كثيرا من الأشخاص الذين يرغبون في مقابلته لم يستطعوا ذلك ؛ وأعرب في رسائل أخرى عن القلق بشأن التهديدات التي تلقاها الشهود واحتمال القبض على بعض منهم .

٢٤ - وإذا يعرب الممثل الخاص عن تقديره للمقترحات الكثيرة المفيدة التي قدمت ، فإنه يشير إلى أن مدة الزيارة تتماشى مع الممارسة التي استقرت خلال بعثات تقدمي الحقائق السابقة ذات الطبيعة المشابهة . ونظرا لضرورة تقديم تقرير للدورة الحالية للجنة حقوق الإنسان ، التي بدأت مناقشاتها في نفس يوم عودة الممثل الخاص ، وللوقت اللازم لترجمة التقرير وإعداده ، لم يكن من الممكن النظر في تمديد مدة الزيارة . وفيما يتعلق بالقلق بشأن التهديدات المحتملة للشهدود أو اضطهادهم ، فإنه يشير إلى الرسائل المتباينة بين الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة وبين الممثل الخاص ، في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ (انظر الفقرات ١١ و ١٢ و ١٣) ، وكذلك المذكورة التي أحيلت إلى نائب وزير الخارجية في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ (انظر الفقرة ١٧١) .

خامسا - استنتاجات و توصيات

٢٣٣ - يظهر هذا التقرير النهائي تطويراً رئيسيًا فيما يتعلق بانجاز ولاية الممثل الخاص والقرارات التي اعتمدتها الجمعية العامة ولجنة حقوق الانسان ، وهو: زيارة جمهورية إيران الإسلامية دراسة حالة حقوق الانسان في الموقع . فلأول مرة منذ قيام الولاية في عام ١٩٨٤ تدعو الحكومة الممثل الخاص لزيارة جمهورية إيران الإسلامية .

٢٣٣ - ويود الممثل الخاص أن يسجل امتنانه للحكومة الإيرانية التي مدت له يد التعاون خلال زيارته ، وقدمت له التسهيلات أثناء قيامه بمهمته ، وأبدت استعدادها لتمديد زيارته ، على الرغم من أن ذلك لم يكن ممكناً نظراً لضيق الوقت الذي فرضه الاستهلال الوشيك لأعمال اللجنة .

٢٣٤ - واكتشف الممثل الخاص لدى عودته إلى جنيف أن الصحف أو وسائل الإعلام تسببت إليه تصريحات أدلى بها في أعقاب زيارته لجمهورية إيران الإسلامية . وينبغي أن تعلم لجنة حقوق الإنسان أنه لم يصدر في هذا الصدد أي تصريح على الاطلاق ، لا منه ولا من أي عضو من أعضاء الفريق الذي زار البلد . وعلى الرغم من أن الممثل الخاص يجهل ما تضمنته التصريحات المنسوبة إليه ، فإنه يود الاشارة ، مؤكداً أشد التأكيد ، إلى أنه لم يدل بأي تصريح من أي نوع كان ، لا في العلن ولا في المجالس الخاصة ، بل أنه لم يتحدث مع أي شخص كان عن الموضوع ، لاقتناعه الراسخ بضرورة صياغة التقرير بعيداً عن التأويلات والتخيّلات التي تنال من موضوعيته ، وبعدم جواز صدور أي قول في الموضوع قبل أن تتلقى اللجنة التقرير .

٢٣٥ - وتجري الاتصالات بين الممثل الخاص وحكومة جمهورية إيران الإسلامية على مستوى عال مناسب ، إذ ليس هناك موضوع أو مشكلة أو مسألة لا يمكن مناقشتها بانفتاح وبأبراع الطرق . وقد أدت هذه الزيارة إلى اتاحة المزيد من امكانيات الاتصال .

٢٣٦ - ويعرض التقرير المعلومات الواردة قبل الزيارة وبعدها ؛ وتجدر الاشارة إلى أن ادعاءات مماثلة لتلك التي وردت في السنوات السابقة لا تزال ترد ، وأنه خلال الفترة قيد النظر ازدادت التأكيّدات والشهادات والوثائق المتعلقة بالارهاب ازدياداً كبيراً . واحتلّ الارهاب أيضاً خال الزيارة حيزاً كبيراً في التصريحات التي أدلّ بها مسؤولون ايرانيون وفي العديد من الشهادات .

٢٣٧ - وقد رتبت الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الانسان تحت عناوين مختلفة بغية تيسير معالجتها ، وجزئ الشهادات حيالا اقتضى الامر ذلك ، ووضعت تحت العناوين ذات الصلة . ولم يكن في الامكان ماديا الاصفاء إلى كل من كان يرغب في الادلاء ببيانه ، بيد ان الشهادات التي جمعت كانت كافية لوضع العناوين التي صفت تحتها المعلومات المتوافرة او توضيح معالمها . ولو أريد الاصفاء إلى جميع الذين كانوا يرغبون في التحدث عن تجاربهم ، لاقتضى الامر تمديد الزيارة لا ليام قليلة فحسب بل لاسبوع قليلة على الارجع . ولم يتمكن بعف الشهود من الحضور إلى الموعد المحدد لهم ؛ وكان ذلك يرجع - ضمن أمور أخرى - إلى احتشاد الناس أمام مكتب برنامج الامم المتحدة الإنمائي ، وتسببهم في سد الطريق سدا فعليا على كل من كان يريد الدخول ؛ إذ ان سلوكهم كان يتسم بالهرج والغوض .

٢٣٨ - وتحدثت السلطات والمسؤولون الذين اتصل بهم الممثل الخاص عن مسائل عامة وقالوا إن حكومة جمهورية إيران الإسلامية مت بيد المداققة إلى جميع الأمم ، ولا سيما إلى البلدان المجاورة لها ، إلا أنها لم تلق ردا ايجابيا . وتابعوا الحديث عن أنواع الضفوط التي تفرض من الخارج ، والمساعدات المقدمة إلى العصابات المسلحة ، والارهاب ، والتضليل الاعلامي ، وحرب الشمامي سنوات ، والفنون الذي وقع في تموز/ يوليه ١٩٨٨ . وكانت النقاط التي أشارها بشكل عام هي التالية: إن المجتمع الدولي يصفي إلى الجماعات الإرهابية ؛ والاعلام في الخارج كان ولا يزال يخضع للتلعب ؛ وهيئات الأمم المتحدة تطبق معيارين مختلفين فيما يتعلق بحقوق الانسان ؛ فهي - لأسباب سياسية - تراقب بعض البلدان عن كثب ، في حين لا يطبق أي اجراء رصد دولي على بعضها الآخر الذي يرتكب انتهاكات خطيرة لحقوق الانسان .

٢٣٩ - ولاحظ الممثل الخاص أن هناك شرخاً عميقاً في المجتمع الايراني ، نجم عن الفترة الثورية المضطربة العنف ، وأن أحد مقومات هذا الشرخ هو الكفاح المسلح الذي كان لارهاب فيه نصيب ترتب عليه في بعض الأحيان آثار وخيمة . وتمايز الشكوى من جميع الجهات ومن جميع الطبقات الاجتماعية ؛ إذ يستنكر البعض الكفاح المسلح ويدينه ، في حين يبدي البعض الآخر قلقه بشأن العقوبات الموقعة ويرفضها معتبراً بأنها تطبق على نحو غير سليم وتحظى من كرامة السجناء ؛ ويؤكد عدد كبير من النائم أن مثالياتهم قد حطمت وأن سذاجة الشباب فيهم قد استغلت . وتمثل لقاءات امهات القتلى وزوجاتهم رمزاً للاستقطاب الاجتماعي: فقد قامت مجموعات كبيرة من النساء ، خارج مكتب برنامج الامم المتحدة الإنمائي ، بالظهور ضد الإرهاب الذي اعتبرته سبب مشاكلهن وخسارة أحبائهم ، في حين اجتمعت في الطرف الآخر من طهران ، في مقبرة بهشت زهرة ، امهات الذين أعدموا وزوجاتهم ، على غرار ما يفعلن بعد ظهر كل خميس وجمعة ، للبكاء على أحبائهم من أعدموا أو دفنتوا في مقابر عامة .

٤٠ - ويدين الممثل الخاص ، على غرار ما فعل في تقاريره السابقة ، الارهاب في جميع أشكاله ، أيا كانت دوافعه أو مبرراته أو أهدافه . وقد تلقى خلال زيارته لجمهورية إيران الإسلامية معلومات رسمية وخاصة وافية عن الآثار الوخيمة التي نجمت عن هذا النوع من النشاط السياسي . إلا أنه يجب ألا يغيب عن الذهن أن الطرف في المكوك الدولي هي الدول ، وأن هذه الدول ممثلة طبعاً بالحكومات ، ومن ثم فإن الشكاوى توجه بصورة رئيسية ضدها . ومن باب التوسيع والالتزام بالمهارات الحديثة ، بات من المفهوم أنه ينبغي للمجموعات المتمردة أيضاً احترام حقوق الإنسان ، على الرغم من أن الحكومات التي يعترف بها المجتمع الدولي لا توضع والمتمردين على قدم المساواة .

٤١ - وكررت الشهادات المجموعة الشكاوى الواردة إلى جنيف بشأن عمليات الاعدام غير القانونية والتعذيب والسبعين البديلين والحبس لمدد تتجاوز المدة المحددة في العقوبة والقرارات التلقائية الصادرة عن صغار المسؤولين ، وعدم وجود محامي من الدفاع عن المتهمين . بيد أن بعض الشهود الآخرين أدلو ببيانات تضمنت عكس ذلك ، ذلك أنهم كانوا قد اعتقلوا خلال قيامهم بأنشطة سرية ضد الحكومة ، ولكنهم عولموا مع ذلك معاملة رقيقة وصفح عنهم بعد ذلك . وجاءت أيضاً شهادات تتعلق بالقيود المفروضة على الحق في تكوين الجمعيات . وإن دراسة الشهادات التي جمعت والتي تمثل نوعين مختلفين من التجارب والأراء الشخصية ، لتلقي في حد ذاتها أضواء كافية على الموضوع .

٤٢ - وتمكن الممثل الخاص من التتحقق من أن أربعة أشخاص كانت أسماؤهم واردة في قوائم الذين أعدموا لا يزالون على قيد الحياة . وقد قدم هؤلاء الأشخاص الأربع ، مع نسخة من قائمة الأشخاص الذين أعدموا ، بطاقات هويتهم وعليها صورهم ، وتم قدر الإمكان ، دون وجود دليل مخبري ، التعرف على هويتهم . وأكد اثنا عشر شخصاً آخرين أيضاً أن أسماؤهم كانت واردة في هذه القوائم ، إلا أنهم لم يكونوا يحملون بطاقات هويتهم عند النظر في الحالة أثناء مقابلة جماعية في فندق أزادي .

٤٣ - وأولي اهتمام خاص خلال الزيارة للادعاء القائل بأن بعض السجناء السياسيين قد أعدموا بعد اتهامهم زوراً بالاتجار في المخدرات . وعلى ضوء الشهادات الواردة والمنشورة في التقارير السابقة بشأن بعض الدلائل ، من مثل سماع شخص يصريح بأنه ليس تاجر مخدرات ، والإيضاحات التي قدمها المدعي الخاص المعنى بجرائم الاتجار في المخدرات وشهادة زعماء من المعارضة السياسية يعيشون في البلاد ، يعتبر الممثل الخاص أن من واجبه اطلاع اللجنة على ما هو مقتضى به فيما يتعلق بهذه المسألة؛ فلقد حرص دائماً على تناول هذه المعلومات بحذر واعتبارها نقطة انطلاق للقيام بالمزيد من التحقيقات . وقد قال ثلاثة شهود ينتمون إلى المعارضة السياسية ، وحسنوا

الاطلاع ، وكانوا يتحدثون عن مسائل أخرى ليست على وجه التحديد لصالح الحكومة ، قالوا إن لا علم لديهم بحالة واحدة أعدم فيها سجين سياسي كما لو كان تاجر مخدرات . وإنه ليكون أمراً غريباً لو أن هؤلاء الأشخاص ، الذين يعيشون في البلاد ويتابعون الأحداث عن كثب ، لم يعلموا بوقائع على هذه الدرجة من الأهمية . ويعتبر الممثل الخاص ، على ضوء قناعته وبكلأمانة ، أن هذا الادعاء ينطوي على عناصر ظن وتخمين ، وأن لا مجال للبحث فيه ما لم يُرفع إليه دليل محدد في هذا الصدد .

٢٤٤ - وكان عدد حالات الاعدام وضمانات الإعمال السليم للقانون من المواضيع التي أشيرت في العديد من المحادثات . وقد أشار الممثل الخاص تكراراً موضوع عدد حالات الاعدام والأسباب المقدمة لذلك ، على أساس المكوك الدولي ولاسباب إنسانية . فالعديد من تجار المخدرات يمكن إعادة تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع ، وينبغي ، أيا كانت الحال ، أن يتمتعوا بضمانات الإعمال السليم للقانون . ولا شك في أن السمة الرادعة لعمليات الاعدام قد زالت ، لأنه لم تنفذ أية عملية اعدام في العلن منذ خمسة أشهر ، ولكن العديد من الأشخاص ، ولعلهم بالمئات ، لا يزالون في انتظار تنفيذ الحكم فيهم . ولدى مفاسدة الممثل الخاص البلاد . قدم التماساً بالرأفة في هذا الصدد . وقد تكون لديه انطباع بأن هذه السياسة القاسية قد تحولت لسياسة أقل قسوة إلى حد كبير .

٢٤٥ - وتشمل ضمانات الإعمال السليم للقانون الان الاستئناف وإعادة النظر ، وهي نافذة المفعول بشكل عام فيما يتعلق بالإدانات ؛ وتطبق المراجعة عادة فيما يخص المحاكم الثورية ؛ في حين يعود القرار النهائي إلى المحكمة العليا . وقد وجهت بعض الانتقادات ، لأن عدداً من المحامين يودون ألا يكون الاستئناف ضد الحكم فحسب ، بل وضد إجراءات المحاكمة الأخرى . غير أن وسيلة الاستئناف هذه قائمة بالفعل ، ومن الممكن توسيع نطاقها .

٢٤٦ - ولا جدال في أن الدستور الإيراني ينص على أن يتتوفر للمتهم محام يدافع عنه ، ولا يستثنى من ذلك أي قضية مهما كانت . إلا أن العديد من الشهود تحدثوا عن عدم وجود محام للدفاع ، ولا تزال هذه الشهادات ترد باستمرار . ويعتقد الممثل الخاص أنه كشف عن شفريتين قد تفسران سبب اجراء بعض الدعاوى دون وجود محام يدافع عن المتهم ؛ فذلك يحدث عندما يرفض المتهم قبول هذه المساعدة أو عندما يرفض المحامي الذي طلب منه تقديم هذه المساعدة القيام بالدفاع . وتكون الاشار العملي في هاتين الحالتين هي أن بعض الدعاوى ، ولا سيما المحاكمات المتعلقة بجرائم الاتجار في المخدرات والجرائم السياسية ، قد تجري بدون حضور محام للدفاع ، ويرى الممثل الخاص أنه ينبعي البحث في طريقة لرأب هاتين الشرفيتين ، لأنهما تحولان إلى فرص لضمان حرمان المتهم من

معاونة محامي دفاع . ويقترح الممثل الخاص في هذا الصدد وجوب إعلان الحق في الحصول على مساعدة قانونية حقا غير قابل للتجاهل ، وضرورة اعتماد قاعدة تقضي بعدم إمكان إقامة دعاوى جنائية ومبادرتها والفصل فيها دون الحضور المستمر لمحام يتوافر له الوقت الكافي لجمع الأدلة وإعداد دفع مبني على تعليلات قانونية أو التمايز الرأفة لأسباب إنسانية .

٤٤٧ - يضاف إلى ذلك أن الشهادات المجموعة خلال زيارة جمهورية إيران الإسلامية تكرر عددا من الادعاءات التي أبلغت إلى الحكومة في الماضي . وفيما يتعلق بمسألة إصدار جوازات السفر ، ينبغي للسلطات العليا أن تدقق في طريقة التزام السلطات الأدنى بالقانون واللوائح التنظيمية التي وضعتها السلطات العليا ، بسبب إمكانية وجود بعض المشاكل في التنفيذ على المستوى الإداري .

٤٤٨ - وتكررت الادعاءات المتعلقة بسجناء أتموا عقوبتهم ولا يزالون قيد الاعتقال دون تحديد زمني ، وبأشخاص أتموا عقوبتهم ثم أعدموا . وكررت الشهادات المجموعة على مستوى الأفراد والبيانات التي استمع إليها في سجن إيفين بحضور المسؤولين عن السجن ، الحديث عن وقوع حالات سوء معاملة وتعذيب . وأصر الممثل الخاص أيضا على ضرورة تقديم ردود فعل مفصلة على هذه الادعاءات وغيرها بوصف ذلك جزءا من عملية دراسة حالة حقوق الإنسان .

٤٤٩ - وكانت حكومة جمهورية إيران الإسلامية قد تقبلت بعض الانتقادات التي وردت في تقارير الممثل الخاص السابقة ، مثل الانتقادات المتعلقة بعمليات الاعدام العلنية والجماعية لتجار المخدرات ، وتلك المتعلقة بإدراج المدة التي قضها المتهم في السجن قبل صدور الحكم ، في العقوبة . ويدل تقبل الحكومة هذا على إمكانية أن تؤخذ اقتراحات وانتقادات أخرى بعين الاعتبار . وخلال الزيارة الحالية ، لقيت الاقتراحات التالية ، من حيث المبدأ ، صد ايجابيا: قيام اللجنة الدولية للصليب الاحمر بزيارات منتظمة للسجناء ، في جميع أنحاء البلاد بغية التثبت من ظروف حبسهم ، ولا سيما للنظر عن كثب في حالة السجناء السياسيين ؛ وإمكانية قيام مركز حقوق الإنسان بتوفير المساعدة التقنية لحكومة جمهورية إيران الإسلامية في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان ؛ وقبول اعتماد برنامج لتحديد مواطن التعارض أو عدم الاتساق بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ، ولا سيما فيما يتعلق بحقوق الإنسان المعترف بها دوليا ، بحيث يصبح من اليسير على الحكومة الإيرانية العمل على جعل نظامها متفقاً مع المعايير الدولية ؛ والنظر في الالتماسات التي قد يقدمها الممثل الخاص لأسباب إنسانية بحثة . وقد سلم الممثل الخاص التماسا يتعلق بتخفيف عقوبات الاعدام تخفيضا ملحوظا ، وبحالة شخص هو في أمس الحاجة إلى علاج طبي خارج جدران السجن .

٢٥٠ - وتلقى الممثل الخاص معلومات عن التطبيق المتكرر لتدابير الرأفة وأثناء انجاز هذا التقرير ، تلقى من البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إعلاناً يفيد تطبيق تدبير الرأفة على الأشخاص الذين حكم عليهم من قبل محاكم عسكرية ؛ وبذلك سيطلق سراح الأشخاص المحكوم عليهم بالسجن لمدة سنة واحدة ، وستخفيق العقوبات ذات المدد الأطول إلى النصف .

٢٥١ - أما المعلومات التي جمعها الممثل الخاص في جنيف بشأن حالة البهائيين ، فقد ثبتت في طهران بشهادة عضوين ينتميان إلى هذه الجماعة ؛ إذ قدما تعهيمات دوريا صادرا عن رئيس الوزراء ، الذي أطلع رئيس الجمهورية بمهامه فيما بعد ، يتضمن تعليمات إلى السلطات بشأن كيفية معاملة البهائيين . وكان هذا التعليم الدوري مدعاة لرضى الزوار وغيرهم من أفراد هذا المعتقد . يضاف إلى ذلك أن شهودا قالوا إن المحكمة العليا أصدرت قرارا لصالحهم ، منشئة بذلك سابقة بارزة ، على الرغم من أن هذا القرار لم ينفذ بعد . وتكون لدى الممثل الخاص انطباع بشأن حالة البهائيين تتوجه نحو قدر كبير من التسامح في واقع التطبيق .

٢٥٢ - خلال اجتماع المائدة المستديرة الذي عقد في وزارة الخارجية للنظر في خلاصة الزيارة ، أعرب الممثل الخاص عن رأيه أن الخطوة التالية التي يمكن أن تتخذها الحكومة تتمثل في توفير ردود مفصلة على الادعاءات التي أبلغت إليه . وإمكان إعداد هذه الردود ، يجب التحقيق في هذه الادعاءات ؛ وقد يثبت أن بعض المسؤولين قد تقاعسوا عن أداء واجباتهم ، عندئذ قد يكون اتخاذ تدابير تأديبية أو عقوبات أمرا ضروريا ؛ أو أن الأمر قد يكون على العكس من ذلك ، وعندئذ يصبح من المناسب إقامة الدليل على أن هذه الادعاءات غير دقيقة أو مزيفة أو خاطئة . وسوف يتحقق هذا التعاون الفعلي فائدة لكل من الحكومة والعملية التي وضعتها لجنة حقوق الإنسان على السواء ؛ كما أن الزيارة يجب أن تستكمل بالحصول على هذه الردود ، حتى يمكن استئناف النظر في الحالات موضع الادعاء ، والانتهاء إلى استنتاجات بشأن الحالة في مجموعها .

٢٥٣ - وبناء على هذه الواقع والاعتبارات ، يخلص الممثل الخاص إلى القول بشأن اللجنة ينبغي لها في رأيه متابعة رصد حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية ، كما أن من المرغوب فيه - بل ومن الضروري - القيام بزيارة أخرى بغية توسيع الدراسة عن طريق جمع العديد من الحالات التي تuder جمعها ، والتعقب في بحث الحالات التي لا تزال تستدعي اطلاعا أكبر على الواقع فيها ، والاصقاء إلى العديد من الأشخاص الذين أصابهم الاحباط نتيجة لضيق الوقت المتاح .

المرفق الأول

أسماء وبيانات أشخاص يدعى بأنهم أعدموا في جمهورية إيران الإسلامية ، إضافة إلى القوائم التي وردت في التقارير السابقة للممثل الخاص ؛ قائمة وردت من

مصادر غير حكومية

اللقب	الاسم	تاريخ الاعدام	مكان الاعدام
بهنام	بهنام	١٩٨٩/٣	طهران (ایفین)
ميهرى	ميهرى	١٩٨٩/٥	طهران (ایفین)
أمير	أمير	١٩٨٩	طهران
عباسى زاده	مجيد	١٩٨٩	طهران (ایفین)
عباسى	يدالله	١٩٨٩/١	طهران
عباسى	رسول	١٩٨٨	كرمانشاه
عبدى - مجاوري	مهدى	١٩٨١/١	طهران
عبدالوهاب	دربيوش		الاهواز
عبدالله	اردشير		رامهرمز
عبدالوهاب	مهدى	١٩٨١	طهران (ایفین)
عبدالوهاب	حسين	١٩٨٨/٨/٣	کراج (جوهردشت)
عبدالله	بهزاد	١٩٨٩/٤	طهران (ایفین)
عبدالله بور	عمر	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
أبو الفارسي	حسن		رامهرمز
أبو الحسنی	فاطمة	١٩٨٣/٥/٩	
أبو الحسنی	محسن	١٩٨١	
أبو راد كشتالي	مهدى	١٩٨١/٨/٩	
أبو راد كشتالي	فرشته	١٩٨٣/٣/١٤	
عداچي	سپروسي		رامهرمز
علدو	كاظم	١٩٨١	امول
اقاي	محمد	١٩٨٩/١٠	کراج
اقماشة	صادق		رامهرمز
اهانغار	مرتضى		
اهانغاران	رقية	١٩٨٣/٧/٣٦	
أحمدى	اسماعيل	١٩٨٤/٣/١١	سارى

المرفق الأول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
سانانديجي	١٩٨٣	محمد	أحمدى
ساكيز	١٩٨٨	رؤوف	أحمدى
سننداج	١٩٨٩/١٩٨٨	محمد	أحمد نجد
أورمية	١٩٨٩/١٩٨٨	رؤوف	أحمدى
مياندواب	١٩٨٩/١٩٨٨	ميرزا	أحمدى
طهران (أيغين)	١٩٨٨	احمد	عيوازي
دیسل - عبود	١٩٨١	کسرى	أكبري - کردستانى
شوشتار	١٩٨٨	بهروز	اخلاقي
طهران (أيغين)	١٩٨٩/٦/٢٠	رضى	أكرمي
الاهوار		علي اکبر	علاء سيني
ساكيز	١٩٨٩-١٩٨٨	کريم	الأحمد
طهران	١٩٨١	علي	العويني
أورمية	١٩٨٣/٧/١٧	رحمان	علي عبديان
كرمانشاه	١٩٨٩/٧/٢٠	محمد	علي نجاد
آيزه	١٩٨٩-١٩٨٨	خالد	علي بور
رامهرمز	١٩٨٨	علي	علي بور
شیراز	١٩٨٩/١	ابراهيم	الخميس
طهران (أيغين)	١٩٨٩-١٩٨٨	هومايون	العلامة آراكى
دیسل - عبود	١٩٨٨	حمزة	الماسى
آيزه	١٩٨٩/١	ناصر	الماسيان
	١٩٨٤	ناصر م.	أميني
كرمانشاه	١٩٨٨	قادر	أميني
	١٩٨٩/٣/٢٥	بهمان	أميني
	١٩٨٩	مجتبى	أمير قاسمي
	١٩٨١	بیجان	أميري
	١٩٨٨	ناصر	امجدي
	١٩٨٩/٣	غلام رضا	أموزاني
		بهروز	أنصارى

المرفق الأول (تابع)

<u>اللقب</u>	<u>الاسم</u>	<u>تاریخ الاعدام</u>	<u>مکان الاعدام</u>
أنوري	رضا	١٩٨٩/٣/٣	مشهد
أنور	حسين	١٩٨٨	أورمية
عرب	بهمان	١٩٨٨	غارمسار
عربي	أسماعيل	١٩٨٩/١	اورمية
أرشدي	شاهرام	١٩٨٩/١	شيراز
أردشیر زاده	سيلا	١٩٨٣	آصفهان
اردلو	عبدالله	١٩٨٨	كرمانشاه
عارف	حسن		شدهان
عرفة	جلال		غهاردشت
أرجومendi	أكبر	١٩٨٩	اسطرة
أروجي زاري	جابر	١٩٨٩	سننداج
أرشدي	اسماعيل	١٩٨٩/١٩٨٨	
أزرمير	منصور	١٩٨٨/٧/٢٩	
أشغر	مسعود	١٩٨٨	
أسد بور	حسن		غاتشساران
أسدي	هادي		عبدان
عطائي	ناصر	١٩٨٨	رشت
أتاش افروز	محمد رضا	١٩٨٩/٧/١٩	
أتاش باروار	ابراهيم		غاتشساران
أيوق			عبدان
آزاد	نصار		أوميدية
ازارنخ	سعید	١٩٨٨	
ازرباجاني	محمد	١٩٨٨	كرمانشاه
عظيمي	فاطمة	١٩٨٩/٨/١٥	مشهد
عزيززي	محمد لاوي	١٩٨٩	كرمانشاه
بابائي	سوزان	١٩٨٩/٨/٦	طهران
بابائي	علي	١٩٨٩/٨	
بادالي	جمشيد	١٩٨٨	
بادانارا	حبيب	١٩٨٨	
بديهي ماوي	رسول		عبدان
بقبداراني	حمدولال		رامهرمز
بقبداراني	حامد		رامهرمز
بقبداراني	يشالله		رامهرمز

المرفق الأول (تابع)

<u>اللقب</u>	<u>الاسم</u>	<u>تاریخ الاعدام</u>	<u>مكان الاعدام</u>
بقداراني	صديقة		رامهرمز
باقرى	عذرة		رامهرمز
باقرى	عبد العظيم	١٩٨٨	
باقرى زاده	أبوتراب	١٩٨٨	
باقرزاده	طاهره	١٩٨٨	
باقلاد - راني	حميد		
بهادروي - قاشقاي	مراد	١٩٨٨	ديسل عبود
بهاردوست	عاطفة	١٩٨٣	
بهراميراند	مصطفى	١٩٨٩_١٩٨٨	أورمية
بهرامواند	مصطفى	١٩٨٨	أورمية
بهرامواند		١٩٨٨	مهاباد
باجلاني	حبيب الله	١٩٨٨	كرمانشاه
بانده	علي		الأهواز
بني مهدي	نجف علي		أصفهان
بارزيفار	حواء	١٩٨٣/٩	
باتيات	رسول	١٩٨٩/٥	طهران (ایغین)
بايازيدي	حسن	١٩٨٩_١٩٨٨	ماهاباد
بايزيدي	حسن	١٩٨٨	أورمية
بداقى	طاهر	١٩٨٨	أورمية
بهكىش	زهرة		طهران (ایغين)
بهكىش	محمود	١٩٨٨	
بهواندنساب	شكر الله		عبدان
بهزاده	مانوشهر	١٩٨٨	
بهزادى	سياماك	١٩٨٨	
بيرانواند	حميد	١٩٨٩/٤	طهران (ایغين)
بي - هومال	فائزه		
بيغدلي	حسين	١٩٨٨	ماهشهر
بيغدلي	مهند	١٩٨٨	ديسل - عبود
بيفنجاد	حسن		
بيجانى	جاهانير	١٩٨١	
بيجانى	أكبر	١٩٨٨/٧/٣٩	
بيراک	جاسم	١٩٨٩_١٩٨٨	سننداج

المرفق الاول (تابع)

<u>اللقب</u>	<u>الاسم</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>مكان الاعدام</u>
بيراك	حاسم	١٩٨٨	أورمية
بوقاري	سيد خالد	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
بو علي	عزم	١٩٨٨	ديسل - عبود
بورا زاش	طاهر	١٩٨٣	أورمية
بوداقي	فارزان	١٩٨٩	استرا
بور ايواظ	محسن	١٩٨٨	أوميدية
بيغلاري	كيومارز		مهاباد
شهرليش	شهريار	١٩٨٨	شهرليش
شريعتي	ابراهيم	١٩٨٨	شاووشي
شهرى	نصرت	١٩٨١	ديسل - عبود
شراقبور	سلطان مراد		ايزيه
داشيدورغال	جاجي	١٩٨٨	أورمية
دليلي	ليل	١٩٨٨	سانانديجي
داربداري	شريف	١٩٨٨	
دارإيباري	محمد	١٩٨٨	
دارك باندي	أسدالله	١٩٨٨	
داروغار	علي		رامهرمن
دشتى	أباساق		الاهواز
داستاموز	نعمت	١٩٨٩-١٩٨٨	سننداج
داستاموز	نعمات	١٩٨٨	سانانديجي
داستان	يوسف		طهران (ايغين)
دواشى	عبد المجيد		الاهواز
داودى	صفرى	١٩٨٢/٥/٣١	وكيل - عبود
دولتبادى	كريم	١٩٨٨	أورمية
دهبركري	مصطفى	١٩٨٨	كرمانشاه
دهقان	بارى		رامهرمن
دهقان	سهيلة		رامهرمن
دهقان	فرزد		رامهرمن
دهقان	كيانوش		رامهرمن
ديراخشان	علي رضا		إيزه
ديزفولى	حسن	..	الاهواز
ديواخان	رسول	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية

المرفق الأول (تابع)

<u>اللقب</u>	<u>الاسم</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>مكان الاعدام</u>
جديد الشام	أبو بكر	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
جهانديده	مدني	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
جاوانرودي	محمد	١٩٨٩-١٩٨٨	تيكاب
دولتشاهي	فيكتوريا	١٩٨١	ديسل - عبود
دودماتي	علي	١٩٨١/٨/٢٧	
أبراهيمي	جيتي	١٩٨٣/٩	
أبراهيمي	حامد	١٩٨١	عيلام
أبراهيمي	محمد قولي	١٩٨٩/٨/١٥	رشت
أبراهيمي	أسد	١٩٨٨	
أبراهيمي	عزت الله	١٩٨٨	
أبراهيمي	مصطفى	١٩٨٨	
أبراهيمبور	مهدي	١٩٨١	
أبراهيمبور	مهربي	١٩٨٣	
أبراهيمبور	آسيا	١٩٨٣	
أفراوي	ناجي	١٩٨٩/٣	اردبيل
افتخاري	ناصر	١٩٨٣	
افتخاري	شاهين		
اقدامي	حسين	١٩٨٨	
إيواظي	احمد	١٩٨٨	
أيلاهي	باروبيز	١٩٨٨	
اسكندرى	حسن		رامهرمز
اسكندرى	علي رضا	١٩٨٨	
اسلامي	محسن	١٩٨١	جرجان
اسلامي	رجب	١٩٨١	جرجان
اسلامي	طاهره	١٩٨٣	جرجان
اسلامي	مهدي	١٩٨٩/٣	طهران (ایغین)
اسلامي	مهدي	١٩٨٩/٣	طهران (ایغین)
اسلامي	صمد	١٩٨٨	
اسماعيل نجد	غلام رضا		أورمية
عصمتى	رضا	١٩٨٨	
فادئنى	فرهنهك	١٩٨٨	
فادئنى	شاهبور		الأهواز
فيظى	علي	١٩٨٩	كرمانشاه

المرفق الأول (تابع)

<u>اللقب</u>	<u>الاسم</u>	<u>تاریخ الاعدام</u>	<u>مکان الاعدام</u>
فاجازبور	رضا	١٩٨٨	
فالاحاتي	سيروس	١٩٨١/٩	
فلاحبور	بهروز	١٩٨٣/١٠/٢	
فلاحبور	نضالي		
فلاده	أمیر	١٩٨١/٩/٢١	
فراجي	داود	١٩٨٩-١٩٨٨	مياندواب
فراهاني		١٩٨٩/١	
فراجي	بهروز	١٩٨٩/٩	طهران (ایغین)
فراماڑزي	شمی الدين	١٩٨٩-١٩٨٨	كرمانشاه
فاراماڙزي	ناهد	١٩٨٩/١١/٠	بندر عباس
فراماڙزي	قطب الدين	١٩٨٨	
فاردين	سيمين	١٩٨٨	
فارمانبوردار	مسعود	١٩٨٤/٣/١١	ساري
فراهي	داود	١٩٨٨	
فارزانده	حاج صديق	١٩٨٨	أورمية
فارзи	هومايون	١٩٨١	ديسل - عبود
فصيحي	جليل	١٩٨٤/٣/٢	
فالسلا را	خسرو	١٩٨٣/٩	
فتحي	كريم	١٩٨٨	سانانديجي
فتاحي	حسين	١٩٨١	
فتاحي	زهرة	١٩٨١/١٢/١١	
فتاحي راد	حامد	١٩٨١	ديسل عبود
فيروزانده	سيد	١٩٨٨	غاشطاسي
غاشطاسي	مهران		غاشساران
قابلی زادة	سابر		شوشتار
الاهواز	حسين		
قادري	محی الدين	١٩٨٩-١٩٨٨	ساقيز
قهرمانی فام	ایوب	١٩٨٩/٣	طهران (ایغین)
قلمبور	سیماڪ	١٩٨٨	
قلاؤاند	همت	١٩٨٨	
قالی کولاھي	رامیني عزام	١٩٨١/٨/١٦	ساري

المرفق الأول (تابع)

<u>اللقب</u>	<u>الاسم</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>مكان الاعدام</u>
قاندي	جواد	1981	ديسل - عبود
قاندخاري	مانوشهر	1988	
قاسمي	رامين	1983	كراج (قيزيل حصار)
قاسمبورى	عشرة	1983	قایم شهر
قاسمبورى	سيد أصفر		
قصبي قاضي كولاهي	درويشالي	1981/10/22	
قصبي قاضي كولاي	حسين	1981	
قاسمي نجاد	حسين	1988	
قوامي	رستم	1989-1988	ستنداج
قيزي	محمود	1981	ديسل - عبود
قولامي	خديجة	1982	
قولامي	أكبر	1981	
قولي	فيض الله	1988	
قربان راماكي	بهروز		
جيويخان	رسول	1988	
غولي محمود زاده	محمود		
غولي	فيض الله	1989-1988	مياندواب
غولي غولي قوبادي	دوست خودا	1989/8	خرام آباد
غولبايفاني	علي	1981	
غولبايفاني	جمشيد		
غولبايفاني	حسين		
غولبايفاني	حسن	1989/1	غارمسار
غولزارى	علي	1981/8/27	
غوناوي	غلام		الاهواز
غودارزى	فاريبا	1988	
غودارزى	زهرة	1982/4/1	
غورجانى	محمد	1981/8/27	
غورغين		1988	أورمية
حبيب بناه	رحمت	1982	طهران (ایفین)
حاجي	أبو بكر	1988	كرمانشاه
حاجي - رسولي	سلطان	1989-1988	مياندواب
هاديان	حسن		الاهواز
حافظيان	زهرة	1983	

المرفق الأول (تابع)

<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>	<u>التاريخ</u>	<u>مكان الاعدام</u>
حميد	حقيماناتي	۱۹۸۸	
منصور	حقبور	۱۹۸۹-۱۹۸۸	أورمية
علي	حاجيفاتيان	۱۹۸۸	
بهروز	حاج أقائي	۱۹۸۹	
عباس	حجارى باجستانى	۱۹۸۸	
ناصر	حبى أصغرى	۱۹۸۹/۱	طهران (ايغين)
رضا	حجيان		
عبد الله	حجيان		إيزه
ليلى	حجيانجاد	۱۹۸۸	
ناصر	حليمي اصل	۱۹۸۹/۶/۲۲	كرج
قاسم	حمدانيان	۱۹۸۸	
هادى	حامدى	۱۹۸۸	كرمانشاه
نصر الدين	حامدى	۱۹۸۸	كرمانشاه
منصور	حقبور	۱۹۸۸	أورمية
كاظم	هاشمى		رامهرمز
كاظم	هاشمينجاد		الاهواز
مهدى	حسن	۱۹۸۸	
محمد	حتامي	۱۹۸۸	
بهرام	حتميان	۱۹۸۹/۳/۲۴	
رحيم	حاتفى	۱۹۸۸	
	حيدر		طهران (ايغين)
محمد	حيدري		غاشساران
هادى	حيدري		أقاچارى
رضا	حيدري		أقاچارى
رضا	حيدربور		رامهرمز
زهرة	حيدربور		رامهرمز
مهلهل	حيدري		أوميدية
محمد	حيجنانى	۱۹۸۸	كرمانشاه
افشين	حيسامى		أورمية
اسماويل	حكمراوان	۱۹۸۱/۸/۲۷	

المرفق الاول (تابع)

اللقب	الاسم	تاريخ الاعدام	مكان الاعدام
حوشماند	أماندلاه	١٩٨٨	عادل آباد
هرمزى	حامد	١٩٨٣	رامهرمز
حسيني	علي		عبدان
حسيني	محمد		إيزه
حسيني	محمد	١٩٨٩-١٩٨٨	سننداج
حسيني	هدایت	١٩٨٩-١٩٨٨	كرمانشاه
حسيني	علي	١٩٨٩	كرمانشاه
حسيني	احمد	١٩٨٩	كرمانشاه
حسيني	يار احمد	١٩٨٩	باوه
حسيني	دوستالي	١٩٨٩/٩	خرام آباد
حسيني	زيتب	١٩٨٩/٧/٢٤	كراج (جوهرداشت)
حسيني	عباس	١٩٨٩/٨	كوردکوي
حسيني	يار احمد	١٩٨٨	
حسين بور	حسين	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
حسين بور رودساري	رحيم	١٩٨٨	مهاباد
حسيني	جمال	١٩٨٨	
حسيني	هدایت	١٩٨٩	كرمانشاه
ابراهيم	رحيم	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
ابراهيمى	مصطفى	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
ابراهيمى	خالد	١٩٨٩-١٩٨٨	سننداج
ابراهيمى	نجيب	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
ابراهيمى	رحيم	١٩٨٨	كرمانشاه
ابراهيمى	حسن	١٩٨٨	أورمية
ايمني خوشخو	حميد	١٩٨١	
ايمني خوشخو	سعید	١٩٨١	رامسار
ايمني خوشخو	مجید	١٩٨٨	لاهیجان
ايراندونست	رستم	١٩٨٩	كرمانشاه
ايشه	كمال		الاهواز
اسماعيل		١٩٨٨	أورمية
اسماعيلي	نوري	١٩٨٣	رامهرمز
ايزادي	بيجان		

المرفق الاول (تابع)

<u>اللقب</u>	<u>الاسم</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>مكان الاعدام</u>
ايزادي قصبي رأي	علي	١٩٨٩	كراج (جوهردشت)
جعفرى	جليل	١٩٨١	عيلام
جاديوال اسلام	أبو بكر	١٩٨٨	
جعفر	جاويد	١٩٨٨	
جعفرزاده	ماراندي	١٩٨٨	
جعفرزاده	فرشته	١٩٨٢	
جهانديده	مدني	١٩٨٨/٨/٣٧	اورمية شادغان
جهانجيри	يحيى		
جلالى	ايراج	١٩٨١	شيراز
جلالى فار	محمد رضا	١٩٨٨	
جمالى	محمد		
جمشيدى	زهرة	١٩٨٩/٧	
جائى :	باقر	١٩٨١	
جائى	نادر	١٩٨٤	طهران (ايغين)
جوأن شجاع مفرد	غلام حسن	١٩٨٩/١	طهران
جاويدفار	سيف الله	١٩٨٨	
جودت	حسين	١٩٨٨	
جبيلي	فرهد	١٩٨١/٣/٨	
كاديهى شيرازى	راضية	١٩٨٨	
كاجباف	احمد		الاهواز
كاکوي	نور الله	١٩٨١/١٠/٢١	
كلاشى	محمود	١٩٨٩_١٩٨٨	كرمانشاه
كامياراني	رستم	١٩٨٨	سانانديجي
كامران	جامشيد	١٩٨٨	اورمية
كاموران	جامشيد	١٩٨٩_١٩٨٨	اورمية
كرامي	نجار ربوت	١٩٨٤	طهران (ايغين)
كارباسى	علي رضا		اصفهان
كريم	مجتبى	١٩٨٩/٤	اورمية

المرفق الأول (تابع)

<u>الاسم</u>	<u>التقب</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>مكان الاعدام</u>
باهر ام	قاسمي	١٩٨٩/٨/١٥	شيراز
باريشهر	كشانيان	١٩٨١	ديسل - عبود
محمد	قاسرأي	١٩٨٩/٣	الاهواز
ايراج	كاوه	١٩٨٩/١	أراك
محمد	كيوانی	١٩٨٨	كرمانشاه
حسين	كيلاشي	١٩٨٨	الاهواز
غلام رضا	كرمانی	١٩٨١	همدان
جاهانبکش	خاكسار	١٩٨٤/٩/٢٧	كراج (جوهردشت)
عباس	خاكسار	١٩٨٨/٧/٢٩	كرمانشاه
تيمور	خالدي	١٩٨٩_١٩٨٨	كرمانشاه
تيمور	خاليدي	١٩٨٩	كرمانشاه
اسد	خاموشي	١٩٨٨	كرمانشاه
أسعد	خاموشي	١٩٨٩_١٩٨٨	أورمية
عمر	خارجي	١٩٨٨	مهاباد
أبو الحسن	خطيب	١٩٨٨	
مجيد	خطيببي	١٩٨١/٨/٢٧	
على اكبر	خطيببي	١٩٨٨	
أكبر	خطيببي	١٩٨٨	
سيد على ناجي	خواري لانجارودي	١٩٨٨	
فرضانة	خزاعي	١٩٨١	ديسل - عبود
سعید	خزامي	١٩٨٨	
ممطفى	خضيري موس	١٩٨٩_١٩٨٨	ساكيز
ايراج	خوداباخش	١٩٨٩/١	طهران (ايغين)
قاسم	خودابانده	١٩٨٨	مهرشهر
حمزه	خوداكرامي		الاهواز
مانوشر	خراساني		
مجيد	خوش غوفtar لائلي	١٩٨٩/٤/٩	قایم شهر
يوسف	خوش خو	١٩٨٩/٣	
ضارين	خسراوي	١٩٨١/٩	
نسرين	خسراوي	١٩٨١/٨	
بارويين	خسراوي	١٩٨٣/٤/٢٥	

المرفق الاول (تابع)

<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>	<u>التاريخ</u>	<u>مكان الاعدام</u>
حسروي	حسروي ديزاجي	١٩٨٩/١	طهرن
جلال	كيايل	١٩٨١/٨/٣٧	شيشدار
ياوار	كيانى	١٩٨١/١٠/٢٠	مسجد سليمان
على	كوباي		هافتجل
حسن	كودول	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
على	كرامغاناه	١٩٨٩-١٩٨٨	مهاباد
حسن	كوشاكى	١٩٨٨	
محمد	لات	١٩٨٨	كرمانشاه
ناصر	لاويهي	١٩٨٨	مهاباد
محمد حمزه	لؤيان	١٩٨٨	
حامد	معصومي	١٩٨٨	
مسعود	مدانشي	١٩٨٣/١١/٣	
مجيد	مداه	١٩٨١/٦/٣٠	
بهمان	مخاير		الاهواز
أصغر	مقصودي		طهران (ایفین)
خديجة	محبوب	١٩٨٨	
محمد طاقي	مهندوي	١٩٨٣/٧/٣٦	
عبد الاحد	مهندبان	١٩٨٣/١١/٣٧	
حسن	محمودي	١٩٨٨	مهاباد
خسرو	ماكارى		طهران (ایفین)
غلام رضا	ماكباندي	١٩٨١	غاشساران
بيجان	ماكوندي	١٩٨٨	عبدان
علي	ملاميري		الاهواز
ابراهيم	مالك افضل	١٩٨١/٦/١٧	
آمنة	مالك افضل		
كريم	مالكي	١٩٨٨	اورمية
علي	مالكي	١٩٨٨	ساكين
حسين	ماندانيزاده		الاهواز
مانوشر	مانوشري	١٩٨٩	كرمانشاه
شيرزاد	مانوشري	١٩٨٨	كرمانشاه
مصطفى	مارد فارد	١٩٨٣	كراج (قيزيل حصار)

المرفق الاول (تابع)

اللقب	الاسم	تاریخ الاعدام	مكان الاعدام
ماردي	نظام	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
معرفي	مؤمن	١٩٨٨	كرمانشاه
معروفي	مؤمن	١٩٨٩	كرمانشاه
مشهدان	ابو القاسم	١٩٨١	
مشهدی	محمد فضل	١٩٨٤/٤/٣٧	طهران (ایقین)
مشکور	شرف الدين	١٩٨٨	
معصومي	بارويز	١٩٨٨	
متین	سعید	١٩٨٨	
مهرانی	بنهام	١٩٨١	استرا
مریخی	غلام حسين	١٩٨١/٩/١٦	
میرابی	خالد	١٩٨٩-١٩٨٨	تبزیز
مرباحه	علی		الاهواز
میرغساري	رؤوف	١٩٨٨	كرمانشاه
میرزا ای	علی		الاهواز
میرزالی	حجه الله	١٩٨٩/٥	
میزانی	جواد	١٩٨٨	
مباجنی	محمد		رامهرمز
مباینی	حصة		احواز
معزی	علی	١٩٨١/٨/٣٧	
مقدم	علی	١٩٨٥	تونکابون
محمدی	رحیم	١٩٨٨	ساناندیجي
محمدی	شکر الله	١٩٨٨	كرمانشاه
محمد امینی	دواوار	١٩٨٩-١٩٨٨	كرمانشاه
محمد زاده	صابر	١٩٨٨	
محمدی	مجتبی		شوشتار
محمدی	جواد		
محمدی	حامد		
محمدی	شکر الله	١٩٨٩-١٩٨٨	كرمانشاه
محمدی	رسول	١٩٨٩-١٩٨٨	اورمية
محمدی	غلام رضا	١٩٨٩/١	مشهد
محمدی کومیجانی	علی رضا	١٩٨٨	
محمدنجاد	جمال		رامهرمز

المرفق الاول (تابع)

<u>اللقب</u>	<u>الاسم</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>مكان الاعدام</u>
محمدجاد	سدابه	١٩٨٤/٣/١٠	رامهرمز
محسن	عزه الله	١٩٨٨	ساري
محسنی	مجتبی	١٩٨٣/٧/٢٢	
محسن بوری	فرهد	١٩٨٨	
معینی	عطاء	١٩٨٨	
معینی شاقرواند	باروین	١٩٨٨	
مختارزاده	رؤوف		شادجان
ملاه زاده	یحیی	١٩٨٩/٣	اردبیل
مولودی	أبو بکر	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
مناجاه زاده	مجید	١٩٨٩/٣	طهران (ایفین)
منتظری	حامد	١٩٨٨	
مرادي	خلیل		طهران (ایفین)
مرادیان	رضا	١٩٨٨	
موراتی	رضا	١٩٨٩/٣	
موسوي	سید صالح	١٩٨١/٨/١٦	
موسوي	کریم		الاهواز
مصطفیان	باروین	١٩٨١	
مطلق	مهرداد	١٩٨٨	
مطلق	زهراب	١٩٨٨	
مطليس رابی	مجتبی	١٩٨٨	
منشی رودساري	عباس علي	١٩٨٨	
مرادي	نظام	١٩٨٨	اورمية
موسخاني	سیاوش	١٩٨١/٨/٣٧	
موسوي	هادی	١٩٨١/٨/٣٧	
موسوي	رسول	١٩٨٨	
موحد - نیا	صادق	١٩٨١	دیسل - عبود
مظفری	حشمت	١٩٨٩/٩/٥٨	شیان
مولواییسی	قادر	١٩٨٨	كرمانشاه
مصطفی - نجاد	رحمان	١٩٨٨	اورمية
نبوی	رضا	١٩٨١	
نبوی	امین	١٩٨٨	ساناندیجي
نادر			اورمية

المرفق الأول (تابع)

<u>اللقب</u>	<u>الاسم</u>	<u>التاريخ الاعدام</u>	<u>مكان الاعدام</u>
نادری زاده	احمد		الاهواز
نجیمی	محمد	١٩٨٩-١٩٨٨	سننداج
نادی	صفر		الاهواز
نعمیم	محمد رضا	١٩٨٨	
نجد قلیان		١٩٨٩/١	طهران (ایفین)
نجد ابادی	فتح الله	١٩٨٨	
نمابور	بیجان	١٩٨٨	
نمازی	ایرج		الاهواز
ترجع		١٩٨٣/٨	
نصاری	کاوه	١٩٨٩/١	کرج
ناصری	حسین	١٩٨٩/٢	طهران (ایفین)
نوروزی	صدیق	١٩٨٩	کرمانشاه
نزار علی کسمائی	محمد	١٩٨٩	کرج (جوهردشت)
نزاری	علی	١٩٨٩	کرمانشاه
ناظمی	روض الله	١٩٨١	دیسل - عبود
ناظمی	امیر هوشانج	١٩٨٨	
نظیری	جیتی	١٩٨١	طهران (ایفین)
نعمتی	قنبر	١٩٨٩/١	طهران (ایفین)
نیمارا	حسن	١٩٨٨	
نظامی	محمد	١٩٨٨	اورمیة
نیک - نجاد	وحید	١٩٨١	دیسل - عبود
نیکباتخ		١٩٨٩/١	شیراز
نیکو	ماندانا		رامهرمز
نیکوی	سعید	١٩٨٨	کرمانشاه
نیکوی	مسیب	١٩٨١/٣/٨	
نیلقاز	علی	١٩٨٩/١	کرج
نوربخش	حسین	١٩٨١	
نوربخش	حسن	١٩٨٥	
نوربخش	ناقی		هافتجل
نوری	نسرین	١٩٨١	دیسل - عبود
نورزاده	احمد		الاهواز
نوروزی	صادق	١٩٨٩-١٩٨٨	کرمانشاه

المرفق الأول (تابع)

اللقب	الاسم	تاريخ الاعدام	مكان الاعدام
نور	شهنار	۱۹۸۹/۴	طهران (ایفین)
نور اسی	جهانجیر	۱۹۸۹/۱	خرام آباد
نور ائی	اسد	۱۹۸۸	کرمانشاه
نور امین	محمد رضا	۱۹۸۹/۱/۱۰	کرج
نوریان	عباس	۱۹۸۱	
نوروزی		۱۹۸۹/۱	الاهواز
علادی	صفدار	۱۹۸۵	
عمر		۱۹۸۸	اورمیة
عمرانی	بهزاد	۱۹۸۹/۴/۳	طهران
عثمانی	باقی	۱۹۸۸	اورمیة
عثمان		۱۹۸۸	اورمیة
بالیمی	هدایت		رامهرمز
باناهی	سید محمود	۱۹۸۹-۱۹۸۸	میاندواب
باناهی - شابستاری	مهرداد	۱۹۸۸	
بانجه - شاهی	أسد الله	۱۹۸۸	
بارتو	فرهاد		الاهواز
باسندیده (مرکوهی)	جمشید	۱۹۸۹	طهران (ایفین)
بیرایش	غلام		الاهواز
بیروز	اسماعیل	۱۹۸۵	
بور	سعید رفیعی		رامهرمز
بورنوروز	بهزاد	۱۹۸۸	کرج
بورنوروز	سیروس	۱۹۸۳	علیام
بوستی	مهدي	۱۹۸۵	اصفهان
بولشی	محمود	۱۹۸۹/۲/۲۷	طهران (ایفین)
بورایواظ	فرضان	۱۹۸۹/۱	رشت
بورمحمدی	اسماعیل	۱۹۸۸	
بورضان	نصرت	۱۹۸۹/۸	کرمانشاه
ربیبی	حسین	۱۹۸۱	دیسل - عبود
ربیعی	مانوشهر	۱۹۸۹/۶	طهران (ایفین)
رأفت	محمد	۱۹۸۸	
رافع بور کسمائی	بهرام	۱۹۸۹/۴	کرج (جوهردشت)
رافعی	حسین	۱۹۸۹/۶/۲۵	مشهد
رحیمیان	حسین	۱۹۸۸	

المرفق الاول (تابع)

<u>اللقب</u>	<u>الاسم</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>مكان الاعدام</u>
رحيم نجاد	رحيم		
رحيم نجاد	عزيز		
رحيم نجاد	طه		
رحيم نجاد	طهمينا		
رحماني	حامد		الاهواز
رحماني	علي	١٩٨٣/٤/١	
رحماني	محمود	١٩٨٣/٩/٢٢	
رحماني	محمد	١٩٨٣/١١/٤	طهران (ایفین)
رحمتي ماسولش	جمشید	١٩٨٩/١	
رجائي ماند	محمد	١٩٨٨	
راشدي	نور الله		ایزه
راشدي	داربيوش		غاشساران
راشدي	منصور		شوشتار
راشيديان	غلام حسين		
راشيد زاده	رشيد		طهران (ایفین)
راستاكي	روبيرت	١٩٨٨	
راواندي	بيربابا	١٩٨٩-١٩٨٨	كرمانشاه
راوند	بيرباوا	١٩٨٨	كرمانشاه
رازانده		١٩٨٩/٣	غاشساران
رازاه	علي		الاهواز
رزاقي	محمد	١٩٨٨	
رجائي	محمد	١٩٨٨	
رجاليفار	محمد - رضا	١٩٨٨	
رضا - كابار	علي أكبر	١٩٨٣	
رضائي	شهريار	١٩٨٩/١	طهران
رضا زاده قصبسارائي	ماهر	١٩٨٩	کراج (جوهردشت)
رضوان خان	فيروز		طهران (ایفین)
رزاقي	محمود	١٩٨٣	
رهابار	كريم	١٩٨١/١٠/٦	
رياضي دست	فرهد	١٩٨١	ديسل - عبود
رياحي	جعفر	١٩٨٨	
رياحي	محمد	١٩٨٨	

المرفق الأول (تابع)

<u>اللقب</u>	<u>الاسم</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>مكان الاعدام</u>
روقاني	سيد	١٩٨٨	
روحاني		١٩٨٩/٤	مشهد
روحى زاده	صديقة		رامهرمز
رودي	علي		
روشندل	مهدي		عبدان
روستمي	محمد		طهران (أيغين)
رستمي	رشيد	١٩٨٩/١٩٨٨	أورمية
رستمي	محمد	١٩٨٩/٦/٢٥	مشهد
رستائي	مجيد	١٩٨٩/٣	الاهواز
سباتي	حسين	١٩٨٩/٨/١٦	طهران (أيغين)
سباقي	محمد	١٩٨٨	
صابر	دريوش		غاشساران
صابری	ناصر	١٩٨٩/٤	قیزل حصار
صابوري	عبد العظيم	١٩٨٨	
سبتي	احسان		الاهواز
سبتي	علوان		الاهواز
سادات	اردشير		رامهرمز
سادباري	علي	١٩٨٨	سانانديجي
صادقي	نادر		رامهرمز
صادقي بوناب	أكبر	١٩٨٨	
ساجديان	محمد	١٩٨٤/٢/٢٣	شيراز
صدرأي	علي	١٩٨٨	
صدرأي	حسين	١٩٨٨	
صدرأئي	شهرم		
صدرأزاده	كمال	١٩٨٨	
سعیدی	ناموش	١٩٨٩	كرمانشاه
صغر حیدری	صادق	١٩٨٨	
صفوی	قمبیز		الاهواز
صفوی	أمير	١٩٨٩/١	طهران
سهامی		١٩٨٩/٣	کراج (جوهردشت)
صاحبی	مهدي	١٩٨٩/٧	طهران (أيغين)
سعید	ناموش	١٩٨٩/١٩٨٨	كرمانشاه
سعیدی			طهران (أيغين)

المرفق الأول (تابع)

<u>اللقب</u>	<u>الاسم</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>مكان الاعدام</u>
سجادي	زهرة	١٩٨٣/١٢	١٩٨٣/١ او ١٩٨٢/١٢
ساقي حبيبى	مانوشر		الاهواز
سالاري	رضا	١٩٨٩/٨/١٥	بيرجند
سلواتي	نادر	١٩٨٨	
سلشى		١٩٨٩/٣	لاهيجان
صالحي	شريف	١٩٨٨	كرمانشاه
سلماني مجاوري	حامد رضا	١٩٨٣/٥/٣١	
سلواتي	فاضل	١٩٨٨	كرمانشاه
صمدي	ناصر الدين	١٩٨٩-١٩٨٨	كرمانشاه
ساميمى	أمير	١٩٨٩/١٠	كراج
ساميني	علي	١٩٨١	ديسل - عبود
ساميني	أسد الله	١٩٨٩/١٠	كراج
ساكيزى	عبد الله	١٩٨٨	كرمانشاه
ساكيزى	كريم	١٩٨٨	كرمانشاه
ساكيزى	بهروز	١٩٨٨	كرمانشاه
سارافبور	حسين	١٩٨٨	
سارباراز	رشيد	١٩٨٨	أورمية
سارشيناري	موس	١٩٨٩/٣	دو - غونبادان
سارافان	نادر		شوشتار
ساروازاد	عبد	١٩٨١	
سباقي	واحد		أورمية
صدقات بور	حسن	١٩٨٨	
صدقاتي	ابو القاسم	١٩٨١/٧/٥	
صدقيني	احمد	١٩٨٨	
صيفي	حشمت		رامهرمز
صيفوري	علي	١٩٨١	ديسل - عبود
صنفي	رضا		اورمية
سيد احمدى	احمد	١٩٨٨	
سيد احمدى	محمد	١٩٨٨	طهران (ايغين)
شاعري	ناصر	١٩٨٩/٣	عامل
شابستاري	حميدة	١٩٨٩	طهران (ايغين)
شافيبور	ماجور	١٩٨٨	
شاه حسيني	مجيد	١٩٨٨	

المرفق الاول (تابع)

<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
عباس	شاهزاده
عزه الله	شاهمرادي
مانيجا	شهرستاني
ناصر	شاهساواند
ستار	شاكري
رحمن	شالح
ابراهيم	شمس
منصور	شارهاني
فرزد	شريعتي
شهريار	شريعتي
صافحة	شريفى
لفته	شريفى
فاطمة	شايسته
احمد رضا	شايسته
محمد رضا	شايسته
رحمة الله	شيخ الاسلامي
محسن	شيخان
يد الله	شخميري
سوديبة	شيراف كان
مرضية	شيرازي آية الله زاده
رحيم	شيرازي آية الله زاده
راضية	شيرازي
قربانالي	شير محمدي
جبار	شبيبي
ناصر	شكرا
قاسم	شكري
حسين	شكري
حسن	شركي
صدر الله	سياح منصور خورين
حسين	سياح قالان
كريم	سياحي

المرفق الأول (تابع)

<u>اللقب</u>	<u>الاسم</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>مكان الاعدام</u>
سياحي	رضا		الاهواز
زهرا بي			جرجاني
سولاتي دهكردي		١٩٨٩/٦	طهران
سور	رستم	١٩٨٨	كرمانشاه
صوفي	فارامرز	١٩٨٨	سننداج
سليمان بور	حامد	١٩٨٩-١٩٨٨	
سليمان بور	خالد	١٩٨٨	سانانديجي
سيفي	كوروش	١٩٨١/٦/٣٠	
تفقاري	محمد		رامهرمز
تغريشي	حسين	١٩٨٩/٩/٢٧	طهران (ايغين)
تقاوي	فخ - أوف - سادات	١٩٨٩/٩	طهران (ايغين)
تقى	محمد		طهران (ايغين)
تقى			طهران (ايغين)
تقى زاده	جمشيد	١٩٨٣	عامولي
طاوري	مشري	١٩٨٨	
تاج أكبرى	مانىجه	١٩٨٩/٣	طهران (ايغين)
تاج الدينى	حامد	١٩٨٨	
طلبي	كريم	١٩٨٨	
طلاج	كمال	١٩٨٩-٩٨٨	مهاباد
طلاجي	كمال	١٩٨٨/٦/٢٨	أورمية
طلانى	كريم	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
تشرفى	محمد	١٩٨٨	
تاثيقى	اسد	١٩٨٨	سانانديجي
توسى	اكبر	١٩٨١/٨	
توسى	علي رضا		اصفهان
طاووسى	محمد		رامهرمز
طاووسى	رحمن		رامهرمز
طايورى	سعيد	١٩٨٨	طهران (ايغين)
تشاوشينى	عبد الله	١٩٨٨	كرمانشاه
تشاوشينى	ابراهيم	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
ترشاوه	عبد الله	١٩٨٨	كرمانشاه
تيموري	خليل		شدغان

المرفق الاول (تابع)

اللقب	الاسم	تاريخ الاعدام	مكان الاعدام
تيمور	خورو	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
تيتاخي	أسد	١٩٨٩-١٩٨٨	سندياج
تيري		١٩٨٣/٧/٣٦	
تونيك	ميخائيل	١٩٨٨	
تورشيزي	رضا	١٩٨٩/١	طهران
توبوري	سید	١٩٨٩/٤/٣٠	طهران (ايغين)
تورك	عطا	١٩٨٨	كرمانشاه
وايسى	اسماويل	١٩٨٨	كرمانشاه
وكيلي	يوسف		أورمية
ورناصري	جمشيد		عبدان
واسق	كاظم	١٩٨٩/٢	طهران (ايغين)
وهاب		١٩٨٨	أورمية
ولدبيجي	قادر	١٩٨٨	كرمانشاه
ولنده	عبد الله	١٩٨٨	أورمية
ولد بيجي	قادر	١٩٨٩-٨٨	كرمانشاه
يد الله	ولي الله	١٩٨٨	
ياموسى	شاباز		الاهواز
يزدني طبائى ضواره	أحمد	١٩٨٩/١	طهران
يوسفى	محسن	١٩٨٩/٣	
يوسفى	بهرام		
يوسفى	مهرنوش		رامهرمز
يوسفى	كمال	١٩٨٨	مهاباد
يوسفى	أمير	١٩٨٩/٢	طهران (ايغين)
يوسفى	داريوش	١٩٨٨	
يوسفى	حيدر	١٩٨٨	
ضبيحي	طاهرة	١٩٨٣	
ضبيحي	رمضان	١٩٨١/٨	
رحماتكىش	علي	١٩٨٩/٦/٣٥	مشهد
زاموروديان	علي	١٩٨٨	
ضنقينه	محمد		رامهرمز
ضارى	جوانشير	١٩٨٨	طهران (ايغين)
ضرقمى	عباس	.	
ضارشيناس	كيومارس	١٩٨٨	

المرفق الثاني

**قائمة الاشخاص الذين ذكر أنهم أعدموا على يد منظمة
المجاهدين ونشرت أسماؤهم في مقالات في صحيفة "مجاهد"
وأرسلتها الحكومة الإيرانية**

اللقب	الاسم	تاريخ الاعدام	مكان الاعدام
عباسي طهراني	احمد	١٩٨٣/١١/١	لانجارود
تفاوت	نصرت الله	١٩٨٣/١٢/١	رامسار
كااظمي	خسرو	١٩٨٣/١٢/٥	نهاوند
جعفريان	رضا	١٩٨٣/١٢/٥	نهاوند
سيف	أصغر	١٩٨٣/١٢/٥	نهاوند
دبقيان	أصغر	١٩٨٤/١/٦	بندر عباس
قيبي	حامد	١٩٨٤/٤/٢٢	طهران
قيرازي	علي أكبر	١٩٨٤/٤	(غير مذكور)
آقاراضي	جعفر	١٩٨٤/٥/٢٦	طهران
عباسي	غلام حسين	١٩٨٤/٥/١٩	طهران
سبهري	ابو القاسم	١٩٨٤/٦/٦	طهران
سربي	محمد باقر	١٩٨٤/٧/٣٠	طهران
رحماني	(غير مذكور)	١٩٨٤/٨/٢٢	طهران
بور - عبدين	عباس	١٩٨٤/٨/٣٧	أصفهان
فالح - نجاد	محمد	١٩٨٤/٨/٣٩	الأهواز
بارقير	قاسم	١٩٨٤/٩/١٢	طهران
جابرزاري	مهدي	١٩٨٤/٩/١٠	أصفهان
قدسی ماب	محمد علي	١٩٨٤/٩/١٢	الأهواز
حيزومي	عزت الله و محمد رضا	١٩٨٤/٩/١٩	طهران
خطابخش	محسن	١٩٨٤/٩/١٨	شيراز
سلطان - محمدی	حبیب	١٩٨٤/١٠/٩	طهران
دالیر	کاظم	١٩٨٤/١٠/١١	الأهواز
بكدل	مهدي	١٩٨٤/١٠/١٤	شيراز
آقا حی	محمد	١٩٨٤/١٠/٢٤	طهران
يقمور	أكبر	١٩٨٤/١٠/٢٨	شيراز
حسینی - آنوري	علي	١٩٨٤/١٠/٣٠	طهران

المرفق الثاني (تابع)

<u>المكان</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
كرمان	١٩٨٤/١٢/١٢	علي جان	حماتيفار
جرجان	١٩٨٤/١١/٣٩	يوسف وقنبر	سيتوده
شيراز	١٩٨٤/١٢/١٣	صمد	شرايني
تبريز	١٩٨٤/١٢/٣٠	حاج تقى	شراب - ساردرودي
طهران	١٩٨٤/١٢/١٠	ابراهيم	مرادي
طهران	١٩٨٤/١١/١٩	حسين	يعقوب زاده
طهران	١٩٨٤/١٢/٦	ابراهيم زاده - صفر علي - أصغر	
طهران	١٩٨٥/١١/٨	حسن	محمدوست
كرمانشاه	١٩٨٥/١١/٣	عزة الله	صالحي
أصفهان	١٩٨٤/١١/٦	شكر الله	شاهبازي
طهران	١٩٨٤/١١/٩	احمد	فلاح
مشهد	١٩٨٥/١١/٢١	احمد	سرجاني

المرفق الثالث

قرى دمرت في كردستان

منطقة مهاباد

قولان
تشوارغا
ساوزي
كانيراش
مارتشنار
قراغول
غاميشان
خاناتي
وسوكند
درلاك
سرستان
سارو قاميش
أنديرقاش

منطقة نفادة

ناصر اباد
بازارغا
سيوابيرسي
كلج
احمد غريب
كانيزارد
هاوشنان
كانى مام سيدا
محمد شاه عليا
بيضاباد
سيروكاني
كالاكاوه
قالاتان
قرنا

منطقة ئفشار:

قازانكه
ماين بولاخ
خرخار
قيزقبان
انفوران
احمداوا

خليفليان
تشقال مطفى
هابه
كونكان
كاريزاي شيكakan
ديلانتشرخ
قراقصاب
سارال
داربند

منطقة بيرانشهر:

دولانه
كيلي
شلمجاران
سوفيان
كرباء
كولييجي

منطقة اورامانت:

شوشه
سنجر
تستار

المرفق الثالث (تابع)

منطقة باوكان

حسين ماما
كولاباد
كشاده
داشبند
رحيم خان
غلولاني سارح

منطقة سليمان وأورمية

جرمة
بيت كران
بوتيك
ديمان
قصريلك
 قادر آباد
بستان آباد
موس آباد
مندادول
عوضه
كاناسيبيري
باند
هاشتیان
خانق
زنداشت
بيرانجوق

منطقة سارداشت

ساوان
هاليشا
دولاتو
غوراشير
باشقبران
بيواران
كانيسوي

منطقة كاميaran

تيلاكو
مورأنهو
ضيويا
بيللا

منطقة أوشنوبية

جاشيران
تشابان

منطقة ساكيز

جيلاسو

المرفق الرابع

برنامـج الاجتمـاعات الرسمـية

الاحد ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

الوصول والاجتماع مع السيد متقي ، نائب الوزير للعلاقات الدولية ، وزارة الخارجية .

الاثنين ، ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

٩/٠٠ اجتماع مع سعادة حجة الاسلام مقتضائي ، رئيس المحكمة العليا .

١١/٣٠ اجتماع مع الدكتور مهربور ، نائب رئيس الهيئة القضائية .

الثلاثاء ، ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

٩/٠٠ حضور جلسة عامة للمحكمة العليا .

١١/٣٠ اجتماع مع سعادة حجة الاسلام شوشتاري ، وزير العدل .

الاربعاء ، ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

٩/٠٠ حضور جلسة لمحكمة جنائيات .

١١/٣٠ اجتماع مع سعادة حجة الاسلام نوري ، وزير الداخلية .

الخميس ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

٩/٠٠ اجتماع مع السيد زارغار ، المدعي العام المعنى بالمخدرات .

١١/٣٠ اجتماع مع السيد لازوردي ، مدير السجون ، الهيئة المعنية بالتعليم والرفاه

١٥/٠٠ زيارة لسجن ايغين .

الجمعة ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

١٢/٣٠ زيارة للأقلية الاورمنية في طهران ، في مجمع آرارات .

المرفق الرابع (تابع)

السبت ، ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

٩/٠٠ اجتماع مير السيد نير مهدي ، نائب الوزير للشؤون القانونية ، وزارة الخارجية .

١١/٠٠ اجتماع مع سعادة السيد ولائي وزير الخارجية .

١٣/٠٠ مائدة مستديرة مع آية الله جناتي ، عضو مجلس أوصياء الدستور ، والسيد محقق - داماد ، رئيس مكتب الدولة للتفتيش ، والدكتور افتخار ، عضو مجلس أوصياء الدستور ، والدكتور مهربور ، نائب رئيس الهيئة القضائية ، والسيد أسد الله ، النائب السياسي لرئيس الهيئة القضائية .

الاحد ، ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

٨/٣٠ اجتماع مع كل من رئيس اللجنة القضائية ولجنة الشؤون الخارجية للبرلمان .

١٦/٣٠ اجتماع ختامي مع السيد متقي ، نائب وزير الخارجية .

المرفق الخامس

من مكتب رئيس الوزراء إلى جميع الوزارات والمؤسسات والمنظمات الحكومية ، والمؤسسات الثورية ، ومكاتب حكام جميع الأقاليم

تفيد المعلومات التي وردت أنه لا يوجد تنسيق بين الهيئات التابعة للسلطة التنفيذية ، فيما يتعلق بالأشخاص المنتسبين للطائفة البهائية . وبناء عليه ، وبموافقة الرئيس . وضعت التوجيهات الرسمية التالية التي يتعين أن تنفذها جميع الوزارات والمؤسسات الحكومية والمؤسسات الثورية ومكاتب ادارات الأقاليم في جميع أنحاء البلد .

يعامل الجوايس بحزم ، وفقاً لما تنص عليه القوانين واللوائح . ويعامل جميع المواطنين الآخرين كمواطني عاديين ، بصرف النظر عن معتقداتهم ، وفقاً للجزء الأخير من المبدأ ٢٣ من الدستور . وتطبق عليهم القواعد والتسهيلات المتواحة في هذا المبدأ .

ولا يجوز لأي مسؤول أو ممثل لجمهورية إيران الإسلامية أن يحرمهم من حقوقهم القانونية والاجتماعية ، إذا لم تعلن السلطات المختصة أنهم جوايس ، وإذا لم تكن قد صدرت أي إدانة بهذه الصفة ضد هؤلاء الأشخاص بما يقتضي حرمانهم من حقوقهم الاجتماعية والقانونية .

ومن المفهوم تماماً أنه وفقاً للمبدأ ١٣ من دستور جمهورية إيران الإسلامية ، فإن الإيرانيين الذين ينتمون إلى الديانات الزرادشتية والمسيحية واليهودية هم الأقليات الدينية الوحيدة المعترف بها في الدستور وهم وحدهم المسحوح لهم بممارسة شعائرهم الدينية ، في الأطار المحدد في القانون ، وبوتسبيل أنفسهم بهذه الصفة وتعليم دينهم وفقاً لتقاليدهم .

(التوقيع) مير حسين مُسَيْر

رئيس الوزراء

(التاريخ) ١٢/١١/٦٧ (كانون الثاني/يناير ١٩٨٩)